

الحديث بدونها^(١).

وقد وجدت لأبي هلال متابعة على روايته عند الطبراني^(٢) من طريق أشعث بن سوار، عن عبد الله بن سودة، عن أنس بن مالك القشيري، به، وهذه المتابعة لا تعضد رواية أبي هلال لضعف أشعث بن سوار فقد ضعفه أحمد بن حنبل^(٣)، وأبو زرعة^(٤)، والنسائي^(٥)، والدارقطني^(٦).

أثر الحديث في اختلاف الفقهاء (حكم صوم المسافر)

إذا سافر المكلف في رمضان سفراً تتغير به الأحكام الشرعية، فهل إن فطره من صومه رخصة أم حتم؟ اختلف الفقهاء في هذا على ثلاثة أقوال:

القول الأول:

لا يجوز للمسافر صوم رمضان في سفره، ولو صامه لم يصح وعليه قضاؤه. وإلى هذا ذهب الظاهرية^(٧)، والإمامية^(٨).

القول الثاني:

إن إفطار المسافر في رمضان رخصة، إن شاء أفطر وإن شاء صام، لكن

(١) انظر: الجامع الكبير (٧١٥).

(٢) في الكبير (٧٦٦).

(٣) انظر: العلل في معرفة الرجال (١٩٨/١).

(٤) انظر: تهذيب الكمال (٢٧٠/١).

(٥) الضعفاء والمتروكين، للنسائي (٥٨).

(٦) الضعفاء والمتروكين، للدارقطني: (١٥٥) (١١٥)، وانظر: تهذيب الكمال (٢٦٩/١) -

(٢٧٠) (٥١٦).

(٧) المحلى (٢٤٣/٦).

(٨) شرائع الإسلام (٢٠١/١).

الفطر أفضل. وإليه ذهب أحمد^(١).

القول الثالث:

إن الفطر رخصة، والصيام أفضل بشرط عدم الضرر والتلف. وبه قال جمهور الفقهاء. وإليه ذهب أبو حنيفة^(٢)، ومالك^(٣)، والشافعي^(٤)، والزيدي^(٥).

واستدل أصحاب المذهب الأول بزيادة «المسافر» الثانية في حديث أبي هلال، وقد بينا نكارة هذه اللفظة فلم يصح الاحتجاج بها^(٦).

(١) المغني (٧٨/٣).

(٢) شرح فتح القدير (٧٩/٢).

(٣) الإشراف، للبغدادى (٢٠٧/١).

(٤) المجموع (٢٩٢/٦).

(٥) البحر الزخار (٢٣٢/٣).

(٦) انظر: مسائل من الفقه المقارن (١/٢٥٦-٢٦٠).

المبحث الخامس: الإدراج، وأثره في اختلاف الفقهاء

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: تعريفه.

المطلب الثاني: أنواعه.

المطلب الثالث: كيف يقع الإدراج أو أسباب وقوع الإدراج

المطلب الرابع: طرق الكشف عن الإدراج.

المطلب الخامس: حكم الإدراج.

المطلب الأول: تعريفه

المُدْرَج لغة - بضم الميم وفتح الراء - : اسم مفعول من (أدرج)، تقول: أدرجت الكتاب إذا طويته، وتقول: أدرجت الميت في القبر إذا أدخلته فِيهِ، وتقول: أدرجت الشيء في الشيء إذا أدخلته فِيهِ وضممته إِيَّاهُ^(١).

قَالَ ابن فارس: «الدال والراء والجيم أصل واحد يدل عَلَى مُضِي الشيء والمُضِي فِي الشيء»^(٢).

(١) انظر: الصحاح (٣١٣/١)، وأساس البلاغة: (١٨٥)، وتاج العروس (٥٥٥/٥) (درج).

(٢) انظر: مقاييس اللغة (٢٧٥/٢).

وَدَرَجَ الشَّيْءَ فِي الشَّيْءِ: أَدْخَلَهُ فِي ثَنَائِهِ^(١)، ومنه: الدَّرَجَةُ وَهِيَ المَرْقَاةُ ؛ لأنها توصل إلى الدخول في الشيء حسياً أو معنوياً، فهي من باب تسمية السبب بنتيجته.

وفي اصطلاح المُحَدِّثِينَ: هُوَ مَا كَانَتْ فِيهِ زِيَادَةٌ لَيْسَتْ مِنْهُ. أَوْ هُوَ الْحَدِيثُ الَّذِي يَعْرِفُ أَنْ فِي سَنَدِهِ أَوْ مَتْنِهِ زِيَادَةٌ لَيْسَتْ مِنْهُ، وَإِنَّمَا مِنْ أَحَدِ الرُّوَاةِ مِنْ غَيْرِ تَوْضِيحٍ لِهَذِهِ الزِّيَادَةِ^(٢).

العلاقة بَيْنَ المعنى اللغوي والاصطلاحي:

وجدنا أن معنى الفعل الثلاثي المجرد (دَرَجَ) يدور على أمرين:

١. طوي الشيء.

٢. إدخال الشيء في الشيء.

(١) انظر: المعجم الوسيط: (٢٧٧).

(٢) انظر: حاشية مُحَمَّدٍ مَحْبِي الدين عَبْد الحميد عَلَى توضيح الأفكار (٢/ ٥٠)، والتعليقات الأثرية لعلي حسن علي عَلَى المنظومة البيقونية: (٣٧)، وقارن بـ: الاقتراح: (٢٢٣)، والموقظة: (٥٣).

وانظر في المدرج:

مَعْرِفَةُ علوم الحديث: (٣٩)، ومعرفة أنواع علم الحديث (٨٦)، وطبعتنا: (١٩٥)، والإرشاد (١/ ٢٥٤-٢٥٧)، والتقريب: (٧٩-٨٠)، والاقتراح: (٢٢٣)، والمنهل الروي: (٥٣)، والخلاصة: (٥٣)، والموقظة: (٥٣)، واختصار علوم الحديث: (٧٣)، والمقنع (١/ ٢٢٧)، ونزهة النظر (١٢٤)، وشرح التبصرة والتذكرة (١/ ٢٤٦)، وطبعتنا (١/ ٢٩٤)، والمختصر: (١٤٥)، وألفية السيوطي: (٧٣-٧٩)، وشرح السيوطي عَلَى ألفية العراقي: (٢٠١)، وفتح الباقي (١/ ٢٤٦)، وطبعتنا (١/ ٢٧٥)، وظفر الأمان: (٢٣٨)، وقواعد التحديث: (١٢٤).

وكأنَّ المدرج طوى البيان، فلم يوضح تفصيل الأمر في الحديث. أو كأنه أدخل الحديث في الحديث، فلا استعمال الاصطلاحى باقٍ على الوضع اللغوي الأول، ولم يخرج إلى المجاز.

المطلب الثاني: أنواعه

يتفق الباحثون والكتّاب في مجال علوم الحديث على جعل المدرج على أنواع. لكن تقسيمهم لهذه الأنواع يختلف زيادة ونقصاً، كما يختلف باعتبار الحيثيات التي يبنّي عليها ذلك التقسيم.

وهكذا نجد الحافظ ابن الصّلاح يصدر كلامه عن المدرج بقوله: «وهو أقسام، منها ما أدرج في حديث رسول الله ﷺ من كلام بعض رواته بأن يذكر الصّحابي أو من بعده عقيب ما يرويه من الحديث كلاماً من عند نفسه، فيرويه من بعده موصولاً بالحديث غير فاصل بينهما بذكر قائله، فيلتبس الأمر فيه على من لا يعلم حقيقة الحال، ويتوهم أن الجميع عن رسول الله ﷺ»^(١).

فنراه قيّد وقوع الإدراج بكونه عقب الحديث، والحق أن هذا التنظير خلاف الواقع، وإذا كان غالب الإدراج أن يقع عقب الحديث، فليس هذا مسوغاً لحصر الإدراج به، فنجد أنه قد يقع في أول الحديث كما يقع وسطه وآخره. زد على أنه يقع في الإسناد أيضاً لا كما يوهّم كلام ابن الصّلاح من انحصاره بالمتن فقط. وعلى هذا يدل صنيع الخطيب البغدادي في كتابه «الفصل للوصل المدرج في النقل»^(٢).

(١) معرفة أنواع علم الحديث: (١٩٥) طبعنا.

(٢) انظر: نكت الزركشي (٢/ ٢٤١)، والتقييد والإيضاح: (١٢٧)، والنكت على كتاب ابن الصّلاح (٢/ ٨١١).

وتأسيساً على ما مضى يمكننا أن نقسم الإدراج من حيث مكان وقوعه إلى نوعين:

النوع الأول: الإدراج في المتن.

النوع الثاني: الإدراج في السند.

النوع الأول: الإدراج في المتن:

وهو أن تقع الزيادة في متن الحديث دون إسناده.

ويمكن تقسيم هذا النوع باعتبار مكان وقوعه من المتن إلى ثلاثة أقسام^(١):

١. أن يقع الإدراج في أول المتن.

٢. أن يقع الإدراج في وسط المتن.

٣. أن يقع الإدراج في آخر المتن.

فمثال ما وقع الإدراج في أول المتن حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ: «أسبغوا الوضوء، ويل للأعقاب من النار».

فرواه الخطيب البغدادي في كتابه «الفصل»^(٢) من طريق أبي قطن وشبابة - فرّقهما - عن شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة، به.

وكتاب «الفصل للوصل المدرج في النقل»، صنفه الخطيب في المدرجات، ونال الشيخ عبد السميع الأنيس بتحقيقه درجة الدكتوراه، وقد طبع بمجلدين بتحقيق محمد مطر الزهراني، كما طبع بتحقيق غيره.

(١) شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٢٩٤ - ٢٩٩) طبعتنا.

(٢) الصفحة: (١٣١).

فقوله: «أسبغوا الوضوء» مدرج من كلام أبي هريرة، نص على هذا الخطيب وغيره فقال: «وهم أبو قطن عمرو بن الهيثم وشبابه بن سوار في روايتهما هذا الحديث عن شعبة على ما سقناه، وذلك أن قوله: «أسبغوا الوضوء» كلام أبي هريرة، وقوله: «ويل للأعقاب من النار» كلام النبي ﷺ»^(١).

وقد روى هذا الحديث عن شعبة عامة أصحابه فبينوا أن هذه الزيادة من كلام أبي هريرة، وهم:

١. آدم بن أبي إياس، عند البخاري^(٢).

٢. حجاج بن محمد، عند أحمد^(٣).

٣. أبو داود الطيالسي، كما في «مسنده»^(٤).

٤. عاصم بن علي^(٥)، عند الخطيب^(٦).

٥. علي بن الجعد^(٧)، عند الخطيب^(٨).

(١) الفصل: (١٣١).

(٢) في صحيحه (٥٣/١) (١٦٥).

(٣) في مسنده (٤٣٠/٢).

(٤) مسنده (٢٢٩٠).

(٥) هو عاصم بن علي بن عاصم الواسطي، أبو الحسن التيمي مولا هم: صدوق ربنا وهم، توفي سنة (٢٢١هـ).

تهذيب الكمال (١٣/٤) (٣٣٠٣)، والكاشف (٥٢٠/١) (٢٥٠٨)، والتقريب (٣٠٦٧).

(٦) الفصل: (١٣٢).

(٧) هو علي بن الجعد بن عبيد الجوهري البغدادي، صاحب «المسند»: ثقة ثبت، توفي سنة (٢٣٠هـ).

تهذيب الكمال (٥/٢٢٧) (٤٦٢٣)، وسير أعلام النبلاء (١٠/٤٥٩)، والتقريب (٤٦٩٨).

(٨) الفصل: (١٣١).

٦. عيسى بن يونس^(١)، عِنْدَ الْحُطَيْبِ^(٢).

٧. غندر^(٣)، عِنْدَ أَحْمَدَ^(٤).

٨. معاذ بن معاذ^(٥)، عِنْدَ الْحُطَيْبِ^(٦).

٩. النضر بن شميل^(٧)، عِنْدَ الْحُطَيْبِ^(٨).

١٠. هاشم بن القاسم، عِنْدَ الدارمي^(٩).

١١. هشيم بن بشير، عِنْدَ الْحُطَيْبِ^(١٠).

(١) هُوَ عِيسَى بْنُ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبْعِيِّ، كُوفِي نَزَلَ الشَّامَ مُرَابِطًا: ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ، تَوَفِيَ سَنَةَ (١٨٧هـ)، وَقِيلَ: (١٩١هـ)، وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ.

تهذيب الكمال (٥/ ٥٦٦) (٥٢٦٢)، والكاشف (٢/ ١١٤) (٤٤٠٩)، والتقريب (٥٣٤١).
(٢) الفصل: (١٣٣).

(٣) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْهَذَلِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ الْمَعْرُوفُ بِغَنْدَرٍ: ثِقَّةٌ صَحِيحُ الْكِتَابِ إِلَّا أَنَّ فِيهِ غَفْلَةً، تَوَفِيَ سَنَةَ (١٩٤هـ)، وَقِيلَ: (١٩٣هـ).

تهذيب الكمال (٦/ ٢٦٥) (٥٧٠٩)، والكاشف (٢/ ١٦٢) (٤٧٧١)، والتقريب (٥٧٨٧).
(٤) فِي مَسْنَدِهِ (٢/ ٤٠٩)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْحُطَيْبُ فِي «الْفَصْلِ»: (١٣٢-١٣٣).

(٥) هُوَ مُعَاذُ بْنُ مُعَاذِ بْنِ نَصْرِ الْعَنْبَرِيِّ، أَبُو الْمُثَنَّى الْبَصْرِيُّ الْقَاضِي: ثِقَّةٌ مَتَقَنٌ، تَوَفِيَ سَنَةَ (١٩٦هـ).

تهذيب الكمال (٧/ ١٤٣) (٦٦٢٩)، والكاشف (٢/ ٢٧٣) (٥٥٠٧)، والتقريب (٦٧٤٠).
(٦) الفصل: (١٣٢).

(٧) هُوَ النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ الْمَازَنِيُّ، أَبُو الْحَسَنِ النَّحْوِيُّ الْبَصْرِيُّ، نَزِيلٌ مَرُوءٌ: ثِقَّةٌ ثَبَتَ، تَوَفِيَ سَنَةَ (٢٠٤هـ)، وَقِيلَ: (٢٠٣هـ). الثَّقَاتُ (٩/ ٢١٢)، وتهذيب الكمال (٧/ ٣٣٠-٣٣١).

(٧٠١٦)، والتقريب (٧١٣٥).

(٨) الفصل: (١٣٣).

(٩) فِي سَنَنِهِ (٧١٣).

(١٠) الفصل: (١٣٣).

١٢. وكيع بن الجراح، عِنْدَ أَحْمَدَ^(١)، ومسلم^(٢)، والخطيب^(٣).

١٣. وهب بن جرير، عِنْدَ الْخَطِيبِ فِي «الْفَصْلِ»^(٤).

١٤. يحيى بن سعيد، عِنْدَ أَحْمَدَ^(٥).

١٥. يزيد بن زريع^(٦)، عِنْدَ النَّسَائِيِّ^(٧).

وَقَدْ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ - كَمَا مَضَى - مِنْ طَرِيقِ آدَمَ بْنِ أَبِي إِيَّاسٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ زِيَادٍ^(٨)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَسْبَغُوا الْوُضُوءَ، فَإِنْ أَبَا الْقَاسِمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»

فهؤلاء خمسة عشر نفساً من أصحاب شعبة اتفقوا عَلَى جعل قوله: «أَسْبَغُوا الْوُضُوءَ» مِنْ كَلَامِ أَبِي هُرَيْرَةَ، فِي حِينَ أَخْطَأَ أَبُو قَطْنٍ وَشِبَابَةُ فَأَدْرَجَاهُ فِي الْحَدِيثِ^(٩).

(١) فِي مَسْنَدِهِ (٢/ ٤٧١).

(٢) فِي صَحِيحِهِ (١/ ٢١٣) (٢٩).

(٣) الْفَصْلُ: (١٣٣).

(٤) الْفَصْلُ: (١٣١ - ١٣٢).

(٥) فِي مَسْنَدِهِ (٢/ ٤٣٠).

(٦) يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ الْبَصْرِيُّ، أَبُو مَعَاوِيَةَ: ثِقَةٌ ثَبَتَ، تُوْفِيَ سَنَةَ (١٨٢هـ)، وَقِيلَ: (١٨١هـ).

الثَّقَاتُ (٧/ ٦٣٢)، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ (٨/ ١٢٣ - ١٢٤) (٧٥٨٢)، وَالتَّقْرِيبُ (١٣/ ٧٧٧).

(٧) فِي الْمَجْتَبَى (١/ ٧٧).

(٨) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ الْقُرَشِيُّ الْجَمْحِيُّ مَوْلَاهُمْ، أَبُو الْحَارِثِ الْمَدَنِيُّ، نَزِيلُ الْبَصْرَةِ: ثِقَةٌ ثَبَتَ

رُبَّمَا أُرْسِلَ. تَهْذِيبُ الْكَمَالِ (٦/ ٣١١ - ٣١٢) (٥٨١٢)، وَالْكَاشِفُ (٢/ ١٧٢)

(٤٨٥٤)، وَالتَّقْرِيبُ (٥٨٨٨).

(٩) انْظُرْ: فَتْحُ الْبَاقِي (١/ ٣٥٦).

وهذا القسم أقل الأقسام وروداً، وهو قليل جداً، الأمر الذي دفع الحافظ ابن حجر لأن يقول: «وفتشت ما جمعه الخطيب في المدرج، ومقدار ما زدت عليه مِنْهُ فَلَمْ أَجد لَهُ مثلاً آخر إلا ما جاء في بعض طرق حديث بسرة الآتي من رواية مُحَمَّد بن دينار^(١)، عن هشام بن حسان^(٢)».

وهذا يناقض قول ابن الجلال المحلي وهو يتحدث عن الإدراج في أول الحديث: «وهو أكثر مما في وسطه؛ لأن الراوي يقول كلاماً يريد أن يستدل عليه بالحديث فيأتي بلا فصل، فيتوهم أن الكل حديث»^(٣).

ومثال ما وقع الإدراج في وسطه ما رواه الدارقطني في «سننه»^(٤) من طريق عبد الحميد بن جعفر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة بنت صفوان، قالت: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ، أو أنشيه أو رفعه فليتوضأ». فَقَدْ أدرج عبد الحميد بن جعفر ذكر «الأنشين والرفع» في الحديث المرفوع، قال الدارقطني: «والمحفوظ أن ذَلِكَ من قول عروة غير مرفوع»^(٥).

(١) هو مُحَمَّد بن دينار الأزدي ثم الطاحي، أبو بكر بن أبي الفرات البصري: صدوق سيء الحفظ، ورمي بالقدر، وتغير قبل موته. تهذيب الكمال (٦/٣٠٣) (٥٧٩٣)، والكاشف (٢/١٦٩) (٤٨٣٩)، والتقريب (٥٨٧٠).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح (٢/٨٢٤). وَقَدْ وردت هَذِهِ الزيادة «أسبغوا الوضوء» مرفوعة في «الصحيحين» من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص. صحيح البخاري (١/٥٣) (١٦٥)، وصحيح مسلم (١/١٤٨) (٢٤٢) (٢٩).

(٣) فتح القادر المغيث الورقة (٧٢/ب)، وهو مقلد في ذَلِكَ السيوطي. انظر: تدريب الراوي (١/٣٧٠).

(٤) (١/١٤٨)، وكذا أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤/١٥٧) (٥١١)، والبيهقي (١/١٣٧)، والخطيب في «الفصل»: (٢٣٣).

(٥) سنن الدارقطني (١/١٤٨).

وَقَالَ الْحُطَيْبُ البغدادي: «وذكر الأنثيين والرفعين ليس من كلام رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وإنما من قول عروة بن الزبير فأدرجه الراوي في متن الْحَدِيثِ وَقَدْ بَيَّنَّ ذَلِكَ حماد بن زيد وأيوب السختياني في روايتهما عن هشام»^(١).

فوهم عَبْدُ الحميد بن جعفر وأدرج كلام عروة في الحديث، في حين اقتصر الثقات من أصحاب هشام عَلَى ذكر «الدَّكْر»، وهم:

١. أبو أسامة حماد بن أسامة، وروايته عِنْدَ الترمذي^(٢)، وابن خزيمة^(٣)، وابن الجارود^(٤)، والطبراني^(٥).

٢. إِسْمَاعِيلُ بن عياش، عِنْدَ الدَّارَقُطْنِيِّ^(٦).

٣. أنس بن عياض^(٧)، عِنْدَ السيِّهقي^(٨).

٤. أيوب السختياني، وسيأتي التفصيل في طريقه.

٥. حماد بن زيد، عِنْدَ الدَّارَقُطْنِيِّ^(٩)، والطبراني^(١٠)، والحاكم^(١١).

(١) الفصل للوصل: (٢٣٣-٢٣٥).

(٢) في جامعه (٨٣).

(٣) في صحيحه (٣٣).

(٤) في المنتقى (١٧).

(٥) في الكبير (١٥٩/٢٤) (٥٢٠).

(٦) في سننه (١٤٧/١).

(٧) هُوَ أنس بن عِيَاض بن ضَمْرَةَ الليثي، أَبُو ضَمْرَةَ المدني: ثقة، توفي سنة (٢٠٠هـ).

تهذيب الكمال (١/٢٨٨) (٥٥٨)، والكاشف (١/٢٥٦) (٤٧٦)، والتقريب (٥٦٤).

(٨) في الكبير (١/١٢٩).

(٩) في سننه (١/١٤٨).

(١٠) في الكبير (١٥٦/٢٤) (٥٠٧).

(١١) في المستدرک (١/١٣٦).

والخطيب^(١).

٦. حماد بن سلمة، عِنْدَ الطبراني^(٢).

٧. ربيعة بن عثمان^(٣)، عِنْدَ ابن حبان^(٤)، والطبراني^(٥)، والحاكم^(٦).

٨. سعيد بن عَبْد الرَّحْمَان^(٧)، عِنْدَ البيهقي^(٨).

٩. سفيان بن سعيد الثوري، عِنْدَ ابن حبان^(٩)، والدارقطني^(١٠)، والطبراني^(١١).

(١) في الفصل: (٢٣٤).

(٢) في الكبير (١٥٧/٢٤) (٥٠٩).

(٣) هُوَ ربيعة بن عثمان بن ربيعة التيمي، أبو عثمان المدني: صدوق لَهُ أوهام، توفي سنة (١٥٤هـ).

تهذيب الكمال (٤٧١/٢) (١٨٦٨)، والكاشف (٣٩٣/١) (١٥٥٢)، والتقريب (١٩١٣).
(٤) في صحيحه (١١١١).

(٥) في الكبير (١٥٨/٢٤) (٥١٧).

(٦) في المستدرك (١٣٧/١).

(٧) هُوَ سعيد بن عَبْد الرَّحْمَان الجمحي، من ولد عامر بن حذيم، أبو عَبْد الله المدني، قاضي بغداد: صدوق لَهُ أوهام، توفي سنة (١٧٦هـ).

تهذيب الكمال (١٨٠/٣) (٢٢٩٦)، والكاشف (٤٤٠/١) (١٩١٩)، والتقريب (٢٣٥٠).
(٨) في الكبرى (١٢٨/١).

(٩) في صحيحه (١١١٣).

(١٠) في سننه (١٤٦-١٤٧).

(١١) في الكبير (١٥٨/٢٤) (٥١٤).

١٠. شعيب بن إسحاق^(١)، عِنْدَ ابن حبان^(٢)، والدارقطني^(٣)، والحاكم^(٤)، والبيهقي^(٥).

١١. عَبْدُ اللَّهِ بن إدريس، عِنْدَ ابن ماجه^(٦)، والطبراني^(٧).

١٢. علي بن المبارك^(٨)، عِنْدَ ابن حبان^(٩).

١٣. علي بن مسهر، عِنْدَ الطبراني^(١٠).

١٤. عنبسة بن عَبْد الواحد^(١١)، عِنْدَ الْحَاكِمِ^(١٢)، والبيهقي^(١٣).

(١) هُوَ شُعَيْب بن إِسْحَاق بن عَبْد الرَّحْمَنِ الْأُمَوِي، مَوْلَاهُم، الْبَصْرِي، ثُمَّ الدَّمَشْقِي: ثَقَّة، رَمِيَ بِالْإِرْجَاء، تُوْفِيَ سَنَةَ (١٨٩هـ).

تهذيب الكمال (٣/٣٩٣)، (٢٧٢٨)، والكاشف (١/٤٨٦) (٢٢٨١)، والتقريب (٢٧٩٣).
(٢) فِي صَحِيحِهِ (١١١٠).

(٣) فِي سَنَنِهِ (١/١٤٦).

(٤) فِي الْمُسْتَدْرَكِ (١/١٣٦).

(٥) فِي سَنَنِهِ الْكُبْرَى (١/١٢٩).

(٦) فِي سَنَنِهِ (٤٧٩).

(٧) فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ (٢٤/١٥٦) (٥٠٦).

(٨) هُوَ عَلِيُّ بن الْمُبَارَكِ الْهَنْدِيُّ: ثَقَّة، كَانَ لَهُ عَنْ يَحْيَى بن أَبِي كَثِيرٍ كِتَابَانِ، أَحَدُهُمَا سَمَاعٌ وَالْآخَرُ إِرسَال. الثَّقَات (٧/٢١٣)، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ (٥/٢٩٥-٢٩٦) (٤٧١٣)، وَالتَّقْرِيب (٤٧٨٧).

(٩) فِي صَحِيحِهِ (١١١٢).

(١٠) فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ (٢٤/١٥٦) (٥٠٦).

(١١) هُوَ عَنبَسَةُ بن عَبْد الواحد بن أُمِيَّة الْأُمَوِي، أَبُو خَالِدٍ الْكُوفِيُّ الْأَعُورُ: ثَقَّة عَابِد.

تهذيب الكمال (٥/٥٠٣-٥٠٤) (٥١٢٦)، والكاشف (٢/١٠٠) (٤٣٠٤)، والتقريب (٥٢٠٧).

(١٢) فِي الْمُسْتَدْرَكِ (١/١٣٧).

(١٣) فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى (١/١٢٩).

١٥. المنذر بن عبد الله^(١)، عِنْدَ الْحَاكِمِ^(٢).
١٦. وهيب بن خالد، عِنْدَ الطبراني^(٣).
١٧. يحيى بن سعيد القطان، عِنْدَ الطبراني^(٤).
١٨. يزيد بن سنان^(٥)، عِنْدَ الدَّارَقُطْنِيِّ^(٦).
- فهؤلاء ثمانية عشر نفساً من أصحاب هشام رَوَوْهُ عَنْهُ مُقْتَصِرِينَ عَلَى «الذَّكْرِ» مِنْ غَيْرِ إِدْرَاجٍ لِلرَّفْعِ وَالْأَنْثَيْنِ فِي الْمَرْفُوعِ مِنْهُ.
- أما رِوَايَةُ أَيُوبَ التِّيْ أَرْجَأْنَا الْكَلَامَ عَنْهَا، فَقَدْ رَوَى الْحَدِيثَ عَنْ أَيُوبَ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، وَاخْتَلَفَ عَلَى يَزِيدَ فِي رِوَايَتِهِ وَأَكْثَرُ الرُّوَاةِ عَنْهُ يَرَوُونَهُ عَنْهُ، عَنْ أَيُوبَ، عَنْ هِشَامٍ مِنْ غَيْرِ إِدْرَاجٍ وَهُمْ:
١. أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَنْبَرِيِّ^(٧)، عِنْدَ الدَّارَقُطْنِيِّ^(٨).

(١) المنذر بن عبد الله بن المنذر الأسدي الحزامي المدني: مقبول، توفي سنة (١٨١هـ).
التاريخ الكبير (٣٥٩/٧)، وتهذيب الكمال (٢٢٥/٧) (٦٧٧٦)، والتقريب (٦٨٨٨).
(٢) في المستدرک (١٣٧/١).
(٣) في المعجم الكبير (١٥٨/٢٤) (٥١٥).
(٤) في المعجم الكبير (١٥٩/٢٤) (٥١٨).
(٥) هُوَ يَزِيدُ بْنُ سَنَانٍ يَزِيدُ التَّمِيمِيُّ، أَبُو فُرُوءَ الرَّهَائِيُّ: ضَعِيفٌ، تَوَفَّى سَنَةَ (١٥٥هـ).
الکامل فی الضعفاء (١٥٢/٩)، وتهذيب الكمال (١٣٠/٨) (٧٥٩٦)، والتقريب (٧٧٢٧).
(٦) في سننه (١٤٧/١).
(٧) ذكره ابن حبان في ثقاته (٣١/٨).
(٨) في سننه (١٤٨/١).

٢. أحمد بن المقدام^(١)، عِنْدَ الدَّارَقُطْنِيِّ^(٢).

٣. عبيد الله بن عمر^(٣) القواريري^(٤).

٤. عمرو بن علي، عِنْدَ الحُطَيْبِ^(٥).

لذا عَدَّ الحُطَيْبُ أيوبَ مِمَّنْ بَيَّنَّ الإدراجَ في الحَدِيثِ^(٦).

في حين أن أبا كامل الجحدري رَوَاهُ عن يزيد بن زريع، عن أيوب مدرجاً، كما أخرج الطبراني^(٧)، فعاد الحُطَيْبُ فعَدَّ أيوبَ مِمَّنْ أدرجَ الحَدِيثُ^(٨).

فالذي يترجح رِوَايَةُ الجمع عن أيوب، فيعدُّ أيوبَ مِمَّنْ بَيَّنَّ الإدراجَ، وبالتالي فتترجح رِوَايَةُ الجمع مِمَّنْ بَيَّنَّ الإدراجَ في روايتهم عن هشام بن عروة، ويؤيد هَذَا قَوْلَ الحُطَيْبِ: «رَوَى كَافَّةُ أَصْحَابِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْهُ حَدِيثَ الْوَضُوءِ مِنْ مَسِّ الذِّكْرِ خَاصَّةً، وَلَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ الْأَنْثَيْنِ وَالرَّفْعَيْنِ فِي رِوَايَتِهِ»^(٩).

(١) هُوَ أحمد بن المقدام، أَبُو الْأَشْعَثِ الْعَجَلِي، بَصْرِي: صدوق صاحب حَدِيثٍ، توفي سنة (٢٥٣هـ).

تهذيب الكمال (١/ ٨٢) (١٠٧)، والكاشف (١/ ٢٠٤) (٨٩)، والتقريب (١١٠).
(٢) في سننه (١/ ١٤٨).

(٣) هُوَ عبيد الله بن عمر بن ميسرة القواريري، أَبُو سَعِيدِ الْبَصْرِي، نزيل بغداد: ثقة ثبت، توفي سنة (٢٣٥هـ). تهذيب الكمال (٥/ ٥٦) (٤٢٥٨)، والكاشف (١/ ٦٨٥) (٣٥٧٧)، والتقريب (٤٣٢٥).

(٤) ذكره ابن حجر في «نكته» (٢/ ٨٣٠).

(٥) في الفصل: (٢٣٥).

(٦) الفصل: (٢٣٤).

(٧) في المعجم الكبير ٢٤/ ١٥٧ (٥١٠).

(٨) الفصل: (٢٣٣).

(٩) الفصل: (٢٣٥).

وَقَدْ حَكَمَ الْحُطَيْبُ الْبَغْدَادِيُّ عَلَى عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ بِتَفْرُدِهِ بِالْإِدْرَاجِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ^(١). وَاعْتَرَضَ عَلَيْهِ الْحَافِظُ الْعِرَاقِيُّ بِرِوَايَةِ أَبِي كَامِلٍ الْجَحْدَرِيِّ^(٢) الَّتِي مَضَى الْكَلَامَ عَلَيْهَا، وَبِرِوَايَةِ ابْنِ جَرِيرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مِرْوَانَ، عَنْ بَسْرَةَ بَلْفُظٍ: «إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ أَوْ أَنْثِيَهُ»^(٣).

وَالَّذِي يَبْدُو أَنَّ حَكْمَ الْحُطَيْبِ حَكْمَ مُقِيدٍ لَا مُطْلَقٍ، وَالْمُقِيدُ ذَهْنِي إِذْ أَنَّهُ عَنِ التَّفْرُدِ مِنْ طَرِيقٍ يَعْتَدِ بِهَا، أَمَّا هَاتَانِ الطَّرِيقَانِ فَلَا اعْتِمَادَ عَلَيْهِمَا لَمَّا يَأْتِي:

أَمَّا رِوَايَةُ أَبِي كَامِلٍ فَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّهُ خَالَفَ فِيهَا جُمْهُورَ الرُّوَاةِ عَنْ أَيُّوبَ، فَلَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا. وَأَمَّا رِوَايَةُ ابْنِ جَرِيرٍ فَقَدْ حَكَمَ الدَّارَقُطْنِيُّ وَالْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ عَلَيْهَا بِالْإِدْرَاجِ أَيْضًا^(٤).

وَهُنَاكَ طَرِيقَانِ آخَرَانِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ وَرَدَ فِيهِمَا الْإِدْرَاجُ^(٥):

فَقَدْ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بَسْرَةَ هَذَا الْحَدِيثِ مَدْرَجًا، وَرِوَايَتَهُ أَخْرَجَهَا: الطَّبْرَانِيُّ^(٦)، وَالدَّارَقُطْنِيُّ^(٧).

وَمُحَمَّدُ بْنُ دِينَارٍ لَيْسَ مِمَّنْ يَعْتَمَدُ عَلَى حِفْظِهِ^(٨).

(١) الفصل للوصل: (٢٣٣).

(٢) انظر: شرح التبصرة والتذكرة (١/٤٠٤).

(٣) أخرجه الدارقطني في «سننه» (١/١٤٨).

(٤) انظر: النكت على كتاب ابن الصلاح (٢/٨٣٠).

(٥) انظر: النكت على كتاب ابن الصلاح (٢/٨٣٠).

(٦) في الكبير (١٥٨/٢٤) (٥١٧).

(٧) في العلل (٥/الورقة ١٩٦ أ).

(٨) انظر: ميزان الاعتدال (٣/٥٤١).

وروى هشام بن حسان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة مدرجاً. وَقَدْ رَوَاهُ عَنْ هِشَامٍ هَكَذَا مَدْرَجاً اثْنَانِ مِنْ أَصْحَابِهِ هُمَا^(١):

عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَيْثُ رَوَاهُ ابْنُ شَاهِينَ فِي كِتَابِ «الْأَبْوَابِ» مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي دَاوُدَ وَيَحْيَى بْنِ صَاعِدٍ -كِلَاهُمَا- عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ بَشَارٍ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ ابْنِ حَسَانَ^(٢).

ورواه الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ»^(٣) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَانَ، بِهِ.

والظاهر أن هشام بن حسان لَمْ يَضْبِطِ الْحَدِيثَ جَيِّدًا، إِذْ رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْهُ بِلَفْظٍ: «إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ، أَوْ قَالَ: فَرَجَهُ، أَوْ قَالَ: أَتْنِيهِ، فَلْيَتَوَضَّأْ» رَوَاهُ ابْنُ شَاهِينَ^(٤) فِي كِتَابِ «الْأَبْوَابِ»^(٥)، وَالدَّارِقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ»^(٦).

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ: «فَتَرَدَّدَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مَا ضَبَطَهُ»^(٧).

(١) انظر: شرح السيوطي عَلَى أَلْفِيَةِ الْعِرَاقِيِّ: (٢٠٧).

(٢) نقله ابن حجر فِي «نُكْتَةٍ» (٨٣١ / ٢).

(٣) (٥ / الورقة ٢٠١ أ).

(٤) هُوَ الشَّيْخُ الْوَاعِظُ عَمْرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَثْمَانَ بْنِ شَاهِينَ أَبُو حَفْصٍ الْبَغْدَادِيُّ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ مِنْهَا «التَّفْسِيرُ» وَ«النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ»، وَلَدَ سَنَةَ (٢٩٧هـ)، وَتَوَفَّى سَنَةَ (٣٨٥هـ).

الْمُنْتَظَمُ (٧ / ١٨٢ - ١٨٣)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (١٦ / ٤٣١)، وَالْعَبْرُ (٣ / ٢٩ - ٣٠).

(٥) كَمَا نَقَلَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «نُكْتَةٍ» (٢ / ٨٣١ - ٨٣٢).

(٦) (٥ / الورقة ٢٠١ أ).

(٧) النُّكْتُ عَلَى كِتَابِ ابْنِ الصَّلَاحِ (٢ / ٨٣٢).

وَقَدْ رَوَاهُ عَمَارُ بْنُ عَمْرِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ، مِنْ غَيْرِ إِدْرَاجٍ، وَرَوَايَتُهُ أَخْرَجَهَا الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ»^(١)، وَالدَّارِقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ»^(٢).

فانتهت نتيجة البحث إلى ضعف المتابع الأول، وعدم ضبط الثاني^(٣).

وَقَدْ كَانَ لِهَذَا الْحَدِيثِ أَثَرٌ فِي اخْتِلَافِ الْفُقَهَاءِ تَقْدِمَ الْكَلَامِ عَنْهُ فِي الْفَصْلِ الثَّانِي الْمُبْحَثِ الثَّلَاثِ: مَا تَعَمَّ بِهِ الْبَلَوَى، وَلَا نَرِيدُ إِعَادَتَهُ بَغْيَةً عَدَمَ الْإِطَالَةِ.

ومثال ما وقع الإدراج في آخر الحديث: ما رواه زهير بن معاوية، عن الحسن بن الحر^(٤)، عن القاسم بن مخيمرة^(٥)، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ علّمه التشهد في الصلاة، فَقَالَ: «قُلْ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ.. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ». وفي آخره: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِذَا قُلْتَ هَذَا فَقَدْ قَضَيْتَ صَلَاتَكَ إِنْ شِئْتَ أَنْ تَقُومَ فَقُمْ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَقْعُدَ فَاقْعُدْ»^(٦).

فزيادة: «فإِذَا قُلْتَ هَذَا...» إلى نهاية الرواية، مدرجة من قول ابن مسعود،

(١) (١٥٨/٢٤) (٥١٢) ووقع في المطبوع منه «عثمان بن عمر» !!

(٢) (٥/ الورقة ٢٠١ أ).

(٣) انظر: شرح السيوطي على ألفية العراقي: (٢٠٨-٢٠٩).

(٤) هُوَ الْحَسَنُ بْنُ الْحَرِّ بْنِ الْحَكَمِ الْجَعْفِيِّ أَوْ النَّخْعِيِّ الْكُوفِيُّ أَبُو مُحَمَّدٍ، نَزِيلُ دِمَشْقَ: ثِقَةٌ فَاضِلٌ، تَوَفِيَ (١٣٣هـ).

تهذيب الكمال (١١٠/٢) (١١٩٧)، والكاشف (٣٢٢/١) (١٠١٩)، والتقريب (١٢٢٤).
(٥) هُوَ الْقَاسِمُ بْنُ مَخِيمَرَةَ، أَبُو عُرْوَةَ الْكُوفِيُّ الْهَمْدَانِيُّ، نَزِيلُ الشَّامِ: ثِقَةٌ فَاضِلٌ، تَوَفِيَ سَنَةَ (١١٠هـ). تهذيب الكمال (٨٧/٦) (٥٤١٤)، والكاشف (١٣١/٢) (٤٥٣٢)، والتقريب (٥٤٩٥).

(٦) رَوَاهُ مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ: الطِّيَالِسِيُّ فِي «مُسْنَدِهِ» (٢٧٥)، وَأَحْمَدُ (٤٢٢/١)، وَالدَّارِمِيُّ (١٣٤٧)، وَأَبُو دَاوُدَ (٩٧٠)، وَابْنُ حَبَانَ (١٩٦١)، وَالدَّارِقُطْنِيُّ (٣٥٣/١).

أدرجها زهير بن معاوية في روايته عن الحسن بن الحر، نصَّ عَلَى هَذَا جمع من الحفاظ مِنْهُمْ: الدَّارُقُطْنِي^(١)، والحاكم^(٢)، والبيهقي^(٣)، والخطيب البغدادي^(٤)، ونقل النووي في «الخلاصة» اتفاق الحفاظ عَلَى إدراجها^(٥).

واستدل الحافظ ابن الصلاح عَلَى الإدراج بقوله: «ومن الدليل عليه أن الثقة الزاهد^(٦) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بن ثابت بن ثوبان^(٧)، رَوَاهُ عن راويه الحسن بن الحر

(١) في السنن (١/٣٥٣)، وفي العلل (١٢٧٥).

(٢) مَعْرِفَةُ علوم الْحَدِيث: (٣٩).

(٣) السنن الكبرى (٢/١٧٤).

(٤) الفصل للوصل: (١٠٤).

(٥) الخلاصة: (ورقة ٦١/ب) نسختنا الخطية الخاصة مصورة عن النسخة السعيدية.

(٦) كَذَا قَالَ ابن الصَّلَاح !! أما زهده فلا خلاف في أنه كَانَ نهاية في الزهد والعبادة. وأما كونه (ثقة) فلعل ابن الصلاح اجتهد في توثيقه، وإلا ففي توثيقه خلاف، إِذْ لَمْ يوثقه إِلَّا قلة، وَقَدْ ساق الحافظ المزني أقوال أئمة الجرح والتعديل فِيهِ في كتابه «تهذيب الكمال» (٤/٣٨١): «فقال الأثرم عن أحمد: أحاديثه مناكير، وَقَالَ الوراق عن أحمد: لَمْ يَكُنْ بالقوي في الْحَدِيث. وَقَالَ ابن الجنيْد عن ابن معين: صالح، وَقَالَ مرة: ضعيف، وهكذا نقل عن ابن معين كُلُّ من: معاوية بن صالح والدارمي والصابوني، وَقَالَ الدوري عن ابن معين: ليس بِهِ بأس، وكذا قَالَ ابن المديني والعجلي وأبو زرعة، وَقَالَ ابن أبي خيثمة عن ابن معين: لا شيء، ونقل عثمان بن سعيد الدارمي عن دحيم: ثقة يرمى بالقدر. وَقَالَ أبو حاتم: ثقة، وَقَالَ مرة: يشوبه شيء من القدر وتغير عقله في آخر حياته، وَهُوَ مستقيم الْحَدِيث. وَقَالَ أبو داود: كَانَ فِيهِ سلامة وَكَانَ مجاب الدعوة وليس بِهِ بأس وَكَانَ عَلَى المظالم ببغداد. وَقَالَ النسائي: ضعيف، وَقَالَ مرة: ليس بالقوي، وَقَالَ أخرى: ليس بثقة. وَقَالَ صالح جزرة: شامي صدوق. وَقَالَ ابن خراش: في حديثه لين، وَقَالَ ابن عدي: لَهُ أَحاديث صالحة». وحاول الحافظ ابن حجر أن يجمع بَيْنَ كُلِّ هَذِهِ الْأَقْوَالِ في «التقريب» (٣٨٢٠) فَقَالَ: «صدوق يخطئ ورمي بالقدر وتغير بأخرة».

(٧) هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بن ثابت بن ثوبان العنبري الدمشقي، الزاهد: صدوق يخطئ ورمي بالقدر وتغير بأخرة، توفي سنة (١٦٥هـ). تهذيب الكمال (٤/٣٨٠) (٣٧٦٣)، والكاشف (١/٦٢٣) (٣١٥٨)، والتقريب (٣٨٢٠).

كذلك، واتفق حسين الجعفي^(١) وابن عجلان وغيرهما في روايتهم عن الحسن بن الحر على ترك ذكر هذا الكلام في آخر الحديث، مع اتفاق كل من روى التشهد عن علقمة - وعن غيره - عن ابن مسعود على ذلك، ورواه شبابة، عن أبي خيثمة ففصله أيضاً^(٢).

وهذا كلام مجمل بيانه فيما يأتي:

أولاً: رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتٍ عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَرِّ، بِسَنَدِ زُهَيْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، وَفَصَّلَ نَهَايَةَ الرَّوَايَةِ وَبَيَّنَ أَنَّهَا مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَرَوَايَتُهُ عِنْدَ ابْنِ حَبَانَ^(٣)، وَالطَّبْرَانِيِّ^(٤)، وَالدَّارِقُطْنِيِّ^(٥)، وَالْحَاكِمِ^(٦)، وَابْنِ بَيْهَقٍ^(٧)، وَالْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ^(٨).

ثانياً: رَوَاهُ حُسَيْنُ الْجَعْفِيِّ وَابْنُ عَجْلَانَ وَاتَّفَقَا عَلَى عَدَمِ ذِكْرِ هَذَا الْكَلَامِ فِي نَهَايَةِ الرَّوَايَةِ. وَرَوَايَةُ حُسَيْنٍ أَخْرَجَهَا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ^(٩)، وَأَحْمَدُ^(١٠)، وَابْنُ حَبَانَ^(١١).

(١) هُوَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْوَلِيدِ الْجَعْفِيِّ، الْكُوفِيُّ الْمَقْرئ: ثَقَّةٌ عَابِدٌ، تَوَفَّى سَنَةَ (٢٠٣هـ) أَوْ (٢٠٤هـ).

تهذيب الكمال (١٩٦/٢) (١٣٠٨)، والكاشف (٣٣٤/١) (١٠٩٨)، والتقريب (١٣٣٥).

(٢) مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ: (١٩٥-١٩٧) طبعنا.

(٣) فِي صَحِيحِهِ (١٩١٢).

(٤) فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ (٩٩٢٤)، وَفِي مَسْنَدِ الشَّامِيِّينَ (٦٤).

(٥) فِي السَّنَنِ (٣٥٤/١).

(٦) فِي مَعْرِفَةِ عِلْمِ الْحَدِيثِ: (٣٩-٤٠).

(٧) فِي الْكَبَرِيِّ (١٧٥/٢).

(٨) فِي الْفَصْلِ: (١٠٨-١٠٩).

(٩) فِي مُصَنَّفِهِ (٢٩٨٢).

(١٠) فِي مَسْنَدِهِ (٤٥٠/١).

(١١) فِي صَحِيحِهِ (١٩٦٣).

والطبراني^(١)، والدارقطني^(٢)، والخطيب^(٣).

وأما رواية ابن عجلان فأخرجها الطبراني^(٤)، والدارقطني^(٥)، والخطيب^(٦).

ثالثاً: إن الرواة عن زهير بن معاوية اختلفوا عليه في رواية هذا الحديث، فرواه كل من:

١. أحمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي^(٧).

٢. أبو داود الطيالسي^(٨).

(١) في المعجم الكبير (٩٩٢٦).

(٢) في سننه (٣٥٢ / ١).

(٣) في الفصل: (١١٠).

(٤) في المعجم الكبير (٩٩٢٣).

(٥) في سننه (٣٥٢ / ١).

(٦) في الفصل: (١١٠).

ملاحظة: عنى الحافظ ابن الصلاح بقوله: «وغيرهما» رواية محمد بن أبان، وقد ذكرها الدارقطني في «سننه» (٣٥٢-٣٥٣)، وقد رواه ابن حبان أيضاً (١٩٦٣) من طريق حسين الجعفي السابق، وزاد في آخره: «قال الحسن بن الحر: وزادني فيه محمد بن أبان (كذا في صحيح ابن حبان، انظر: تهذيب الكمال (١١٠ / ٢)، وإتحاف المهرة (٣٥٩ / ١٠) (١٢٩٢٩) بهذا الإسناد، قال: فإذا قلت هذا أو فعلت هذا، فإن شئت فقم).

وهذا يدل على أن محمد بن أبان كان ممن يدرج هذه الزيادة في الحديث المرفوع، إلا أن ابن حبان عقب على هذه الرواية بقوله: «محمد بن أبان ضعيف، قد تبرأنا من عهده في كتاب «المجروحين». ولم يشر الدارقطني في «علله» إلى متابعة محمد بن أبان. ولعل هذا الخلاف في كون رواية أبان متابعة لابن ثوبان، أو متابعة لزهير هي التي جعلت ابن الصلاح يضرب عن التصريح باسمه، واكتفى بالإشارة إلى وجودها بقوله: «وغيرهما».

(٧) عند الطبراني في الكبير (٩٩٢٥)، والخطيب في الفصل: (١٠٦)، ووقع في الروایتين

منسوبةً لجده، وانظر: تقريب التهذيب (٦٣).

(٨) في مسنده (٢٧٥)، ومن طريقه الخطيب في الفصل: (١٠٤).

٣. عاصم بن علي^(١).
٤. عَبْدُ اللَّهِ بن مُحَمَّد^(٢) النفيلى^(٣).
٥. علي بن الجعد^(٤).
٦. مالك بن إِسْمَاعِيل^(٥) النهدي^(٦).
٧. موسى بن داود^(٧) الضبي^(٨).
٨. أَبُو النضر هاشم بن القاسم^(٩).
٩. يحيى بن أَبِي بكير^(١٠) الكرمانى^(١١).

-
- (١) عِنْدَ الْحَاكِمِ فِي مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْحَدِيثِ: (٣٩).
- (٢) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بن مُحَمَّد بن عَلِيّ بن نَفِيل، أَبُو جَعْفَرِ النَفِيلِ الحِرَانِي: ثِقَةٌ حَافِظٌ، تَوَفِيَ سَنَةَ (٢٣٤هـ).
- تهذيب الكمال (٤/ ٢٧٧) (٣٥٣٣)، والكاشف (١/ ٥٩٥) (٢٩٦٣)، والتقريب (٣٥٩٤).
- (٣) عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ (٩٧٠).
- (٤) عِنْدَ الْخَطِيبِ فِي الْفَصْلِ: (١٠٦).
- (٥) هُوَ مَالِكُ بنِ إِسْمَاعِيلِ النَهْدِيِّ، أَبُو غَسَّانَ الكُوفِيِّ، سَبَطَ حَمَّادُ بنُ أَبِي سَلِيمَانَ: ثِقَةٌ مَتَّقَنٌ صَحِيحُ الْكِتَابِ، عَابَدَ، تَوَفِيَ سَنَةَ (٢١٩هـ).
- تهذيب الكمال (٧/ ٥) (٦٣١٩)، والكاشف (٢/ ٢٣٣) (٥٢٣٩)، والتقريب (٦٣٢٤).
- (٦) عِنْدَ الْخَطِيبِ فِي الْفَصْلِ: (١٠٦).
- (٧) هُوَ مُوسَى بنُ دَاوُدَ الضَّبِّي، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الطَّرْسُوسِيُّ الْخَلْقَانِيُّ: صَدُوقٌ فَقِيهٌ زَاهِدٌ لَهُ أَوْهَامٌ، تَوَفِيَ سَنَةَ (٢١٧هـ). تهذيب الكمال (٧/ ٢٥٨) (٦٨٤٦)، والكاشف (٢/ ٣٠٣) (٥٦٩٢)، والتقريب (٦٩٥٩).
- (٨) عِنْدَ الدَّارَقُطْنِيِّ (١/ ٢٥٣)، وَالْخَطِيبِ فِي الْفَصْلِ: (١٠٥-١٠٦).
- (٩) عِنْدَ الْخَطِيبِ فِي الْفَصْلِ: (١٠٧).
- (١٠) هُوَ يَحْيَى بنُ أَبِي بَكِيرِ الْعَبْدِيِّ الْعَبْسِيِّ الْكِرْمَانِيِّ، كُوفِي الْأَصْلُ، نَزَلَ بَغْدَادَ: ثِقَةٌ، تَوَفِيَ سَنَةَ (٢٠٨هـ) أَوْ (٢٠٩هـ). الثقات (٩/ ٢٥٧)، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ (٨/ ٢٠) (٧٣٩٢)، وَالتَّقْرِيبُ (٧٥١٦).
- (١١) عِنْدَ الْخَطِيبِ فِي الْفَصْلِ: (١٠٦).

١٠. يحيى بن يحيى النيسابوري^(١).

عشرتهم عنه مدرجاً.

ورواه شعبة بن سوار^(٢)، عنه - أعني: زهير بن معاوية - ففصله وبين أنه من قول عبد الله بن مسعود، وروايته عند: الدارقطني^(٣)، والبيهقي^(٤)، والخطيب^(٥).

وهذا النوع من الإدراج هو الغالب من حيث وقوعه في متون الأحاديث^(٦).

أثره في اختلاف الفقهاء (حكم التشهد والسلام)

اختلف الفقهاء في حكم التشهد والسلام على مذهبين:

المذهب الأول:

ذهب بعض الفقهاء إلى أن التشهد والسلام ليسا بفرضين. وبه قال جمع من السلف، وإليه ذهب أبو حنيفة^(٧)، لكنه يقول بوجوبها وترك الواجب عنده لا ينبي عليه بطلان الصلاة، فإن تركه عامداً كان أثماً، وإن تركه ناسياً جبره

(١) عند البيهقي في السنن الكبرى (١٧٤ / ٢)، والخطيب في الفصل: (١٠٧).

(٢) هو شعبة بن سوار المدائني، أصله من خراسان: ثقة حافظ رمي بالإرجاء، توفي سنة (٢٠٤هـ)، وقيل: (٢٠٥هـ)، وقيل: (٢٠٦هـ).

الثقات (٣١٢ / ٨)، وتهذيب الكمال (٣ / ٣٠٧-٣٠٨) (٢٦٦٩)، والتقريب (٢٧٣٣).

(٣) في السنن (٣٥٣ / ١).

(٤) في الكبرى (١٧٤ / ٢).

(٥) في الفصل: (١٠٨).

(٦) انظر: شرح التبصرة والتذكرة (٤٠١ / ١).

(٧) الهداية (٤٦ / ١).

بسجود السهو.

وحجتهم الزيادة الواردة في الحديث السابق، فقالوا: إنها زيادة مرفوعة وليست مدرجة^(١).

المذهب الثاني:

ذهب جمهور الفقهاء إلى القول بفرضيتها^(٢). واستدلوا:

١. بِمَا روي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قَالَ: «كنا نقول قَبْلَ أَنْ يفرض التشهد: السلام عَلَى الله السلام عَلَى جبريل وميكائيل. فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: لَا تقولوا هكذا فَإِنَّ الله هُوَ السلام، وَلَكِنْ قولوا: التحيات لله ... الحديث»^(٣).

ووجه الدلالة من هَذَا الْحَدِيثِ أمران:

أ- قوله: «قَبْلَ أَنْ يفرض التشهد» فدلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ التشهد فرض.

ب- قوله: «قولوا: التحيات» أمر، والأمر يقتضي الوجوب.

٢. استدلوا أَيْضاً بِمَا روي عن عَلِيٍّ رضي الله عنه، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مفتاح الصَّلَاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم»^(٤).

(١) الهداية (١/٤٦)، وانظر: أثر علل الحديث: (٣٠٠).

(٢) المغني (١/٥٧٨ و ٥٨٩)، والمجموع (٣/٤٦٢ و ٤٧٥)، وشرح صحيح مسلم (٢/٤٠ و ٤٧).

(٣) رَوَاهُ الدَّارُقُطْنِيُّ (١/١٣٣) وصححه، والبيهقي (٢/٣٧٨).

(٤) رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٢٥٣٩)، وأحمد (١/١٢٣ و ١٢٩)، والدارمي (٦٩٣)، وأبو داود (٦١) و (٦١٨)، وابن ماجه (٢٧٥)، والترمذي (٣)، والبزار (٦٣٣)، وأبو يعلى (٦١٦)، والطحاوي في شرح المعاني (١/٢٧٣)، والدارقطني (١/٦٠)، والبيهقي (٢/١٥ و ٢٥٣)، وانظر: التلخيص الحبير (١/٢٢٩)، ونصب الراية (١/٣٠٧-٣٠٨).

قَالَ التِّرْمِذِيُّ عقب روايته لَهُ: «هَذَا الْحَدِيثُ أَصَحُّ شَيْءٍ فِي الْبَابِ وَأَحْسَنُ».

النوع الثاني: أن يقع الإدراج في السند دون المتن

ويمكن أن نجعل هَذَا النوع عَلَى خَمْسَةِ أَقْسَامٍ^(١):

القسم الأول:

أَنْ يَكُونُ الْمُتَنُ مُخْتَلَفٌ بِالإِسْنَادِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى أَفْرَادِ رَوَاتِهِ، فَيُرْوَاهُ رَاوٍ وَاحِدٌ عَنْهُمْ، فَيَحْمِلُ بَعْضُ رَوَايَاتِهِمْ عَلَى بَعْضٍ وَلَا يُمَيِّزُ بَيْنَهُمَا.

ومثاله مَا رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَمُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ، عَنْ سَفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ وَوَاوِلِ الْأَحْذَبِ^(٢)، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلٍ^(٣)، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قُلْتُ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟ ... الْحَدِيثُ»^(٤).

فَقَدْ أَدْرَجَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَمُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ فِي هَذَا السَّنَدِ، إِذْ إِنْ مَنْصُورًا وَالْأَعْمَشَ يَرْوِيَانِهِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَمَا وَاصِلُ فَيُرْوَاهُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ لَا يَذْكُرُ فِيهِ عَمْرُو بْنُ شَرْحِبِيلٍ.

(١) انظر: النكت على كتاب ابن الصَّلَاحِ (٢/ ٨٣٢)، ونُزْهَةُ النَظَرِ: (١٢٤).

(٢) هُوَ وَاصِلُ بْنُ حِيَانَ الْأَحْذَبِ الْأَسَدِيُّ الْكُوفِيُّ: ثِقَةٌ ثَبَتَ، تَوَفَّى سَنَةَ (١٢٠هـ).

التَّارِيخُ الْكَبِيرُ (٨/ ١٧١)، وَالثَّقَاتُ (٧/ ٥٥٨)، وَالتَّقْرِيبُ (٧٣٨٢).

(٣) هُوَ عَمْرُو بْنُ شَرْحِبِيلٍ الْهَمْدَانِيُّ، أَبُو مَيْسَرَةَ الْكُوفِيُّ: ثِقَةٌ عَابِدٌ، مَخْضَرٌ تَوَفَّى سَنَةَ (٦٣هـ).

تَهْذِيبُ الْكَمَالِ (٥/ ٤٢١) (٤٩٧٢)، وَالْكَاشِفُ (٢/ ٧٨) (٤١٧١)، وَالتَّقْرِيبُ (٥٠٤٨).

(٤) رِوَايَةُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ عِنْدَ أَحْمَدَ (١/ ٤٣٤)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣١٨٢)، وَالْخَطِيبُ فِي الْفَصْلِ: (٤٨٥)، وَرِوَايَةُ مُحَمَّدَ بْنِ كَثِيرٍ عِنْدَ الْخَطِيبِ فِي الْفَصْلِ: (٤٨٥).

وَقَدْ رَوَاهُ عَنْ وَاصِلِ بْنِ حِيَانَ الْأَسَدِيِّ الْأَحَدَبِ جَمَاعَةٌ مِنَ الرُّوَاةِ مِنْهُمْ:

١. سعيد بن مسروق^(١): عِنْدَ الْخَطِيبِ^(٢).

٢. شعبة بن الحجاج: وروايته عِنْدَ: الطيالسي^(٣)، وأحمد^(٤)، والترمذي^(٥)، والنسائي^(٦)، والخطيب^(٧).

٣. مالك بن مَعْوَل^(٨): عِنْدَ: النسائي في «الكبرى»^(٩)، والخطيب^(١٠)، قَالَ ابن حجر: «أخرجه ابن مردويه من طريق مالك بن مغول بإسقاط أبي ميسرة»^(١١).

(١) هُوَ سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ الثَّوْرِيُّ، وَالِدُ سُفْيَانَ: ثَقَّةٌ، تَوَفَّى سَنَةَ (١٢٦هـ)، وَقِيلَ: (١٢٨هـ).

التاريخ الكبير (٣/٥١٣)، والثقات (٦/٣٧١)، والتقريب (٢٣٩٣).

(٢) فِي الْفَصْلِ: (٤٩٣).

(٣) فِي مَسْنَدِهِ (٢٦٤).

(٤) فِي مَسْنَدِهِ (١/٤٣٤)، (٤٦٤).

(٥) فِي جَامِعِهِ (٣١٨٣).

(٦) (٧/٩٠).

(٧) فِي الْفَصْلِ: (٤٩٠).

(٨) هُوَ مَالِكُ بْنُ مَغُولٍ - بِكسر أوله وسكون المعجمة وفتح الواو - الكوفي، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: ثَقَّةٌ ثَبَتَ، تَوَفَّى سَنَةَ (١٥٩هـ).

تهذيب الكمال (٦/٢٢) (٦٣٤٥)، والكاشف (٢/٢٣٧) (٥٢٦٢)، والتقريب (٦٤٥١).

(٩) (٧١٢٥).

(١٠) فِي الْفَصْلِ: (٤٩١).

(١١) فَتْحُ الْبَارِي (٨/٤٩٣).

٤. مهدي بن ميمون^(١): عِنْدَ أَحْمَدَ^(٢)، والخطيب^(٣).

فَلَمْ يَذْكُرُوا فِي رِوَايَتِهِمْ عَنْ وَاصِلِ عَمْرٍو بْنِ شَرْحِيلَ، وَإِنَّمَا عَمْرٍو مَذْكُورٌ فِي رِوَايَةِ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ. وَقَدْ بَيَّنَّ الْإِسْنَادِينَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ فِي رِوَايَتِهِ، فَأَخْرَجَ: الْبُخَارِيُّ^(٤)، وَالدَّارَقُطْنِيُّ^(٥)، وَالْخَطِيبُ^(٦)، مِنْ طَرَقٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، عَنْ سَفِيَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ وَالْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مِيسَرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ سَفِيَّانُ: وَحَدَّثَنِي وَاصِلٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، بِهِ^(٧).

قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: «قَالَ لَنَا أَبُو بَكْرِ النِّسَابُورِيُّ: هَكَذَا رَوَاهُ يَحْيَى، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ وَاصِلِ عَمْرٍو بْنِ شَرْحِيلَ وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَمُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ فَجَمَعَا بَيْنَ وَاصِلٍ وَمَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شَرْحِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، فَيُشَبِّهُ أَنْ يَكُونَ الثَّوْرِيُّ جَمَعَ بَيْنَ الثَّلَاثَةِ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ وَلَا بَنَ كَثِيرٍ فَجَعَلَ إِسْنَادَهُمْ وَاحِدًا، وَلَمْ يَذْكُرْ بَيْنَهُمْ خِلَافًا، وَحَمَلَ حَدِيثَ وَاصِلٍ عَلَى حَدِيثِ الْأَعْمَشِ وَمَنْصُورٍ، وَفَصَّلَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ فَجَعَلَ حَدِيثَ وَاصِلٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - وَهُوَ الصَّوَابُ - ؛ لِأَنَّ شُعْبَةَ وَمَهْدِيَّ بْنَ مِيمُونَ رَوَاهُ عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ كَمَا رَوَاهُ يَحْيَى، عَنْ الثَّوْرِيِّ، عَنْهُ،

(١) هُوَ مَهْدِيُّ بْنُ مِيمُونَ الْأَزْدِيُّ الْمُعَوَّلِيُّ - بِكسْرِ الميم وسكون المهملة وفتح الواو - أَبُو يَحْيَى الْبَصْرِيُّ: ثِقَّةٌ، تُوِفِيَ سَنَةَ (١٧٢هـ).

الأنساب (٥/٢٣٦)، الكاشف (٢/٣٠٠) (٥٦٦٦)، والتقريب (٦٩٣٢).

(٢) فِي مَسْنَدِهِ (١/٤٦٢).

(٣) فِي الْفَصْلِ: (٤٩٢).

(٤) فِي صَحِيحِهِ (٦/١٣٧) (٤٧٦١) و(٨/٢٠٤) (٦٨١١).

(٥) فِي الْعِلَلِ (٥/٢٢٢).

(٦) فِي الْفَصْلِ: (٤٩٣).

(٧) انْظُرْ: عِلَلُ الدَّارَقُطْنِيِّ (٥/٢٢٠-٢٢٣)، وَالْفَصْلُ لِلْوَصْلِ: (٤٨٥-٤٩٤)، وَفَتْحُ

الْبَارِي (١٢/١١٦) عَقِيبَ (٦٨١١).

والله أعلم»^(١).

القسم الثاني:

أن يَكُون متن الْحَدِيثِ عِنْدَ الرَّاوي بِإِسْنَادٍ إِلَّا طَرَفًا مِنْهُ فَإِنَّهُ عِنْدَهُ بِإِسْنَادٍ آخَرَ، فَيُدْرَجُهُ مِنْ رَوَاهُ عَنْهُ عَلَى الْإِسْنَادِ الْأَوَّلِ وَيَسُوقُ الْمُتْنَ تَامًا، وَلَا يَذْكُرُ الْإِسْنَادَ الثَّانِي.

مثاله: ما رَوَاهُ سَفِيَانُ بْنُ عَيِّنَةَ وَزَائِدَةُ بْنُ قَدَامَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلِيبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حَجْرٍ - وَذَكَرَ حَدِيثَ صِفَةِ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ - وَفِي آخِرِهِ: «ثُمَّ جِئْتَهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي زَمَانٍ فِيهِ بَرْدٌ شَدِيدٌ فَرَأَيْتَهُمْ يَحْرُكُونَ أَيْدِيَهُمْ مِنْ تَحْتِ الثِّيَابِ»^(٢).

فقوله: «ثُمَّ جِئْتَهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ...» مِنْ رِوَايَةِ عَاصِمِ بْنِ كَلِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ بَعْضِ أَهْلِهِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حَجْرٍ، وَمَنْ رَوَاهُ عَلَى هَذِهِ الشَّكْلَةِ فَمِيزَ بَيْنَ جَزَائِ الْمَتْنِ:

١. زهير بن معاوية: وروايته عِنْدَ: أحمد^(٣)، والطبراني^(٤)، والخطيب^(٥).

(١) العلل (٥/٢٢٣).

(٢) رِوَايَةُ سَفِيَانِ بْنِ عَيِّنَةَ عِنْدَ: الشَّافِعِيِّ فِي الْمُسْنَدِ (١٩٧) بِتَحْقِيقِنَا، وَالْحَمِيدِيِّ (٨٨٥)، وَالنَّسَائِيِّ (٢/٢٣٦)، وَالِدَارِقُطْنِيِّ (١/٢٩٠)، وَالْخَطِيبِ فِي الْفَصْلِ: (٢٧٩).
أَمَّا رِوَايَةُ زَائِدَةَ فَأَخْرَجَهَا: أَحْمَدُ (٤/٣١١ و ٣١٨)، وَالِدَارِمِيُّ (١٣٦٤)، وَأَبُو دَاوُدَ (٧٢٧)، وَابْنُ الْجَارُودِ (٢٠٨)، وَابْنُ حَبَانَ (١٨٥٦) وَطِ الرَّسَالَةِ (١٨٦٠)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ ٢٢/٨٢، وَابْنُ بَيْهَقٍ (٢/٢٧-٢٨)، وَالْخَطِيبِ فِي الْفَصْلِ: (٢٧٩).

(٣) فِي مُسْنَدِهِ (٤/٣١٨-٣١٩).

(٤) فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ ٢٢/٣١ (٨٤).

(٥) فِي الْفَصْلِ: (٢٨٤).

٢. شجاع بن الوليد: عِنْدَ الْحَطِيبِ^(١).

ومما يقوي الحكم بالإدراج في إسناد هَذَا الْحَدِيثِ أَنْ أَحَدَ عَشَرَ رَاوِيًا وَهُمْ: سفيان الثوري، وشعبة، وأبو الأحوص، وأبو عوانة، وخالد بن عبد الله^(٢)، وصالح بن عمر، وعبد الواحد بن زياد، وجريير بن عبد الحميد، وبشر بن المفضل، وعبيدة بن حميد^(٣)، وعبد العزيز بن مسلم، رَوَوْا هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عاصم وَلَمْ يَنْطَرُقُوا إِلَى ذِكْرِ هَذَا الْإِدْرَاجِ^(٤).

قَالَ الْحَافِظُ مُوسَى بْنُ هَارُونَ الْحِمَالِي: «وَذَلِكَ - يَعْنِي رِوَايَةَ سَفْيَانَ وَزَائِدَةَ - عِنْدَنَا وَهُمْ، وَإِنَّمَا أُدْرِجُ عَلَيْهِ، وَهُوَ مِنْ رِوَايَةِ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ بَعْضِ أَهْلِهِ، عَنْ وَائِلٍ، هَكَذَا رَوَاهُ مَبِينًا زَهِيرٌ بْنُ مَعَاوِيَةَ وَأَبُو بَدْرٍ شَجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَمِيزَا قِصَّةِ تَحْرِيكِ الْأَيْدِي مِنْ تَحْتِ الثِّيَابِ وَفَصْلَاهَا مِنَ الْحَدِيثِ وَذَكَرَا إِسْنَادَهُمَا كَمَا ذَكَرْنَا». ثُمَّ قَالَ: «وَهَذِهِ رِوَايَةٌ مُضْبُوطَةٌ، اتَّفَقَ عَلَيْهِ زَهِيرٌ وَشَجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَهُمَا أَثَبَتَا لَهُ رِوَايَةً مِمَّنْ رَوَى «رَفَعَ الْأَيْدِي مِنْ تَحْتِ الثِّيَابِ» عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلِيبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلٍ»^(٥).

(١) في الفصل: (٢٨٤).

(٢) هُوَ خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْوَاسِطِيِّ أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَزْنِي مَوْلَاهُمْ: ثَقَّةٌ ثَبَتَ، تَوَفَّى سَنَةَ (١٨٢هـ)، وَقِيلَ: (١٧٩هـ)، وَقِيلَ: (١٨٣هـ).

تهذيب الكمال (٢/ ٣٥١-٣٥٢) (١٦٠٩)، والكاشف (١/ ٣٦٦) (١٣٣٣)، والتقريب (١٦٤٧).

(٣) هُوَ عُبَيْدَةُ بْنُ حَمِيدٍ الْكُوفِيُّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَعْرُوفُ بِالْحَذَّاءِ، التِّيمِيُّ، أَوْ اللَّيْثِيُّ أَوْ الضَّبِّي: صَدُوقٌ نَحْوِي رُبَّمَا أَخْطَأَ، تَوَفَّى سَنَةَ (١٩٠هـ).

تهذيب الكمال (٥/ ٨٥) (٤٣٤١)، والكاشف (١/ ٦٩٤) (٣٦٤٤)، والتقريب (٤٤٠٨).

(٤) سَاقَ رَوَايَاتِهِمُ الْحَطِيبُ فِي «الْفَصْلِ»: (٢٨٠-٢٨٣).

(٥) نَكَتُ الزَّرْكَشِيُّ (٢/ ٢٤٧-٢٤٨).

القسم الثالث:

أَنْ يَكُونُ الْمَتْنَانِ مُخْتَلَفِي الْإِسْنَادِ، فَيُدرَجُ بَعْضُ الرُّوَاةِ شَيْئاً مِنْ أَحَدِهِمَا فِي الْآخَرِ وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ الشَّيْءُ مِنْ رِوَايَةِ ذَلِكَ الرَّاوي.

مثاله: مَا رَوَاهُ أَبُو مُحَمَّدٍ سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ الْحَكَمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَصْرِيُّ^(١)، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ الزَّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبَاغُضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَاناً... الْحَدِيثُ»، رَوَاهُ مِنْ هَذِهِ الطَّرِيقِ: الْخَطِيبُ^(٢)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ^(٣).

قَالَ الْحَافِظُ حَمْزَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكِنَانِيُّ^(٤): «لَا أَعْلَمُ أَحَدًا قَالَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ مَالِكٍ: «وَلَا تَنَافَسُوا» غَيْرَ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ»^(٥).

فَسَعِيدٌ أَدْرَجَ لَفْظَ: «وَلَا تَنَافَسُوا» مِنْ مَتْنِ حَدِيثٍ آخَرَ، رَوَاهُ مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ^(٦)، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعاً: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا».

(١) هُوَ سَعِيدُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ الْجَمْحِيِّ بِالْوَلَاءِ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَصْرِيُّ: ثِقَةٌ ثَبَتَ فُقَيْهِه، تَوَفَّى سَنَةَ (٢٢٤هـ).

تَهْذِيبُ الْكَمَالِ (١٤٩/٣) (٢٢٣٧)، وَالْكَاشِفُ (٤٣٣/١) (١٨٦٨)، وَالتَّقْرِيبُ (٢٢٨٦). (٢) فِي الْفَصْلِ: (٤٤٣).

(٣) فِي التَّمْهِيدِ (١١٦/٦).

(٤) هُوَ الْحَافِظُ حَمْزَةُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، أَبُو الْقَاسِمِ الْكِنَانِيُّ الْمَصْرِيُّ، صَاحِبُ جُزْءِ الْبُطَاقَةِ، وَلَدَ سَنَةَ (٢٧٥هـ)، وَتَوَفَّى سَنَةَ (٣٥٧هـ).

الْأَنْسَابُ (٦٥٠/٤)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (١٧٩/١٦)، وَشَذَرَاتُ الذَّهَبِ (٢٣-٢٤). (٥) التَّمْهِيدُ (١١٦/٦).

(٦) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ذَكْوَانَ الْقُرَشِيُّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَدَنِيُّ، الْمَعْرُوفُ بِأَبِي الزِّنَادِ: ثِقَةٌ فُقَيْهِه، تَوَفَّى سَنَةَ (١٣٠هـ). تَهْذِيبُ الْكَمَالِ (١٢٥/٤) (٣٢٤١)، وَالْكَاشِفُ (٥٤٩/١) (٢٧١٠)، وَالتَّقْرِيبُ (٣٣٠٢).

والحديثان عَلَى الصواب عِنْدَ رواة «الموطأ» كافة مِنْهُمْ:

١. أحمد بن أبي بكر^(١): عِنْدَ ابن حبان^(٢).
٢. إسحاق بن عيسى الطباع: عِنْدَ أحمد^(٣).
٣. إسماعيل بن أبي أويس^(٤): عِنْدَ البخاري في «الأدب المفرد»^(٥).
٤. جويرية بن أسماء^(٦): عِنْدَ الحُطَيْب في «الفصل»^(٧).
٥. روح بن عباد: عِنْدَ أحمد^(٨).
٦. سويد بن سعيد الحديثاني: كَمَا في «الموطأ» بروايته^(٩).
٧. عَبْدُ الرَّحْمَانِ بن القاسم: كَمَا في «موطئه»^(١٠).

(١) هُوَ أحمد بن أبي بكر بن الحارث، أَبُو مصعب الزهري العوفي، المدني الفقيه: صدوق عابه أَبُو خيثمة للفتوى بالرأي، توفي سنة (٢٤٢هـ).

تهذيب الكمال (١/ ٣٣) (١٦)، والكاشف (١/ ١٩١) (١٣)، والتقريب (١٧).
(٢) في صحيحه (٥٦٥٨).

(٣) في مسنده (٢/ ٤٦٥).

(٤) هُوَ إسماعيل بن عَبْدِ اللَّهِ بن عَبْدِ اللَّهِ بن أُوَيْس الأصبحي، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بن أبي أُوَيْس المدني: صدوق أَخْطَأَ في أَحَادِيث من حفظه، توفي (٢٢٦هـ).

تهذيب الكمال (١/ ٢٣٩) (٤٥٢)، والكاشف (١/ ٢٤٧) (٣٨٨)، والتقريب (٤٦٠).
(٥) (٣٩٨) و(١٢٨٧).

(٦) هُوَ جويرية - تصغير جارية - بن أسماء بن عبيد الضبعي البصري: صدوق، توفي (١٧٣هـ).

تهذيب الكمال (١/ ٤٩٠) (٩٧١)، والكاشف (١/ ٢٩٨) (٨٢٧)، والتقريب (٩٨٨).
(٧) الصفحة: (٤٤٣).

(٨) في مسنده (٢/ ٥١٧).

(٩) الموطأ برواية سويد بن سعيد (٦٨١) و(٦٨٢).

(١٠) الموطأ برواية عَبْدِ الرَّحْمَانِ بن القاسم (٤).

٨. عَبْدُ اللَّهِ بن مسلمة القعنبي: عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ^(١)، وَأَبِي نَعِيمٍ^(٢)، وَالْخَطِيبِ^(٣).

٩. عَبْدُ اللَّهِ بن وهب: عِنْدَ الطَّحَاوِيِّ فِي «شَرْحِ الْمَشْكِلِ»^(٤).

١٠. عَبْدُ اللَّهِ بن يوسف التنيسي: عِنْدَ الْبَخَارِيِّ^(٥).

١١. الْفَضْل بن دكين: عِنْدَ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ^(٦).

١٢. قُتَيْبَةُ بن سعيد: عِنْدَ أَبِي أَحْمَدَ الْحَاكِمِ^(٧)، وَالْخَطِيبِ^(٨)، وَالْعَلَاثِيِّ^(٩).

١٣. مُحَمَّد بن الحسن: كَمَا فِي «مَوْطِئِهِ»^(١٠).

١٤. مُحَمَّد بن سليمان المصيصي (لوين)^(١١): عِنْدَ أَبِي أَحْمَدَ الْحَاكِمِ^(١٢).

(١) فِي سَنَتِهِ (٤٩١٠) وَ (٤٩١٧).

(٢) فِي الْحَلِيَّةِ (٣/٣٧٤).

(٣) فِي الْفَصْلِ: (٤٤٣-٤٤٤).

(٤) (٤٥٤) وَ (٤٥٧).

(٥) فِي صَحِيحِهِ (٢٣/٨) وَ (٦٠٦٦) وَ (٢٥/٨) (٦٠٧٦).

(٦) فِي التَّمْهِيدِ (٦/١١٦).

(٧) فِي عَوَالِي مَالِكٍ (٧٢).

(٨) فِي الْفَصْلِ: (٤٤٤).

(٩) فِي بَغْيَةِ الْمُلْتَمَسِ (١٥١).

(١٠) (٨٩٦).

(١١) هُوَ مُحَمَّد بن سليمان بن حبيب الأسدي، أَبُو جَعْفَرٍ الْقَلَّافِ الْكُوفِيُّ، الْمَصِيصِيُّ، وَلَقَبَهُ بـ

(لوين) بِالتَّصْغِيرِ: ثَقَّةٌ، تُوُفِيَ سَنَةَ (٢٤٥هـ)، وَقِيلَ: (٢٤٦هـ).

وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (٦/٣٢٩-٣٣٠) (٥٨٤٨)، وَالْكَاشِفِ (٢/١٧٦) (٤٨٨٢)، وَالتَّقْرِيبِ

(٥٩٢٥).

(١٢) فِي عَوَالِي مَالِكٍ (٧٦).

١٥. أبو مصعب الزهري: كَمَا فِي «الموطأ» بروايته^(١).
١٦. معن بن عيسى القزاز: عِنْدَ الْحُطَيْبِ^(٢).
١٧. يحيى بن بكير: عِنْدَ الْعَلَائِيِّ^(٣).
١٨. يحيى بن يحيى الليثي: كَمَا فِي «موطئه»^(٤).
١٩. يحيى بن يحيى النيسابوري: عِنْدَ مُسْلِمٍ^(٥).
- وَلَمْ يَنْفَرِدْ مَالِكُ بِهَذَا الْحَدِيثِ، بَلْ تَابِعَهُ مُتَابِعَةٌ تَامَةٌ عَلَيْهِ:
١. سفيان بن عيينة وابن أبي ذئب وزمعة عِنْدَ الطيالسي^(٦)، وسفيان وحده عِنْدَ الحميدي^(٧)، وأحمد^(٨)، ومسلم^(٩)، والترمذي^(١٠)، وأبي يعلى^(١١).
٢. شعيب بن أبي حمزة: عِنْدَ أَحْمَدَ^(١٢)، والبخاري^(١٣).

(١) (١٨٩٤) و(١٨٩٥).

(٢) فِي الْفَصْلِ: (٤٤٤).

(٣) (١٥١).

(٤) (٢٦٤٠)، وَمِنْ طَرِيقَةِ الْحُطَيْبِ فِي «الْفَصْلِ»: (٤٤٣).

(٥) (٨/٨) (٢٥٥٩) و(٨/١٠) (٢٥٦٣).

(٦) (٢٠٩١).

(٧) (١١٨٣).

(٨) (٣/١١٠).

(٩) (٩/٨) (٢٥٥٩).

(١٠) (١٩٣٥).

(١١) فِي مَسْنَدِهِ (٣٥٤٩).

(١٢) فِي مَسْنَدِهِ (٣/٢٢٥).

(١٣) فِي صَحِيحِهِ (٨/٢٣) (٦٠٦٥).

٣. مُحَمَّد بن الوليد الزبيدي^(١): عِنْدَ مُسْلِمٍ^(٢).

٤. معمر بن راشد: عِنْدَ: عَبْدُ الرَّزَّاقِ^(٣)، وَأَحْمَدُ^(٤)، وَمُسْلِمٌ^(٥).

فظهر أن الحديثين اختلطا عَلَى سعيد بن أبي مريم فأدرج من متن الثاني لفظاً في المَتْنِ الأول بإسناد الأول^(٦).

القسم الرابع:

أَنْ يَكُونُ المَتْنُ عِنْدَ رَاوٍ إِلَّا جُزْءاً مِنْهُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ شَيْخِهِ فِيهِ، وَإِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ وَاسِطَةٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ شَيْخِهِ، فَيُدْرَجُ الرُّوَاةُ الْجُزْءُ مِنَ الْحَدِيثِ مِنْ غَيْرِ تَفْصِيلٍ^(٧).

مثاله: الْحَدِيثُ الَّذِي رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ^(٨)، عَنْ حَمِيدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسٍ فِي قِصَّةِ الْعَرَنِيِّينَ، وَأَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُمْ: «لَوْ خَرَجْتُمْ إِلَى

(١) هُوَ مُحَمَّد بن الوليد بن عامر الزبيدي - مصغر - أبو الهذيل الحمصي الْقَاضِي: ثقة ثبت، من كبار أصحاب الزهري، توفي سنة (١٤٦هـ)، وَقِيلَ: (١٤٧هـ)، وَقِيلَ: (١٤٩هـ).
الثقات (٣٧٣/٧)، وتهذيب الكمال (٥٤٦-٥٤٧/٦) (٦٢٦٥)، والتقريب (٦٣٧٢).

(٢) في صحيحه (٨/٨) (٢٥٥٩).

(٣) في مصنفه (٢٠٢٢٢).

(٤) في مسنده (٣/١٦٥ و ١٩٩).

(٥) في صحيحه (٩/٨) (٢٥٥٩).

(٦) انظر: شرح السيوطي عَلَى ألفية العراقي: (٢١١-٢١٢).

(٧) الفرق بينه وبين النوع الثاني أَنَّ الطرف المدرج في النوع الثاني هُوَ عَنْ شَيْخٍ مُغَايِرٍ لِشَيْخِهِ فِي بَقِيَّةِ المَتْنِ، وَهَذَا فَإِنَّ شَيْخَهُ فِي كُلِّهِمَا وَاحِدٌ.

(٨) هُوَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ، الزَّرْقِيُّ، أَبُو إِسْحَاقَ الْقَارِي: ثقة ثبت، توفي سنة (١٨٠هـ). تهذيب الكمال (١/٢٢٤) (٤٢٦)، والكاشف (١/٢٤٤) (٣٦٣)، والتقريب (٤٣١).

إبلنا فشربتم من ألبانها وأبوالها»^(١).

فلفظه: «وأبوالها» لم يسمعها حميد من أنس مباشرة، وإنما سمعها من قتادة، عن أنس، فأدرجها إسماعيل في المثنى الأول بإسناد الحديث الأول من غير تفصيل، قال الحافظ الخطيب البغدادي: «هكذا روى إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري جميع هذا الحديث عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك، وفيه لفظة واحدة لم يسمعها حميد عن أنس، وإنما رواها عن قتادة عن أنس، وهي قوله: «وأبوالها»^(٢).

وقد روى هذا الحديث على الصواب ففصل رواية قتادة عدة رواة من أصحاب حميد، منهم:

١. ابن أبي عدي^(٣): عند أحمد^(٤)، والنسائي^(٥)، والخطيب^(٦).
٢. بشر بن الفضل: عند الخطيب^(٧).

(١) أخرجه النسائي (٩٧/٧)، وفي الكبرى (٣٤٩٢) و(٧٥٦٩)، وابن حبان (٤٤٧١)، والبغوي عقيب (٢٥٦٩).

(٢) الفصل (٦١٢/٢) طبعة الزهراني.

(٣) هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، وقد ينسب إلى جده، أبو عمرو البصري: ثقة، توفي سنة (١٩٤هـ). تهذيب الكمال (٢٠٠/٦) (٥٦١٨)، والكاشف (١٥٤/٢) (٤٧٠٠)، والتقريب (٥٦٩٧).

(٤) في مسنده (١٠٧/٣) و(٢٠٥).

(٥) في المجتبى (٩٦/٧)، وفي الكبرى (٣٤٩٤).

(٦) في الفصل (٦١٤/٢) طبعة الزهراني.

(٧) في الفصل (٦١٤-٦١٥/٢) طبعة الزهراني.

٣. خالد بن الحارث^(١): عِنْدَ النَّسَائِي^(٢).
٤. عَبْدُ اللَّهِ بن بكر السهمي^(٣): عِنْدَ الطَّحَاوِيِّ^(٤)، وَالْخَطِيبِ^(٥).
٥. مروان بن معاوية الفزاري^(٦): عِنْدَ الْخَطِيبِ^(٧).
٦. معتمر بن سليمان: عِنْدَ الْخَطِيبِ^(٨).
٧. يزيد بن هارون: عِنْدَ أَحْمَدَ^(٩)، وَأَبِي عَوَانَةَ^(١٠)، وَالْبَغَوِيِّ^(١١)،
وَالْخَطِيبِ^(١٢).

(١) هُوَ خَالِد بن الحارث بن عبيد الهجيمي، أَبُو عَثْمَانَ البصري: ثَقَّةٌ ثَبَتَ، تَوَفَّى سَنَةَ (١٨٦هـ).

الثقات (٦/٢٦٧)، وتهذيب الكمال (٢/٣٣٧) (١٥٨٢)، والتقريب (١٦١٩).

(٢) فِي الْمَجْتَبَى (٧/٩٦)، وَفِي الْكَبَرَى (٤٣٩٣) وَ(٧٥٧٠).

(٣) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بن بكر بن حبيب السهمي الباهلي، أَبُو وَهَبٍ البصري، نَزَلَ بِبَغْدَادَ: ثَقَّةٌ،
امْتَنَعَ مِنَ الْقَضَاءِ، تَوَفَّى سَنَةَ (٢٠٨هـ).

تهذيب الكمال (٤/٩٥-٩٦) (٣١٧٣)، وَالْكَاشِفُ (١/٥٤١) (٢٦٥٠)، وَالتَّقْرِيبُ (٣٢٣٤).

(٤) فِي شَرْحِ الْمَعَانِي (١/١٠٧)، وَفِي شَرْحِ الْمَشْكَلِ (١٨١٤).

(٥) الْفَصْلُ (٢/٦١٣) طَبْعَةُ الزَّهْرَانِي.

(٦) هُوَ مَرْوَان بن معاوية بن الحارث الفزاري، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيُّ، نَزَلَ مَكَّةَ وَدَمَشْقَ: ثَقَّةٌ
حَافِظٌ وَكَانَ يَدْلُسُ أَسْمَاءَ الشُّيُوخِ، تَوَفَّى سَنَةَ (١٩٣هـ).

التاريخ الكبير (٧/٣٧٢)، وَالْأَنْسَابُ (٤/٣٥٧)، وَالتَّقْرِيبُ (٦٥٧٥).

(٧) الْفَصْلُ (٢/٦١٣-٦١٢).

(٨) الْفَصْلُ (٢/٦١٤) طَبْعَةُ الزَّهْرَانِي.

(٩) فِي مَسْنَدِهِ (٣/٢٠٥).

(١٠) كَمَا فِي: إِيْحَافِ الْمَهْرَةِ (١/٦٠٦).

(١١) فِي شَرْحِ السَّنَةِ (٢٥٦٩).

(١٢) فِي الْفَصْلِ (٢/٦١٣).

قَالَ الحافظ ابن حجر: «كلهم يقول فِيهِ: «فشربتم من ألبانها» قَالَ حميد: قَالَ قتادة، عن أنس - رضي الله تَعَالَى عَنْهُ -: «وأبوها» فرواية إسماعيل عَلَى هَذَا فِيهَا إدراج وتسوية»^(١).

وأصرح الروايات في هَذَا رِوَايَةُ أَبِي عوانة من طريق يزيد بن هارون، عن حميد، وفيه: «قَالَ حميد: قَالَ قتادة: «وأبوها»، لَمْ أَسْمِعْهُ أَنَا من أنس»^(٢).

هكذا مَثَلُ الخُطِيبِ البغدادي^(٣) وابن حجر^(٤) لهذا النوع بهذا المثل، واستدرك بعضهم^(٥) بأن إسماعيل بن جعفر متابع تابعه:

أ. عَبْد الوهاب بن عَبْد المجيد الثقفي: كَمَا عِنْدَ ابن ماجه^(٦).

ب. وعبد الله بن عمر: عِنْدَ: النسائي^(٧)، وَأَبِي عوانة^(٨).

ج. وهشيم بن بشير الواسطي: عِنْدَ مُسْلِمٍ^(٩).

والذي يبدو لي أَن هَذِهِ الطرق لَا يصح استدراكها عَلَى هذين الحافظين لما يَأْتِي:

(١) النكت عَلَى كتاب ابن الصَّلَاح (٢/ ٨٣٥).

(٢) إتحاف المهرة (١/ ٦٠٦).

(٣) الفصل (٢/ ٦١٢) طبعة الزهراني.

(٤) النكت عَلَى كتاب ابن الصَّلَاح (٢/ ٨٣٤-٨٣٥).

(٥) هُوَ الدكتور ربيع بن هادي عمير في تحقيقه لـ «نكت» الحافظ ابن حجر (٢/ ٨٣٥).

(٦) في سننه (٢٥٧٨) و(٣٥٠٣).

(٧) في المجتبى (٧/ ٨٧).

(٨) كَمَا في: إتحاف المهرة (١/ ٦٠٥-٦٠٦).

(٩) في صحيحه (٥/ ١٠١) (١٦٧١) (٩).

١. أما متابعة عَبْدَ اللَّهِ بن عمر، فعبد الله بن عمر: ضعيف، ضعفه أحمد والعقيلي وابن معين وابن المديني ويحيى بن سعيد وصالح جزرة والنسائي وابن سعد والترمذي وابن حبان والدارقطني وأبو أحمد الحاكم^(١).

٢. وأما متابعة هشيم، فإنما رَوَاهُ هشيم عن حميد وثابت وقتادة ثلاثتهم مقرونين، فلعله حمل رواية بعض على بعض وَلَمْ يَفْصَلْ فِيهَا.

٣. فَلَمْ تَبْقَ إِلَّا رِوَايَةُ عَبْدَ الوهاب، ويتخرج أمرها على محملين:

الأول: إنها وإن تابع فيها عَبْدَ الوهاب إسماعيل بن جعفر فكل منهما لا يقوى على مقاومة خلاف أصحاب حميد وهم سبعة أنفس. وهذا أقوى المحملين.

الثاني: أن تصح فيصير الحمل حينئذ على حميد، فكأنه كَانَ يبين لبعض الرواة الأمر، ويجمله لبعضهم. والله أعلم.

القسم الخامس:

أن يسوق المحدث إسناده فَقَطْ من غَيْرِ أن يذكر المتن، ثُمَّ يقطعه قاطع فيذكر كلاماً فيظن بعض من سمعه أن ذَلِكَ الكلام هُوَ متن الإسناد^(٢).

(١) انظر: تهذيب الكمال (٢١٦/٤).

(٢) جعله بعضهم مثلاً لما وضع في الحديث من غَيْرِ قصد من واضعه، وَهُوَ بنوع المدرج أليق.

انظر: المجروحين (١/٢٤٠)، ومعرفة أنواع علم الحديث: (٢٤٢-٢٤٣)، وشرح التبصرة والتذكرة (١/٤٢٨)، ونكت ابن حجر (٢/٨٣٥).

ومثاله الْحَدِيثُ الَّذِي رَوَاهُ ثَابِتُ بْنُ مُوسَى ^(١) الزاهد، عن شريك القاضي، عن الأعمش، عن أَبِي سَفْيَانَ، عن جَابِرِ مَرْفُوعًا: «من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار» ^(٢).

قَالَ الْحَاكِمُ: «هَذَا ثَابِتُ بْنُ مُوسَى الزاهد دخل عَلَى شريك بن عَبْدِ اللَّهِ القاضي والمستملي بَيْنَ يَدَيْهِ، وشريك يقول: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عن أَبِي سَفْيَانَ، عن جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَذْكُرِ الْمُتَنَ، فلما نظر إلى ثَابِتِ بْنِ مُوسَى قَالَ: من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار. وإنما أَرَادَ بِذَلِكَ ثَابِتُ بْنُ مُوسَى لَزْهَدِهِ وَوَرَعِهِ، فظن ثَابِتُ بْنُ مُوسَى أَنَّهُ رَوَى الْحَدِيثَ مَرْفُوعًا بهذا الْإِسْنَادِ، فكان ثَابِتُ بْنُ مُوسَى يَحْدِّثُ بِهِ عَنْ شريك، عن الْأَعْمَشِ، عن أَبِي سَفْيَانَ، عن جَابِرٍ، وليس لهذا الْحَدِيثِ أَصْلٌ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وعن قوم من المجروحين سرقوه من ثَابِتِ بْنِ مُوسَى فرووه عن شريك» ^(٣).

قَالَ الْحَافِظُ الْعِرَاقِيُّ: «فَعَلِيَ هَذَا هُوَ مِنْ أَقْسَامِ الْمَدْرَجِ» ^(٤).

المطلب الثالث أسباب وقوع الإدراج

إنَّ الْبَاعِثَ لِلرَّأْيِ عَلَى الْإِدْرَاجِ يَخْتَلِفُ مِنْ شَخْصٍ لآخر، ومن حَدِيثٍ إِلَى حَدِيثٍ غَيْرِهِ، مَا بَيَّنَّ بَيَانًا لَتَفْسِيرِ كَلِمَةٍ، أَوْ اسْتِنْبَاطِ لِحْكَمٍ، أَوْ قَلَّةِ ضَبْطٍ.

(١) هُوَ ثَابِتُ بْنُ مُوسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الضَّبِّي، أَبُو يَزِيدَ الْكُوفِيُّ الضَّرِيرُ الْعَابِدُ، ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، تَوَفِيَ سَنَةَ (٢٢٩هـ). تهذيب الكمال (١/ ٤١٠)، (٨١٨)، وَالْكَاشِفُ (١/ ٢٨٣)، (٦٩٩)، وَالتَّقْرِيبُ (٨٣١).

(٢) رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ (١٣٤٧)، وَانْظُرْ: الضَّعْفَاءُ، لِلْعَقِيلِيِّ (١/ ١٧٦)، وَالْكَامِلُ (٢/ ٥٢٦)، وَالْمَوْضُوعَاتُ (٢/ ١٠٩)، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ (٤/ ٣٧٨)، وَالْمِيزَانُ (١/ ٣٦٧).

(٣) الْمَدْخُلُ إِلَى الْإِكْلِيلِ: (٥٥).

(٤) شَرْحُ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ (١/ ٤٣٠).

ويمكننا أن نجمل سبب وقوع الإدراج فيما يأتي^(١):

١. أن يريد الراوي تفسير بعض الألفاظ الغريبة الواردة في متن الحديث، فيحملها عنه بعض الرواة من غير تفصيل لتفسير تلك الألفاظ.

مثاله: حديث عقيل^(٢)، عن ابن شهاب الزهري، عن عروة بن الزبير، عن عائشة أم المؤمنين في قصة بدء الوحي، وفيه: «وَكَانَ يَخْلُو بَغَارَ حَرَاءٍ فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ، وَهُوَ التَّعَبْدُ...»^(٣).

فقوله: «وَهُوَ التَّعَبْدُ» مدرج من كلام الزهري في الحديث^(٤).

٢. أن يقصد الراوي إثبات حكم ويستدل عليه بالحديث المرفوع.

ومثاله ما سبق^(٥) في حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «أَسْبَغُوا الْوُضُوءَ، وَبَلِّ لِّلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ».

٣. أن يريد الراوي بيان حكم يُسْتَنْبَط من كلام النبي صلى الله عليه وسلم.

ومثاله ما تقدم^(٦) في حديث بسرة بنت صفوان رضي الله عنها: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ أَوْ رَفَعَهُ أَوْ أَثْنِيَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ».

(١) انظر: تدريب الراوي (١/ ٢٧٠)، وفتح القادر المغيث الورقة ٧٣-٧٤).

(٢) هو عقيل - بالضم - بن خالد بن عقيل الأيلي، أبو خالد الأموي مولاها: ثقة ثبت، توفي سنة (١٤٤هـ)، وقيل: (١٤٢هـ)، وقيل: (١٤١هـ).

تهذيب الكمال (٥/ ٢٠٥)، (٤٥٩٠)، والكاشف (٢/ ٣٢) (٣٨٦٠)، والتقريب (٤٦٦٥).

(٣) رَوَاهُ: عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٩٧١٩)، وأحمد (٢/ ٢٣٢)، والبخاري (١/ ٣) (٣) و(٣٧/ ٩) (٦٩٨٢)، ومسلم (١/ ٩٧) (١٦٠) (٢٥٢) و(٩٨/ ١) (١٦٠) (٢٥٣)، وغيرهم.

(٤) انظر: فتح الباري (١/ ٢٣)، والديباج، للسيوطي (١/ ١٤١).

(٥) (ص ٤٧٧).

(٦) (ص ٢٣٦).

قَالَ السيوطي: «فعروة لما فهم من لفظ الخبر أن سبب نقض الوضوء مظنة الشهوة جعل حكم ما قرب من الذكر كذلك فَقَالَ ذَلِكَ، فظن بعض الرواة أنه من صلب الخبر فنقله مدرجاً فِيهِ، وفهم الآخرون الحال ففصلوا»^(١).

٤. اختصار الحديث والرواية بالمعنى.

٥. الخطأ الناشئ عن عدم ضبط الراوي لمروياته.

المطلب الرابع طرق الكشف عن الإدراج

لَمْ يَكُنْ النقد الحديثي في وقت من أوقاته عبارة عن إلقاء للكلام عَلَى عواهنه، بَلْ هُوَ أمر في غاية العسر، تحكمه القرائن وتقويه المرجحات وتسند أحوال أئمة هَذَا الشَّانِ.

ولا ريب أن الكشف عن الحديث المعل بأية علة كانت يفتقر إلى اطلاع واسع وخبرة بالرجال ودراية بأقوال النقاد وملاحظة مواضع كلامهم، ومن هنا كَانَ الحكم عَلَى حَدِيثٍ ما بالإدراج شَيْئاً ليس بالهين.

لذا نجد الإمام ابن دقيق العيد يضعف الحكم بالإدراج عَلَى حَدِيثٍ إِذَا كَانَ اللفظ المدرج في أثناء متن الحديث، ويضعف أكثر إِذَا كَانَ قَبْلَ اللفظ المرفوع، أو معطوفاً عَلَيْهِ بواو العطف^(٢).

(١) تدريب الراوي (١/ ٢٧١).

(٢) انظر: الاقتراح: (٢٢٤-٢٢٥).

ويعلل هذا الضعف بقوله: «لما فيه من اتصال هذه اللفظة بالعامل الذي هو من لفظ الرسول ﷺ»^(١).

والحق أنه إذا قامت قرائن ومرجحات تقوي في نفس الناقد الحكم على تلك اللفظة بالإدراج فلا مانع من ذلك، وفي هذا يقول الحافظ ابن حجر: «وفي الجملة إذا قام الدليل على إدراج جملة معينة بحيث يغلب على الظن ذلك، فسواء كان في الأول أو الوسط أو الآخر، فإن سبب ذلك الاختصار من بعض الرواة بحذف أداة التفسير أو التفصيل، فيجيء من بعده فيرويه مدججاً من غير تفصيل فيقع ذلك»^(٢).

وقد وضع العلماء جملة من القواعد التي يعرف بها كون الحديث مدرجاً، يمكننا حصرها فيما يأتي:

١. أن يكون لفظه مما تستحيل إضافته إلى النبي ﷺ.

مثاله: حديث عبد الله بن المبارك، عن يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «للعبد المملوك أجران، والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك»^(٣).

فقوله: «والذي نفسي بيده... الخ الحديث»، مما تستحيل نسبته إلى النبي ﷺ إذ لا يجوز في حقه أن يتمنى الرّق، وأيضاً لم تكن له أم يبرها، ولما فتشنا وجدناه مدرجاً من كلام أبي هريرة.

(١) المصدر السابق.

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح (٢/ ٨٢٨-٨٢٩).

(٣) أسنده هكذا الخطيب في الفصل (١/ ١٦٥-١٦٦) طبعة الزهران.

فَقَدْ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(١) عَنْ بَشْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ^(٢)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الزَّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهِ. فَأَدْرَجَ كَلَامَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الْمَرْفُوعِ، وَفَصَلَ الْقَدْرَ الْمُدْرَجَ ثَلَاثَةَ مِنَ الرَّوَاةِ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ هَمْ:

١. إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الطَّالْقَانِي: عِنْدَ أَحْمَدَ^(٣).

٢. عَبْدَانُ الْمُرُوزِيُّ^(٤): عِنْدَ الْبَيْهَقِيِّ^(٥).

٣. حَبَانُ بْنُ مُوسَى الْمُرُوزِيِّ^(٦): عِنْدَ الْحُطَيْبِ^(٧).

كَمَا أَنَّ ابْنَ الْمُبَارَكِ مُتَابِعٌ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ يُونُسَ مُتَابَعَةٌ تَامَةٌ، تَابِعَهُ:

١. أَبُو صَفْوَانَ الْأُمَوِيُّ^(٨): عِنْدَ مُسْلِمٍ^(٩).

(١) فِي صَحِيحِهِ (٣/١٩٥) (٢٥٤٨).

(٢) هُوَ بَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّخْتِيَانِي، أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُرُوزِيُّ: صَدُوقٌ رَمِيَ بِالْإِرْجَاءِ، تُوْفِيَ سَنَةُ (٢٢٤هـ). الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ (٢/٣٦٤-٣٦٥)، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ (١/٣٥٧) (٦٩٣)، وَالتَّقْرِيبُ (٧٠١).

(٣) فِي مَسْنَدِهِ (٢/٤٠٢).

(٤) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ جَبَلَةَ -بَفَتْحِ الْجِيمِ وَالْمَوْحِدَةِ- ابْنُ أَبِي رَوَّادٍ الْعَتَكِيِّ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُرُوزِيُّ، وَعَبْدَانُ لَقِبَ لَهُ: ثِقَةٌ حَافِظٌ، تُوْفِيَ سَنَةُ (٢٢١هـ).

تَهْذِيبُ الْكَمَالِ (٤/٢٠٤) (٣٤٠٣)، وَالْكَاشَفُ (١/٥٧٢) (٢٨٤٨)، وَالتَّقْرِيبُ (٣٤٦٥). (٥) فِي الْكَبَرِيِّ (٨/١٢).

(٦) هُوَ حَبَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ سَوَارٍ السَّلْمِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُرُوزِيُّ: ثِقَةٌ، تُوْفِيَ سَنَةُ (٢٣٣هـ). التَّارِيخُ الْكَبِيرُ (٣/٩٠)، وَالثَّقَاتُ (٨/٢١٤)، وَالتَّقْرِيبُ (١٠٧٧).

(٧) فِي الْفَصْلِ (١/١٦٦).

(٨) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ، أَبُو صَفْوَانَ الْأُمَوِيُّ، الدَّمَشْقِيُّ، نَزِيلُ مَكَّةَ: ثِقَةٌ، تُوْفِيَ بَعْدَ الْمَتْنَيْنِ. تَهْذِيبُ الْكَمَالِ (٤/١٥٠) (٣٢٩٤)، وَالْكَاشَفُ (١/٥٥٨).

(٩) (٢٧٥٣)، وَالتَّقْرِيبُ (٣٣٥٧).

(٩) فِي صَحِيحِهِ (٥/٩٤) (١٦٦٥) (٤٤).

٢. سليمان بن بلال: عِنْدَ البخاري في «الأدب المفرد»^(١).
٣. عَبْدُ اللَّهِ بن وهب: عِنْدَ مُسْلِمٍ^(٢)، وَأَبِي عَوَانَةَ^(٣)، وَالْخَطِيبِ^(٤).
٤. عثمان بن عمر^(٥): عِنْدَ أَحْمَدَ^(٦)، وَأَبِي عَوَانَةَ^(٧).
- فظهر أَنَّ هَذَا الجزء من الْمُتْنِ مدرج في حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ من كلام أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ الْخَطِيبُ: «وقول النَّبِيِّ ﷺ هُوَ: «للعبد الصالح أجران» فَقَطُّ، وما بَعْدَ ذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ كلام أَبِي هُرَيْرَةَ»^(٨).
٢. أَن يرد التصريح من الصَّحَابِيِّ بِأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ تِلْكَ الْجُمْلَةَ من النَّبِيِّ ﷺ
- مثاله: ما رواه أحمد بن عَبْدُ الجبار العطاردي^(٩)، عن أَبِي بكر بن عِيَّاشٍ^(١٠)،
-
- (١) (٢٠٨).
- (٢) في صحيحه (٩٤ / ٥) (١٦٦٥) (٤٤).
- (٣) كَمَا فِي: إتحاف المهرة (٧٧٦ / ١٤) (١٨٦٩٣).
- (٤) في الفصل (١٦٦ / ١).
- (٥) هُوَ عثمان بن عمر بن فارس العبدي، بصري، أصله من بخارى: ثقة، توفي سنة (٢٠٩هـ)، وَقِيلَ: (٢٠٧هـ)، وَقِيلَ: (٢٠٨هـ).
- تهذيب الكمال (١٣٠ / ٥) (٤٤٣٧)، والكاشف (١١ / ٢) (٣٧٢٧)، والتقريب (٤٥٠٤).
- (٦) في مسنده (٣٣٠ / ٢).
- (٧) كَمَا فِي: إتحاف المهرة (٧٧٦ / ١٤) (١٨٦٩٣).
- (٨) الفصل (١٦٦ / ١).
- (٩) هُوَ أحمد بن عَبْدُ الجبار بن مُحَمَّدٍ العطاردي أَبُو عَمْرٍو الكوفي: ضعيف، وسماعه للسيرة صَحِيحٌ، توفي سنة (٢٧٢هـ). الجرح والتعديل (٦٢ / ٢)، والكامل في ضعفاء الرجال (٣١٣-٣١٤)، والتقريب (٦٤).
- (١٠) هُوَ أَبُو بكر بن عِيَّاش بن سالم الأسدي، الكوفي المقرئ الحنط، وَهُوَ مشهور بكنيته، واختلف في اسمه فقيل: مُحَمَّدٌ، وَقِيلَ: عَبْدُ اللَّهِ، وَقِيلَ: سالم وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ: ثقة عابد، إِلَّا أَنَّهُ لما كبر ساء حفظه وكتابه صَحِيحٌ، توفي سنة (١٩٤هـ)، وَقِيلَ: (١٩٢هـ).

عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبيش^(١)، عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ: «من مات وهو لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، ومن مات وهو يشرك بالله شيئاً دخل النار»^(٢).

فأحمد بن عبد الجبار وهم في هذا الحديث، فأدرج الجملة الثانية في المرفوع من الحديث وهو الجملة الأولى، قال الخطيب: «هكذا روى هذا الحديث أحمد بن عبد الجبار العطاردي، عن أبي بكر بن عياش، ووهم في إسناده وفي متنه.

أما الوهم في إسناده فإن عاصماً إنما كان يرويه عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن عبد الله، لا عن زر، وقد رواه كذلك عن أبي بكر: أسود بن عامر^(٣) شاذان، وأبو هشام محمد بن يزيد الرفاعي^(٤)، وأبو كريب محمد بن العلاء الهمداني،

تهذيب الكمال (٨/ ٢٥٧-٢٥٨) (٧٨٤٧)، والكاشف (٢/ ٤١٢) (٦٥٣٥)، والتقريب (٧٩٨٥).

(١) هو زر بن حبيش - مصغر - بن حباشة الأسدي الكوفي، أبو مريم: ثقة جليل، مخضرم، توفي (٨١هـ)، وقيل: (٨٢هـ)، وقيل: (٨٣هـ). التاريخ الكبير (٣/ ٤٤٧)، والعبر (١/ ٩٥)، والتقريب (٢٠٠٨).

(٢) رواه من هذا الطريق الخطيب في «الفصل» (١/ ٢١٩).

(٣) هو الأسود بن عامر الشامي نزيل بغداد، يكنى أبا عبد الرحمن، ويلقب ب: شاذان: ثقة، توفي سنة (٢٠٨هـ). تهذيب الكمال (١/ ٢٦١) (٤٩٥)، والكاشف (١/ ٢٥١) (٤٢٢)، والتقريب (٥٠٣).

(٤) هو محمد بن يزيد بن محمد العجلي، أبو هشام الرفاعي، الكوفي قاضي المدائن: ليس بالقوي، توفي سنة (٢٤٨هـ).

تهذيب الكمال (٦/ ٥٦٥) (٧٢٩٥)، والكاشف (٢/ ٢٣١) (٥٢٢٣)، والتقريب (٢/ ٦٤٠٢).

ووافقهم حماد ابن شعيب^(١) والهيثم بن جهم^(٢) والد عثمان بن الهيثم المؤذن، فروياه عن عاصم، عن أبي وائل كذلك.

وأما الوهم في متن الحديث: فإن العطاردي في روايته جعله كله كلام النبي ﷺ وليس كذلك، وإنما الفصل في ذكر من مات مشركاً قَوْل رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، والفصل الثاني في ذكر من مات غَيْرَ مشرك قَوْل عَبْدِ اللَّهِ بن مسعود^(٣).

وَقَدْ رَوَاهُ جَمْعٌ مِنَ الرُّوَاةِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بن عِيَّاشٍ وَمِيزُوا بَيْنَ الْفَصْلَيْنِ، وَهُمْ:

١. أبو كريب مُحَمَّد بن العلاء: عِنْدَ الْخَطِيبِ فِي «الْفَصْلِ»^(٤).
 ٢. الأسود بن عامر (شاذان): عِنْدَ أَحْمَدَ^(٥)، وَمِنْ طَرِيقَةِ الْخَطِيبِ^(٦).
 ٣. مُحَمَّد بن يزيد أبو هاشم الرفاعي: عِنْدَ أَبِي يَعْلَى^(٧)، وَالْخَطِيبِ^(٨).
- ثُمَّ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ بن عِيَّاشٍ مُتَابِعٌ عَلَيْهِ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ عَاصِمٍ، تَابِعَهُ:
١. حماد بن شعيب: عِنْدَ الْخَطِيبِ^(٩).

(١) هُوَ حَمَادُ بنِ شُعَيْبِ الْحَمَّانِي التَّمِيمِي، أَبُو شُعَيْبِ الْكُوفِي، قَالَ النَّسَائِيُّ فِيهِ: كُوفِي ضَعِيفٌ، وَكَذَلِكَ يَحْيَى بن مَعِينٍ، وَغَيْرُهُمْ. الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ (٣/١٤٣)، وَالْكَامِلُ فِي الضَّعْفَاءِ (٣/١٥)، وَذِيلُ الْكَاشَفِ: (٨٢) (٣٢٠).

(٢) قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: لَمْ أَرْ فِي حَدِيثِهِ مَكْرُوهًا. الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ (٩/٨٣)، وَانْظُرْ: التَّارِيخُ الْكَبِيرُ (٨/٢١٦).

(٣) الْفَصْلُ (١/٢١٨-٢١٩).

(٤) (١/٢٢٠).

(٥) فِي مَسْنَدِهِ (١/٤٠٢ وَ ٤٠٧).

(٦) فِي الْفَصْلِ (١/٢١٩).

(٧) فِي مَسْنَدِهِ (٥٠٩٠).

(٨) فِي الْفَصْلِ (١/٢٢٠).

(٩) فِي الْفَصْلِ (١/٢٢١).

٢. الهيثم بن جهم: عِنْدَ الْحُطَيْبِ أَيْضاً^(١).

٣. أبو أيوب الإفريقي^(٢): عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ فِي «الْكَبِيرِ»^(٣) وَ «الْأَوْسَطِ»^(٤).

ورواه أحمد بن يونس، عن أبي بكر بن عياش مقتصراً عَلَى اللفظ المرفوع^(٥).

ولفظ الْحَدِيثِ كَمَا رَوَاهُ أَحْمَدُ^(٦) مِنْ طَرِيقِ أَسْوَدَ بْنِ عَامِرٍ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ جَعَلَ لِلَّهِ نَدَاءً جَعَلَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ»، وَقَالَ: وَأُخْرَى أَقُولُهَا لَمْ أَسْمَعْهَا مِنْهُ: مَنْ مَاتَ لَا يَجْعَلُ اللَّهُ نَدَاءً أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ.

٣. أَنْ يَفْصِّلَ بَعْضُ الرُّوَاةِ فَيَسِينُوا الْمَدْرَجَ وَيَفْصِّلُوهُ عَنِ الْمُتْنِ الْمَرْفُوعِ، وَيُضَيِّفُوهُ إِلَى قَائِلِهِ:

مثاله: مَا رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَيْرَانَ^(٧)، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا يَقُولُ: طَلَقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ

(١) فِي الْفَصْلِ (١/٢٢٢).

(٢) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ الْأَزْرَقِيُّ، أَبُو أَيُّوبَ الْإِفْرِيقِيُّ، ثُمَّ الْكُوفِيُّ: صَدُوقٌ يَخْطِئُ، مِنْ السَّادَةِ.

تهذيب الكمال (٤/٢١٥) (٣٤٢٤)، وَالْكَاشِفُ (١/٥٧٦) (٢٨٦٩)، وَالتَّقْرِيبُ (٣٤٨٧).

(٣) (١٠٤١٠).

(٤) (٢٢٣٢).

(٥) فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ (١٠٤١٦).

(٦) فِي الْمُسْنَدِ (١/٤٠٢).

(٧) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَيْرَانَ الْبَغْدَادِيُّ أَبُو مُحَمَّدٍ الْكُوفِيُّ، هُوَ أَكْبَرُ شَيْخٍ لَقِيَهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا، قَالَ الْعَقِيلِيُّ: لَا يَتَابَعُ عَلَى حَدِيثِهِ، وَقَالَ الْحُطَيْبُ: قَدْ اعْتَبَرْتُ مِنْ رَوَايَاتِهِ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً وَجَدْتُهَا مُسْتَقِيمَةً تَدُلُّ عَلَى ثِقَتِهِ.

الضعفاء الكبير (٢/٢٤٥)، وَتَارِيخُ بَغْدَادٍ (١١/١١٧-١١٨)، وَمِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ

(٢/٤١٥) (٤٢٩٣).

عمر رضي الله عنه ذَلِكَ للنبي صلی الله علیه وسلم فَقَالَ: «مُرْهُ فَلِيرَاجِعْهَا، فَإِذَا طَهَرْتَ فَلْيَطْلُقْهَا» قَالَ: فتحتسب بالتطليقة؟ قَالَ: فمه ^(١).

قَالَ الْحُطَيْبُ: «والصواب أن الاستفهام من قَوْل أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، وَأَنْ جَوَابُهُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عَمْرٍ» ^(٢).

وَقَدْ بَيَّنَّ ذَلِكَ جَمَاعَةُ الرُّوَاةِ عَنْ شُعْبَةَ، وَهُمْ:

١. بهز بن أسد ^(٣): وروايته عِنْدَ أَحْمَدَ ^(٤)، ومسلم ^(٥).

٢. الحجاج بن منهال ^(٦): عِنْدَ الطحاوي ^(٧).

٣. خالد بن الحارث: عِنْدَ مُسْلِمٍ ^(٨).

٤. سليمان بن حرب: عِنْدَ البخاري ^(٩).

(١) رَوَاهُ مِنْ هَذِهِ الطَّرِيقِ الْحُطَيْبُ فِي «الْفَصْلِ» (١/ ١٥٤).

(٢) الْفَصْلُ (١/ ١٥٥).

(٣) بهز بن أسد العمي، أبو الأسود البصري، ثقة ثبت، توفي بَعْدَ الْمَتْنَيْنِ، وَقِيلَ: قَبْلَهَا.

تهذيب الكمال (١/ ٣٨١) (٧٦١)، والكاشف (١/ ٢٧٦) (٦٥٠)، والتقريب (٧٧١).

(٤) فِي مَسْنَدِهِ (٢/ ٦١ و ٧٤).

(٥) فِي صَحِيحِهِ (٤/ ١٨٢) (١٤٧١) (١٢).

(٦) هُوَ الْحَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ الْأَنْطَاطِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ السَّلْمِيُّ مَوْلَاهُمُ، الْبَصْرِيُّ: ثَقَّةٌ فَاضِلٌ، تَوَفِيَ

سَنَةَ ٢١٦ هـ، وَقِيلَ: (٢١٧ هـ).

التاريخ الكبير (٢/ ٣٨٠)، والثقات (٨/ ٢٠٢)، والتقريب (١١٣٧).

(٧) فِي شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ (٣/ ٥٢).

(٨) فِي صَحِيحِهِ (٤/ ١٨٢) (١٤٧١) (١٢).

(٩) فِي صَحِيحِهِ (٧/ ٥٢) (٥٢٥٢).

٥. مُحَمَّد بن جعفر (غندر): عِنْدَ أَحْمَد^(١)، ومسلم^(٢)، والخطيب^(٣).

٦. النصر بن شميل المازني عِنْدَ الْحَطِيب^(٤).

٧. يحيى بن سعيد القطان: عِنْدَ الْحَطِيب^(٥).

٨. يزيد بن هارون: عِنْدَ ابن الجارود^(٦).

فظهر أن عَبْدَ اللَّهِ بن خيران أدرج سؤال ابن سيرين وجواب ابن عمر لَهُ في الْحَدِيث وجعل صورة الكل كأنه مرفوع.

ولفظ الْحَدِيث كَمَا أخرجه أَحْمَد^(٧) من طريق مُحَمَّد بن جعفر (غندر)، عن شعبة، عن أنس بن سيرين، أنه سَمِعَ ابن عمر قَالَ: طَلقت امرأتِي وَهِيَ حائض، فَأَتَى عمر النَّبِيَّ ﷺ فَأخبره، فَقَالَ: «مُرْه فليراجعها، ثُمَّ إِذَا طهرت فليطلقها».

قُلْتُ لابن عمر: أَحسب تِلْكَ تطليقة؟ قَالَ: فمه !!

إلا أن الْحَافِظ ابن حجر استدرك عَلَى حكمنا عَلَى الْحَدِيث بالإدراج موافقة لهذه القاعدة الثالثة بأن البت بالحكم هنا لَيْسَ لَهُ قوة البت بالحكم في النوعين الماضيين، فَقَالَ: «والحكم عَلَى هَذَا القسم الثالث بالإدراج يَكُون بحسب غلبة ظن المحدث الْحَافِظ الناقد، ولا يوجب القطع بِذَلِكَ خلاف القسمين الأولين،

(١) في مسنده (٧٨/٢).

(٢) في صحيحه (١٨٢/٤) (١٤٧١) (١٢).

(٣) في الفصل (١٥٥-١٥٦).

(٤) في الفصل (١٥٧-١٥٨).

(٥) في الفصل (١٥٧/١).

(٦) في المنتقى (٧٣٥).

(٧) في مسنده (٧٨/٢).

وأكثر هذا الثالث يقع تفسيراً لبعض الألفاظ الواقعة في الحديث كما في أحاديث الشغار والمحاقلة والمزابنة^(١).

المطلب الخامس: حكم الإدراج

اتضح لنا فيما مضى أن الإدراج علة يعمل بها الحديث، سواء وقعت في المتن أو الإسناد، لذا فتعمد الإدراج حرام^(٢)، بل هو أمر قادح في عدالة الراوي، لا سيما إذا انبنى على ذلك شيء من الأحكام العلمية أو العملية، قال الإمام أبو المظفر السمعاني: «وأما من يدلس في المتون فهذا مطرح الحديث مجروح العدالة، وهو ممن يحرف الكلم عن مواضعه وإن كان ملحقاً بالكذابين ولم يقبل حديثه»^(٣).

إلا أن الحافظ السيوطي رأى أن تفسير الغريب الذي يقع في متن الحديث غير ممنوع، واستدل بفعل الزهري وغيره من أساطين الرواية له^(٤). والذي أراه أن لا بأس بهذا الاستثناء لا سيما إذا أتى بفصل يبين المدرج، والله أعلم.

(١) النكت (١١٦/٢).

(٢) انظر: معرفة أنواع علم الحديث: (٢٣٥)، لذا قال الحافظ العراقي في «ألفيته» المسماة «التبصرة والتذكرة»:

«(٢٢٤). وَزَادَ (الْأَعْمَشُ) كَذَا (مَنْصُورٌ) وَعَمَدُ الْإِدْرَاجِ هَذَا مَحْظُورٌ».

التبصرة والتذكرة: (٢٣) (٢٢٤).

(٣) قواطع الأدلة (٣٢٧/١) ومقصود ابن السمعاني من تدليس المتون هنا (الإدراج) كما فسره به الزركشي في نكته (٢/٢٥١).

(٤) انظر: تدريب الراوي (١/٢٧٤).

المبحث السادس الاختلاف بسبب خطأ الراوي

الخطأ في رواية الثقات أمرٌ وارد، إذ لا يلزم من رواية الثقة أن تكون صواباً، إذ الأصل فيها الصواب والخطأ طارئٌ محتمل، فالراوي الثقة مهما بلغ أعلى مراتب الضبط والإنقان فالخطأ في روايته يبقى أمراً محتملاً وليس بعيداً، ومعرفة الخطأ في حديث الثقة لا يتمكن من معرفته إلا الأئمة الجامعون، وقد يطلع الجهد من أئمة الحديث على حديث ما فيحكم عليه بخطأ راويه الثقة مع أن ظاهر الحديث السلامة من هذه العلة القادحة، لكن العالم الفهم لا يحكم بذلك عن هوى بل يترجح لديه أن أحد الرواة قد أخطأ في هذا الحديث، وذلك للقرائن التي تحيط بالحديث، ومثل هذه المعرفة لا تتضح لكل أحد، بل هي لمن منحه الله فهماً دقيقاً واطلاعاً واسعاً وإدراكاً كبيراً ومعرفة بعلى الأسانيد ومتونها ومشكلاتها وغوامضها، ومعرفة واسعة بطرق الحديث ومخارجه، وأحوال الرواة وصفاتهم.

وما دام إدراك الخطأ في حديث الثقة أمراً خفياً لا يتمكن منه كل أحد، ولا ينكشف لكل ناقد فإن بعضاً من أخطاء الثقات قد ظن بها جماعة من القوم صحيحة لظاهر ثقة رجالها واتصال إسنادها وظاهر خلوها من العلة، وقد أخذوا بتلك الأحاديث وعملوا بها تحسناً لظنهم بأولئك الرواة الثقات فحصل اختلاف بين الأحاديث مما أدى إلى اختلاف في الفقه الإسلامي.

مثال ذلك: حديث وائل بن حجر في الجهر بأمين بعد قراءة الفاتحة في الصلاة.

فَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ: سفيان الثوري، عن سلمة بن كهيل^(١)، عن حجر

(١) هو سلمة بن كهيل الحضرمي، أبو يحيى الكوفي: ثقة. التقريب (٢٥٠٨).

بن العنبر^(١)، عن وائل بن حجر، قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧] فَقَالَ: آمِينَ ومدَّ بِهَا صَوْتَهُ»^(٢).

وَقَدْ أَخْطَأَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، فِي هَذَا الْحَدِيثِ فَخَالَفَ سَفِيَانَ فِي رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ إِذْ رَوَاهُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهِيلٍ، عَنْ حَجَرِ أَبِي الْعَنْبَسِ، عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ وَائِلٍ، قَالَ: «صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا قَرَأَ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ قَالَ: آمِينَ وَأَخْفَى بِهَا صَوْتَهُ»^(٣).

(١) هُوَ حَجَرُ بْنُ الْعَنْبَسِ الْحَضْرَمِيُّ، أَبُو الْعَنْبَسِ، وَيُقَالُ: أَبُو السَّكَنِ، الْكُوفِيُّ، اِدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ، رَوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَوَائِلِ بْنِ حَجَرٍ قَالَ فِيهِ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: شَيْخُ كُوفِي ثِقَةٌ مَشْهُورٌ، وَقَالَ الْخَطِيبُ: كَانَ ثِقَةً احْتَجَّ بِهِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَثَمَةِ. تَهْذِيبُ الْكَمَالِ (٦٩/٢)، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي الثِّقَاتِ (٢٣٤/٦)، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي الْكَاشِفِ (٣١٤/١) (٩٥٠): «ثِقَةٌ».

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٧٩٦٠)، وَأَحْمَدُ (٣١٥/٤ و ٣١٧)، وَالدَّارِمِيُّ (١٢٥٠)، وَأَبُو دَاوُدَ (٩٣٢)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٤٨)، وَفِي عِلَلِهِ الْكَبِيرِ: (٦٨) (٩٨)، وَالدَّارِقُطْنِيُّ (٣٣٣/١ و ٣٣٤)، وَالتُّبْرَانِيُّ فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ (١١١/٢٢)، وَابْنُ بَيْهَقٍ (٥٧/٢)، وَابْنُ الْبَغَوِيِّ (٥٨٦).

(٣) رَوَاهُ عَنْ شُعْبَةَ: سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ، وَأَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ عِنْدَ لِحَاكِمٍ (٢٣٢/٢)، وَوَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عِنْدَ الطُّبْرَانِيِّ فِي «الْكَبِيرِ» (١١٢/٢٢).
وَاخْتَلَفَ عَلَى شُعْبَةَ فِيهِ.

فَقَدْ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ (١٠٢٤) وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ (٥٧/٢) وَيزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عِنْدَ الدَّارِقُطْنِيِّ (٣٣٤/١)، وَأَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ عِنْدَ أَحْمَدَ (٣١٦/٤) ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ حَجَرٍ، عَنْ عُلْقَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَائِلٌ أَوْ عَنْ وَائِلٍ، بِهِ.

وَرَوَاهُ أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ عِنْدَ الطُّبْرَانِيِّ فِي «الْكَبِيرِ» (١٠٩/٢٢)، وَحَجَّاجُ بْنُ نَصِيرٍ عِنْدَ الطُّبْرَانِيِّ فِي «الْكَبِيرِ» (١١٠/٢٢) كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ حَجَرٍ، عَنْ وَائِلٍ، بِهِ. وَلَمْ يَدْخُلُوا فِيهِ عُلْقَمَةَ.

فَقَدْ خَالَفَ شُعْبَةَ سَفْيَانَ فِي سِنْدِ الْحَدِيثِ:

١. عندما أضاف علقمة.

٢. أبدل حجر بن عنبس بـ: (حجر أبو العنبس).

٣. خالفه في المتن فَقَالَ: «خَفَضَ بِهَا صَوْتَهُ»

قَالَ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ: «سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ - الْبَخَارِي - يَقُولُ: «حَدِيثُ سَفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهِيلٍ فِي هَذَا الْبَابِ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ، وَشُعْبَةُ أَخْطَأَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فِي مَوَاضِعَ، قَالَ: «عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهِيلٍ، عَنْ حَجَرِ أَبِي الْعَنْبَسِ، وَإِنَّمَا هُوَ حَجَرُ بْنُ عَنْبَسٍ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حَجَرٍ، لَيْسَ فِيهِ عَلْقَمَةُ، وَقَالَ: «وَخَفَضَ بِهَا صَوْتَهُ» وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ جَهْرٌ بِهَا» وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ فَقَالَ: «حَدِيثُ سَفْيَانَ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ، وَقَدْ رَوَاهُ الْعَلَاءُ بْنُ صَالِحٍ»^(١)»^(٢).

ورواه وهب بن جرير، وعبد الصمد بن عبد الوارث عَنِ ابْنِ حَبَانَ (١٨٠٥) كلاهما عن شُعْبَةَ، عَنْ سَلْمَةَ، عَنْ حَجَرِ أَبِي عَنْبَسٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ وَائِلٍ، بِهِ. وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ: «إِنَّهُ خَفَضَ صَوْتَهُ».

ورواه أبو الوليد الطيالسي عَنِ الْبَيْهَقِيِّ (٥٨/٢)، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهِيلٍ، عَنْ حَجَرِ أَبِي عَنْبَسٍ، عَنْ وَائِلٍ، وَذَكَرَ فِيهِ: «أَنَّهُ قَالَ آمِينَ رَافِعاً بِهَا صَوْتَهُ». فَعَلِيَ هَذَا يَكُونُ خَطَأُ شُعْبَةَ فِي الْمَتْنِ ظَاهِرٌ إِذْ إِنَّهُ رَجَعَ إِلَى الصَّوَابِ، وَهَذَا مَعْنَى كَلَامِ الْبَيْهَقِيِّ الَّذِي سَنَذْكُرُهُ بَعْدَ قَلِيلٍ. إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

(١) هُوَ الْعَلَاءُ بْنُ صَالِحِ التِّيمِيِّ الْعَبْدِيِّ، الْأَسَدِيُّ الْكُوفِيُّ الْعَطَّارُ: صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ. تَهْذِيبُ الْكَمَالِ (٥/٥٢٤-٥٢٥) (٥١٦١)، وَالْكَاشِفُ (٢/١٠٤) (٤٣٣٤)، وَالتَّقْرِيبُ (٥٢٤٢).

(٢) الْجَامِعُ الْكَبِيرُ (١/٢٨٩)، وَالْعِلَلُ الْكَبِيرُ: (٦٨) (٩٨)، وَرَوَايَةُ الْعَلَاءِ بْنِ صَالِحٍ سَتَأْتِي.

وَقَدْ عَقَّبَ الْحَافِظُ الْبِيهَقِيُّ عَلَى قَوْلِ هَذَيْنِ الْجَهْزَيْنِ فَقَالَ: «أَمَا خَطْوُهُ فِي مَتْنِهِ فَيَيْنَ، وَأَمَا قَوْلُهُ: «حَجَرُ أَبُو الْعَنْبَسِ» فَكَذَلِكَ ذَكَرَهُ مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنِ الثَّوْرِيِّ^(١)، وَأَمَا قَوْلُهُ: عَنْ عَلْقَمَةَ فَقَدْ بَيَّنَّ فِي رِوَايَتِهِ أَنَّ حَجَرًا سَمِعَهُ مِنْ عَلْقَمَةَ، وَقَدْ سَمِعَهُ أَيْضًا مِنْ وَائِلٍ نَفْسَهُ^(٢)، وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ عَنْ شُعْبَةَ نَحْوِ رِوَايَةِ الثَّوْرِيِّ^(٣)».

وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: «كَذَا قَالَ شُعْبَةُ وَأَخْفَى بِهَا صَوْتَهُ، وَيُقَالُ: إِنَّهُ وَهَمَ فِيهِ؛ وَلَأنَّ سَفْيَانَ الثَّوْرِيَّ وَمُحَمَّدَ بْنَ سَلَمَةَ بْنَ كَهِيلٍ، وَغَيْرَهُمَا رَوَوْهُ عَنْ سَلَمَةَ، فَقَالُوا: وَرَفَعَ صَوْتَهُ بِأَمِينٍ، وَهُوَ الصَّوَابُ»^(٤).

وَالَّذِي يَهْمُنَا فِي مَجَالِ بَحْثِنَا هُوَ خَطَأُ الْإِمَامِ شُعْبَةَ بِقَوْلِهِ: «أَخْفَى بِهَا صَوْتَهُ»، وَالْمَرْجَحُ هُنَا هُوَ رِوَايَةُ سَفْيَانَ، وَعِنْدَ الْاِخْتِلَافِ مِنْ غَيْرِ مَرَجِحَاتٍ فِرَوَايَةُ سَفْيَانَ أَقْوَى مِنْ رِوَايَةِ شُعْبَةَ؛ إِذْ قَالَ شُعْبَةُ نَفْسَهُ: «سُفْيَانَ أَحْفَظَ مِنِّي»، وَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَخَالَفَكَ سُفْيَانَ قَالَ: «دَمَعْتَنِي»، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ: «لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ

(١) رِوَايَةُ مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنِ الثَّوْرِيِّ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ (٩٣٢)، وَالتَّطَرُّافِي فِي «الْكَبِيرِ» ٢٢/ (١١١).

ويزاد على هَذَا أَنَّ رِوَايَةَ وَكَيْعِ بْنِ الْجَرَّاحِ - وَهُوَ ثِقَةٌ - التَّقْرِيبَ (٧٤١٤)، وَالمَحَارِبِي: عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ مُحَمَّدَ بْنَ زِيَادٍ، وَهُوَ ثِقَةٌ - تَهْذِيبُ الْكَمَالِ (٤٦٦/٤)، رَوَاهُ عِنْدَ الدَّارَقُطْنِيِّ (٣٣٣/١) عَنْ سَفْيَانَ الثَّوْرِيَّ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ حَجَرِ أَبِي عَنْبَسٍ، بِهِ لَذَا نَجْدِ الْمَزِّي صَدَّرَ التَّرْجَمَةَ بِقَوْلِهِ: «حَجَرُ بْنُ الْعَنْبَسِ الْحَضْرَمِيُّ، أَبُو الْعَنْبَسِ»، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ (٦٩/٢) (١١٢٠).

(٢) كَمَا بَيْنَا - فِيمَا سَبَقَ - فِي تَخْرِيجِ حَدِيثِ شُعْبَةَ فَبَعْضُ الرُّوَاةِ رَوَوْا الْحَدِيثَ عَنْ حَجَرٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ وَائِلٍ، أَوْ عَنْ وَائِلٍ فَيُشَبِّهُ أَنْ يَكُونَ حَجَرٌ قَدْ سَمِعَهُ مِنْ عَلْقَمَةَ، وَمِنْ أَبِيهِ وَائِلٍ أَيْضًا.

(٣) السَّنَنِ الْكَبْرَى، لِلْبِيهَقِيِّ (٥٨/٢).

(٤) سَنَنِ الدَّارَقُطْنِيِّ (٣٣٤/١).

إِلَيَّ مِنْ شَعْبَةٍ، وَلَا يَعْدِلُهُ عِنْدِي، وَإِذَا خَالَفَهُ سَفِيَانٌ أَخَذْتُ بِقَوْلِ سَفِيَانٍ»^(١).
وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: «لَا أَعْلَمُ اخْتِلَافًا بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ أَنَّ سَفِيَانًا وَشَعْبَةً إِذَا
اخْتَلَفَا فَالْقَوْلُ قَوْلُ سَفِيَانٍ»^(٢).

وَقَدْ احْتَجَّ ابْنُ قَيْمٍ الْجُوزِيَّةُ^(٣) بِتَرْجِيحِ رِوَايَةِ سَفِيَانٍ بِخَمْسِ حُجَجٍ:
الْأُولَى: قَوْلُ الْعُلَمَاءِ السَّابِقِ فِي تَرْجِيحِ رِوَايَةِ سَفِيَانٍ.

الثَّانِيَّةُ: مُتَابَعَةُ الْعَلَاءِ بْنِ صَالِحٍ^(٤)، وَمُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ كَهِيلٍ^(٥) لِسَفِيَانٍ فِي
رِوَايَتَيْهِمَا عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهِيلٍ^(٦).

الثَّالِثُ: هُوَ أَنَّ أَبَا الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيَّ رَوَى عَنْ شَعْبَةٍ فِي الْمَتْنِ بِنَحْوِ حَدِيثِ
الثَّوْرِيِّ، إِذْ فَقَدْ اخْتَلَفَ عَلَى شَعْبَةٍ فِي رِوَايَتِهِ فَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: «فِيحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ
تَنْبِيهُ لِدَلِيلِكَ فَعَادَ إِلَى الصَّوَابِ فِي مَتْنِهِ، وَتَرَكَ ذِكْرَ ذَلِكَ عَنْ عُلُقَمَةَ فِي إِسْنَادِهِ».

الرَّابِعُ: هُوَ أَنَّ رِوَايَةَ الرِّفْعِ مُتَضَمِّنَةٌ لَزِيَادَةٍ، وَكَانَتْ هَذِهِ الزِّيَادَةُ أُولَى
بِالْقَبُولِ.

(١) انظر: تهذيب الكمال (٢٢٠/٣).

(٢) انظر: اعلام الموقعين (٣٧٧-٣٧٨/٢).

(٣) انظر: اعلام الموقعين (٣٧٧-٣٧٨/٢).

(٤) وَهِيَ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ (٩٣٣)، وَالتِّرْمِذِيِّ (٢٤٩)، وَالتَّبْرَانِيِّ فِي الْكَبِيرِ (١١٤/٢٢).
تَنْبِيْهُ: وَقَعَ فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ: «عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ» قَالَ الْإِمَامُ الْمِزِّي: «إِنَّ أَبَا دَاوُدَ سَمَاهُ فِي رِوَايَتِهِ،
عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ، وَهُوَ وَهْمٌ». تهذيب الكمال (٥٢٥/٥). وانظر: تحفة الأشراف
(٣٢٧/٨)، وتهذيب التهذيب (١٨٤/٨)، وبذل المجهود (٢٣٣/٥).

(٥) ذَكَرَ هَذِهِ الْمَتَابَعَةَ الدَّارُقُطْنِيُّ (٣٣٤/١)، وَالبَيْهَقِيُّ (٥٧/٢)، وَلَمْ نَقِفْ عَلَيْهَا مُسْنَدَةً.
(٦) قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «التَّلْخِصِ الْخَيْرِ» (٢٥٣/١): «وَقَدْ رَجَحْتُ رِوَايَةَ سَفِيَانٍ
بِمُتَابَعَةِ اثْنَيْنِ لَهُ بِخِلَافِ شَعْبَةٍ؛ فَلِذَلِكَ جِزَمَ النِّقَادُ بِأَنَّ رِوَايَتَهُ أَصَحُّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ».

الخامس: هِيَ أَنَّ هَذِهِ الرَّوَايَةَ مُوَافِقَةٌ وَمُفَسِّرَةٌ لِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا»^(١).

ثُمَّ إِنَّ الْحَدِيثَ وَرَدَ مِنْ طَرِيقِ عُلُقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ^(٢)، وَعَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَائِلٍ^(٣)، وَكَلِيبِ بْنِ شَهَابٍ^(٤)؛ ثَلَاثَتُهُمْ رَوَوْهُ عَنْ وَائِلِ بْنِ حَجْرٍ بِنَحْوِ رِوَايَةِ سُفْيَانَ، وَهَذَا كُلُّهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ شُعْبَةَ قَدْ أَخْطَأَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

أثر الحديث في اختلاف الفقهاء قَوْلُ الْإِمَامِ «أَمِينَ» بَعْدَ قِرَاءَةِ الْفَاتِحَةِ:

اختلف العلماء رحمهم الله في هذه المسألة على ثلاثة أقوال:
القول الأول: إن الإمام يقول «أمين» بعد قراءة الفاتحة وكذلك المأموم:
وهذا قول جمهور الصحابة والتابعين^(٥).

وإليه ذهب أبو حنيفة في رواية وهي الأشهر^(٦)، ومالك في رواية المدنيين عنه^(٧)،

(١) سيأتي تحريجه - إن شاء الله - عند عرض المسألة الفقهية.

(٢) عند أحمد (٣١٨/٤)، والبيهقي (٥٨/٢) من طريق أبي إسحاق، عن علقمة، به.

(٣) عند ابن أبي شيبة (٧٩٥٩)، وأحمد (٣١٥/٤)، وابن ماجه (٨٥٥)، والدارقطني (٣٣٤/١) و (٣٣٥)، والطبراني في الكبير (٣٠/٢٢) و (٣١) و (٣٢) و (٣٤) و (٣٥).

و (٣٦) و (٣٧) و (٣٨) و (٣٩) و (٤٠)، والبيهقي (٥٨/٢).

(٤) عند أحمد (٣١٨/٤).

(٥) انظر: الجامع الكبير، للترمذي (٢٨٩/١).

(٦) انظر: المبسوط (٣٢/١)، وبدائع الصنائع (٢٠٧/١)، والهداية (٤٨/١)، وفتح القدير

(٢٠٧/١)، والاختيار (٥٠/١)، وتبيين الحقائق (١١٣/١)، وتنوير الأبصار

(٤٩٢/١).

(٧) انظر: التمهيد (١٣/٧) و (١٦/٢٢)، والاستذكار (٥١٩/١)، والمتقى (١٦٢/١)،

وإكمال المعلم (٣٠٨/٢).

والشافعي^(١)، وأحمد^(٢)، والظاهرية^(٣).

واستدلوا بحديث سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قَالَ: «إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ، فَأَمَّنُوا؛ فَإِنَّهُ مِنْ وَافِقِ تَأْمِينِهِ تَأْمِينِ الْمَلَائِكَةِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ، سَيَأْتِي تَفْصِيلُ تَخْرِيجِهِ.

الْقَوْلُ الثَّانِي: إِنَّ الْإِمَامَ لَا يَقُولُ «آمِينَ» بَلْ يَقْتَصِرُ قَوْلُهَا عَلَى الْمَأْمُومِ فَقَطْ:

وهذا قول أبي حنيفة في رواية محمد بن الحسن عنه^(٤)، ومالك في رواية ابن القاسم والمصريين عنه^(٥).

واستدلوا بحديث سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن^(٦)، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ ﴿غَيْرَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الْضَالِّينَ﴾، فَقُولُوا: آمِينَ، فَإِنَّهُ مَنْ وَافِقَ قَوْلَهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

(١) انظر: الأم (١/١٠٩ و ٧/٢٠١)، والحاوي (٢/١٤٢)، والتهذيب (٢/٩٧)، والمجموع (٣/٣٧١)، وروضة الطالبين (١/٢٤٧).

(٢) انظر: مسائل عبد الله (١/٢٥٨)، والمغني (١/٥٢٨)، والمحزر (١/٥٤)، وشرح الزركشي (١/٣٠٣).

(٣) انظر: المحلى (٣/٣٦٢).

(٤) انظر: الموطأ (٦٥) برواية محمد بن الحسن الشيباني، والمبسوط (١/٣٢)، وتبيين الحقائق (١/١١٣).

(٥) انظر: المدونة (١/٧١)، والتمهيد (٧/١١) و (٢٢/١٦)، والاستذكار (١/٥١٨)، والمتقى (١/١٦٢)، وإكمال المعلم (٢/٣٠٨).

(٦) هُوَ سُمِّيَ الْقُرْشِيُّ الْمَخْزُومِي، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِيُّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: ثِقَةٌ، تَوَفِيَ سَنَةَ (١٣٠هـ)، وَقِيلَ: (١٣١هـ) مَقْتُولًا بِالْقَدِيدِ.

تهذيب الكمال (٣/٣١٤) (٢٥٧٥)، الكاشف (١/٤٦٧) (٢١٥١)، والتقريب (٢٦٣٥).

قَالَ ابن عَبْد البر: «في هَذَا الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْإِمَامَ لَا يَقُولُ: «آمِينَ»»^(١).

القول الثالث: إن الإمام والمأموم لا يقولان: «آمِينَ»:

وهذا قول الزيدية^(٢)، والإمامية^(٣).

واستدلوا بقوله ﷺ لَمَنْ شَمِتَ الْعَاطِسُ فِي الصَّلَاةِ: «إِنْ هَذِهِ الصَّلَاةُ لَا يَصْلَحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ»^(٤).

الجمهور بـ «آمِينَ» للإمام:

اختلف العلماء رحمهم الله في هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ عَلَى قَوْلَيْنِ:

القول الأول: إن الإمام يجهر بـ «آمِينَ»:

وهذا قول غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين ومن بعدهم^(٥).

(١) انظر: التمهيد (١٦/٢٢).

(٢) انظر: البحر الزخار (٢/٢٥٠).

(٣) انظر: الاستبصار (٣١٧/١)، وتهذيب الأحكام (٦٩/٢).

(٤) أخرجه الطيالسي (١١٠٥)، وعبد الرزاق (١٩٥٠٠)، وابن أبي شيبة (٨٠٢٠)، وأحمد

(٥/٤٤٧)، والدارمي (١٥١٠) و(١٥١١)، والبخاري في القراءة خلف الإمام (٦٩)،

ومسلم (٧٠/٢) (٥٣٧)، وأبو داود (٩٣٠) و(٩٣١)، وابن أبي عاصم في الأحاد

والمثاني (١٣٩٩)، والنسائي (٣/١٤-١٨) وفي الكبرى، له (٥٥٦) و(١١٤١)، وابن

الجارود (٢١٢)، وابن خزيمة (٨٥٩)، وأبو عوانة (٢/١٥٥-١٥٦)، والطبراني في

الكبير (١٩/٩٤٥) و(٩٤٨)، والبيهقي (٢/٢٤٩-٢٥٠) وفي الأسماء والصفات، له:

(٤٢١-٤٢٢)، وابن عبد البر في التمهيد (٢٢/٧٩-٨٠)، والبغوي (٣٢٥٩) من

حديث معاوية بن الحكم السلمي.

(٥) انظر: الجامع الكبير، للترمذي (١/٢٨٩).

وإليه ذهب مالك في رواية المدنيين عنه^(١)، والشافعي^(٢)، وأحمد^(٣)، وابن حزم^(٤).

واستدلوا بحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلّى الله عليه وآله قال: «إذا أمن الإمام فأمنوا، فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر الله له ما تقدم من ذنبه»^(٥).

(١) انظر: الاستذكار (١/٥١٧-٥١٨).

(٢) انظر: الأم (١/١٠٩) و(٧/٢٠١)، والحاوي (٢/١٤٢)، والتهذيب (٢/٩٧)، والمجموع (٣/٣٧٣)، وروضة الطالبين (١/٢٤٧).

(٣) انظر: مسائل عبد الله (١/٢٥٨)، والمغني (١/٥٢٩)، والمحرم (١/٥٤)، وشرح الزركشي (١/٣٠٣).

(٤) انظر: المحلى (٣/٢٦٤).

(٥) هذا الحديث أخرجه: مالك (٢٣٢) رواية يحيى و(٢٥٣) رواية الزهري و(٤٣٤) رواية عبد الرحمن ابن القاسم، والشافعي (٢١٤) بتحقيقنا، وأحمد (٢/٤٥٩)، والبخاري (١/١٩٨) و(٧٨٢) و(٦/٢١) و(٤٤٧٥)، وفي القراءة خلف الإمام (٢٣٣)، ومسلم (٢/١٨) و(٤١٠) و(٧٦)، وأبو داود (٩٣٥)، والنسائي (٢/١٤٤) وفي الكبرى، له (١٠٠١)، من طريق أبي صالح السمان، عن أبي هريرة بهذا اللفظ.

وأخرجه النسائي (٢/١٤٤) من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة باللفظ نفسه. وأخرجه أحمد (٢/٤٤٩)، والدارمي (١٢٤٨)، والبيهقي (٢/٥٥) من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة باللفظ نفسه.

وأخرجه أبو يعلى (٦٤١١) من طريق كعب، عن أبي هريرة باللفظ نفسه. وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (٢٣٦) من طريق علقمة الهاشمي، عن أبي هريرة، به.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (٢٣٧) من طريق عبد الرحمن بن يعقوب، عن أبي هريرة، به.

وأخرجه مالك (٢٣١) رواية يحيى و(٢٥٢) رواية أبي مصعب الزهري و(٩٥) رواية سويد بن سعيد و(١٨) عبد الرحمن بن القاسم و(١٣٥) رواية محمد بن الحسن الشيباني، والشافعي (٢١٣) بتحقيقنا، وأحمد (٢/٢٣٣) و(٤٥٩)، والدارمي (١٢٤٩)، والبخاري (١/١٩٨) و(٧٨٠)، ومسلم (٢/١٧) و(٤١٠) و(٧٢) و(٧٣)، وأبو داود

(٩٣٦)، وابن ماجه (٨٥٢)، والترمذي (٢٥٠)، والنسائي (١٤٤/٢) وفي الكبرى، له (١٠٠٠)، وابن الجارود (٣٢٢)، وابن خزيمة (١٥٨٣)، والبيهقي (٥٥/٢) و٥٦-٥٧، والخطيب في تاريخه (٣٢٧/١١)، والبخاري (٥٨٧)، من طريق سعيد بن المسيب وأبي سلمة، عن أبي هريرة بلفظ: «إذا أمن الإمام فأمنوا». وأخرجه: عبد الرزاق (٢٦٤٤)، والحميدي (٩٣٣)، وابن أبي شيبة (٣٦٣٨١)، وأحمد (٢٣٨/٢)، والبخاري (١٠٦/٨) (٦٤٠٢)، وابن ماجه (٨٥١)، والنسائي (١٤٣/٢) وفي الكبرى، له (٩٩٨) و(٩٩٩)، وأبو يعلى (٥٨٧٤)، وابن الجارود (١٩٠)، والبيهقي (٥٥/٢)، والبخاري (٥٨٨) و(٥٨٩)، من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة اللفظ نفسه. وجاء في بعض الروايات بلفظ أبي صالح نفسه إلا أنه زاد فيها: «وإن الإمام يقول آمين».

وأخرجه ابن خزيمة (٥٧٠) من طريق أبي صالح السمان، عن أبي هريرة، به. وأخرجه النسائي (١٤٣/٢) وفي الكبرى، له (٩٩٧)، من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة، به.

وأخرجه مالك (٢٣٣) رواية يحيى و(٢٥٤) رواية أبي مصعب الزهري، والشافعي (٢١٥) بتحقيقنا، وأحمد (٤٥٩/٢)، والبخاري (١٩٨/١) (٧٨١)، ومسلم (١٧/٢) (٤١٠) (٧٥)، والنسائي (١٤٤-١٤٥) وفي الكبرى، له (١٠٠٢)، من طريق عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، عن أبي هريرة بلفظ: «إذا قال أحدكم: آمين، وقالت الملائكة في السماء: آمين...».

وأخرجه: عبد الرزاق (٢٦٤٥)، وأحمد (٣١٢/٢)، ومسلم (١٨/٢) (٤١٠) (٧٥)، والبيهقي (٥٦-٥٥/٢)، من طريق همام بن منبه، عن أبي هريرة، به. وأخرجه مسلم (١٧/٢) (٤١٠) (٧٤) من طريق أبي يونس، عن أبي هريرة، به. وأخرجه أبو داود (٩٣)، وابن ماجه (٨٥٣) من طريق أبي عبد الله ابن عم أبي هريرة بلفظ: «ترك الناس التأمين، وكان رسول الله ﷺ إذا قال: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾، قال: آمين حتى يسمعها أهل الصف الأول».

أقول:

فأنت ترى الاختلاف في الألفاظ التي جاءت في الطرق عن أبي هريرة فيما أن تكون هذه الألفاظ محفوظة عن النبي ﷺ، وإما أن يكون أبو هريرة قد حدث به بالمعنى، وليس لنا أن نتمسك برواية ونترك الأخرى فكل رواية تفسر الرواية الأخرى، قال الإمام أحمد:

وحديث بلال رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لا تسبقني بآمين»^(١).

وحديث وائل بن حجر: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْهَرُ بِ: آمِينَ»^(٢).

«الْحَدِيثُ إِذَا لَمْ تَجْمَعْ طَرَقَهُ لَمْ تَفْهَمْهُ، وَالْحَدِيثُ يَفْسُرُ بَعْضُهُ بَعْضًا» كَمَا نَقَلَهُ الْخَطِيبُ فِي «الْجَامِع» (٢٧٠ / ٢) عَنْهُ. وَكَذَلِكَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: «الْبَابُ إِذَا لَمْ تَجْمَعْ طَرَقَهُ لَمْ يَتَبَيَّنْ خَطْؤُهُ» الْجَامِعُ (٢٧٠ / ٢). وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ أَيْضًا: «وَالْحَدِيثُ إِذَا جُمِعَتْ طَرَقُهُ تَبَيَّنَ الْمُرَادُ مِنْهُ، وَلَيْسَ لَنَا أَنْ نَتَمَسَّكَ بِرَوَايَةٍ وَنَتْرِكَ بَقِيَّةَ الرِّوَايَاتِ» طَرَحَ التَّشْرِيبُ (١٨١ / ٧).

وَقَدْ شَدَّدَ ابْنُ حَزْمٍ النِّكَيرَ عَلَى الَّذِينَ تَمَسَّكُوا بِالرَّوَايَةِ الْأُولَى فَقَالَ فِي «الْمَحَلِّ» (٢٦٥ / ٣): «وَهَذَا غَايَةُ الْمَقْتِ فِي الْاِحْتِجَاجِ، إِذْ ذَكَرُوا حَدِيثًا لَيْسَ فِيهِ شَرِيعَةٌ قَدْ ذَكَرْتَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ، فَرَامُوا إِسْقَاطَهَا بِذَلِكَ، وَلَا شَيْءَ فِي إِسْقَاطِ جَمِيعِ شُرَائِعِ الْإِسْلَامِ أَقْوَى مِنْ هَذَا الْعَمَلِ، فَإِنَّهُ لَمْ تَذْكُرْ كُلَّ شَرِيعَةٍ فِي كُلِّ آيَةٍ وَلَا فِي كُلِّ حَدِيثٍ.

ثُمَّ مِنَ الْعَجَبِ اِحْتِجَاجُهُمْ بِأَبِي صَالِحٍ فِي أَنَّهُ لَمْ يَرَوْهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ لَفْظًا رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَأَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ!! وَلَوْ انْفَرَدَ سَعِيدٌ لَكَانَ يَعْدِلُ جَمَاعَةً مِثْلَ أَبِي صَالِحٍ فَكَيْفَ وَلَيْسَ فِي رَوَايَةِ أَبِي صَالِحٍ أَنْ لَا يَقُولَ الْإِمَامُ: آمِينَ، فَيُطْلَ تَمْوِيهِمْ بِهَذَا الْخَبَرِ».

وَنَقَلَ صَاحِبُ عَوْنِ الْمَعْبُودِ (٣٥٢ / ١) عَنِ الْخَطَّابِيِّ تَفْسِيرَ حَدِيثِ أَبِي صَالِحٍ فَقَالَ: «مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ إِذَا قَالَ: «وَلَا الضَّالِّينَ» فَقُولُوا: آمِينَ، أَيُّ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَقَعَ تَأْمِينُكُمْ وَتَأْمِينُهُ مَعًا فَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ: «إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا» فَإِنَّهُ لَا يَخَالَفُهُ، وَلَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ يُؤْخِرُونَهُ عَنْ وَقْتِ تَأْمِينِهِ، وَإِنَّمَا هُوَ كَقَوْلِ الْقَائِلِ: إِذَا رَحَلَ الْأَمِيرُ فَارْحَلُوا يَعْنِي إِذَا أَخَذَ الْأَمِيرُ لِلرَّحِيلِ فَتَهَيَّئُوا لِلارْتِحَالِ لِتَكُونَ رَحَلَتُكُمْ مَعَ رَحَلَتِهِ».

(١) أَخْرَجَهُ: عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٦٣٦)، وَأَحْمَدُ (١٢ / ٦ و ١٥)، وَأَبُو دَاوُدَ (٩٣٧)، وَابْنُ حَزْمٍ (١٣٧٥)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ (٥٧٣)، وَالشَّاشِيُّ فِي الْمُسْنَدِ (٩٧٦)، وَالتَّطْبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (١١٢٤) وَ (١١٢٥)، وَفِي الْأَوْسَطِ (٧٢٤٣)، وَالْحَاكِمُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ (٢١٩ / ١)، وَابْنُ أَبِي عَرَبٍ (٢٣ / ٢ و ٥٦)، وَالْخَطِيبُ فِي تَارِيخِ بَغْدَادَ (٢٧٦ / ٢ و ٢٧٧)، وَابْنُ الْبُغْوِيِّ فِي شَرْحِ السَّنَةِ (٥٩١).

(٢) تَقْدِمُ تَحْرِيجِهِ.

القول الثاني: إن الإمام يُسر بها:

وهذا قول عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود ^(١).

وبه قال أبو حنيفة ^(٢)، ومالك في رواية بعض المدنيين عنه ^(٣).

واستدلوا بحديث وائل بن حجر من طريق شعبة ^(٤).

قال الزيلعي: «ولأنه دعاء فيكون مبناه على الإخفاء ولأنه لو جهر به عقيب الجهر بالقرآن لأوهم أنها من القرآن فيمنع منه دفعاً للإيهام ولهذا لم تكتب في المصاحف» ^(٥).

وقال الشافعي في «الجدید»: «إن المأموم لا يجهر ب: آمين» ^(٦).

(١) انظر أقوالهم في: المبسوط (٣٢/١)، والمحلى (٣/٢٦٤).

(٢) انظر: المبسوط (٣٢/١)، وبدائع الصنائع (٢٠٧/١)، والهداية (٤٩/١)، وشرح فتح القدير (٢٠٧/١)، وتبيين الحقائق (١١٣/١).

(٣) انظر: الاستذكار (٥١٩/١)، والمتقى (١٦٣/١)، وإكمال المعلم (٣٠٨/٢).

(٤) تقدم تخريجه.

(٥) انظر: تبيين الحقائق (١١٤/١).

(٦) انظر: الأم (١٠٩/١)، والحاوي (١٤٤/٢)، والتهذيب (٩٧/٢)، وروضة الطالبين (٢٤٧/١).

المبحث السابع المقلوب، وأثره في اختلاف الفقهاء

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريفه.

المطلب الثاني: أنواعه.

المطلب الثالث: أسباب القلب.

المطلب الأول: تعريفه

المقلوب: اسم مفعول من (قَلَبَ)، ومعناه: تحويل الشيء عن وجهه، وقَلْبَهُ يَقْلِبُهُ قَلْبًا، وَقَدْ انقلب وقَلَبَ الشيء وقَلْبَهُ.

تقول: قلبت الشيء فانقلب: إذا كبته، وقَلْبَهُ بيده تقلبياً، وكلام مقلوب: ليس عَلَى وجهه، والقَلْبُ: صرفك إنساناً تَقْلِبُهُ عن وجهه الَّذِي يريد، وقَلَبَ الأمور: بحثها ونظر في عواقبها، ومنه قوله تَعَالَى: ﴿وَقَلَّبُوا لَكَ الْأُمُورَ﴾ [التوبة: ٤٨]، وَتَقَلَّبَ فِي الْأُمُورِ والبلاد: تصرف فِيهَا كيفما شاء، وفي التنزيل: ﴿فَلَا يَغْرُرْكَ تَقَلُّبُهُمْ فِي الْبِلَادِ﴾ [غافر: ٤]^(١).

وَقَالَ ابن فارس: «القاف واللام والباء أصلان صحيحان: أحدهما يدل عَلَى خالص الشيء وشريفه، والآخر عَلَى رَدِّ شيء من جهة إلى جهة».

(١) وانظر: الصحاح (١/ ٢٠٥)، ولسان العرب (١/ ٤٧٩)، والنكت الوفية (١٩٠/ ب)، وتاج العروس (٤/ ٦٨) (قلب).

ومنه المثل العربي: «أَقْلَبُ قَلَابٍ» يضرب لِمَنْ تفرط مِنْهُ سقطه، فيتلافها بقلبها إلى غَيْر معناها»^(١).

أما في الاصطلاح: فهو الحَدِيثُ الَّذِي أُبدِلَ فِيهِ رَاوِيهِ شَيْئاً بآخر في السند أو في الْمُتْنِ عمدًا أو سهواً^(٢).

العلاقة بَيْنَ المعنى اللغوي والاصطلاحي:

نلاحظ أن معنى القلب متوافر في المعنى الاصطلاحي، فهو في اللغة تغيير الشيء عن وجهه، فسمي بِهِ هَذَا الفعل في الاصطلاح فكأن الرَّاوي قلب الحَدِيثَ وأخرجه عن وجهه الصَّحِيح، عمدًا كَانَ فعله أم سهواً.

المطلب الثاني: أنواعه

القلب يقع تارة في الْمُتْنِ وتارة في السند وتارة فيهما، وعليه فيمكننا جعله عَلَى ثلاثة أنواع^(٣):

(١) انظر: المستقصى في أمثال العرب (٢٨٦/١) (١٢٢٠).

(٢) أثر علل الحَدِيث في اختلاف الفقهاء: (٣١١).

وانظر في المقلوب:

مَعْرِفَةُ أنواع علم الحَدِيث: (٩١)، وفي طبعتنا: (٢٠٨)، والإرشاد (٢٦٦-٢٧٢)، والتقريب: (٨٦-٨٧) وفي طبعتنا: (١٢٨)، والاقتراح: (٢٣٦)، والمنهل الروي: (٥٣)، والخلاصة: (٧٦)، والموقظة: (٦٠)، واختصار علوم الحَدِيث: (٨٧)، وشرح التبصرة والتذكرة (٢٨٢/١)، وطبعتنا (٣١٩/١)، ونزهة النظر: (١٢٥)، والمختصر: (١٣٦)، وفتح المغيث (٢٥٣/١)، وألفية السيوطي: (٦٩-٧٢)، وشرح السيوطي عَلَى أَلْفِيَةِ الْعِرَاقِي: (٢٢٥)، وفتح الباقي (٢٨٢/١)، وتوضيح الأفكار (٩٨/٢)، وظفر الأمان: (٤٠٥)، وقواعد التحديث: (٢٣٠).

(٣) انظر: شرح التبصرة والتذكرة (٣١٩/١) طبعتنا فما بعدها، ونزهة النظر: (١٢٥-١٢٦)، وفتح الباقي (٢٩٧/١) طبعتنا، وتوجيه النظر (٥٧٧/٢).

١. الأول: القلب في المتن.

٢. الثاني: القلب في الإسناد.

٣. الثالث: القلب في المتن والإسناد.

النوع الأول: القلب في المتن

وَهُوَ أَنْ يَقَعَ الْإِبْدَالُ فِي مَتْنِ الْحَدِيثِ لَا فِي سَنَدِهِ، وَهُوَ قِسْمَانِ^(١):

الأول: أن يبدل في متن الحديث بالتقديم والتأخير:

بحيث يَكُونُ التَّغْيِيرُ إمَّا بِتَقْدِيمِ جُمْلَةٍ عَلَى جُمْلَةٍ، أَوْ كَلِمَةٍ عَلَى جُمْلَةٍ، فِيمَا أَنْ يَزِيدَ لَفْظًا مِنْ خَارِجِ الْحَدِيثِ فَهُوَ مَدْرَجٌ لَا مَقْلُوبٌ.

مثاله: ما روي من طريق علي بن عثمان اللاحقي^(٢) عن حماد بن سلمة، عن مُحَمَّدَ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذُرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ اخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوهُ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»^(٣).

فهذا الْحَدِيثُ مَقْلُوبٌ فِي مَتْنِهِ. وَالَّذِي تَفَرَّدَ بِقَلْبِهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ هُوَ عَلِيُّ بْنُ عُثْمَانَ الْلاحِقِيُّ، إِذْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ طَرِيقٍ وَكِيعٍ^(٤)، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ^(٥) كِلَاهُمَا عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ

(١) انظر: حاشية مُحَمَّدٍ مَحْيِي الدِّينِ عَلَى تَوْضِيحِ الْأَفْكَارِ (٢/ ١٠١).

(٢) هُوَ عَلِيُّ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْلاحِقِيُّ الرَّقَاشِيُّ: ثَقَّةٌ، تُوْفِيَ (٢٢٩هـ).

الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ (٦/ ١٩٦)، وَالثَّقَاتُ (٨/ ٤٦٥).

(٣) هَذِهِ الرَّوَايَةُ عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ فِي «الْمَعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (٢٧٣٦).

(٤) عِنْدَ أَحْمَدَ (٢/ ٤٤٧).

(٥) عِنْدَ أَحْمَدَ (٢/ ٤٦٧).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذروني ما تركتكم فإنما هلك من كَانَ قبلكم بسؤالهم، واختلافهم على أنبيائهم، فإذا أمرتكم بأمر فاتبعوه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه» فالصواب الرواية الثانية، وتابع حماد بن سلمة على الرواية الثانية عن مُحَمَّد بن زياد: شعبة^(١)، والربيع بن مُسْلِم^(٢) القرشي^(٣) فرووه عن مُحَمَّد بن زياد، عن أَبِي هُرَيْرَةَ برواية الثانية.

كَمَا أَنَّ عَلِي بن عثمان اللاحقي قَدْ قلب الإسناد والمتن في موقع آخر فَقَدْ رَوَى الْحَدِيث عن حماد بن سلمة، عن أيوب وهشام، عن مُحَمَّد بن سيرين، عن أَبِي هُرَيْرَةَ برواية الأولى المقلوبة الْمُتَن فَقَدْ خالف هنا وكيعاً، وعبد الرحمن بن مهدي الَّذِينَ رَوَاه عن حماد بن سلمة، عن مُحَمَّد بن زياد، عن أَبِي هُرَيْرَةَ، برواية الثانية كما مَرَّ، فعلي بن عثمان خالف هنا من هم أَحْفَظ مِنْهُ عِدداً وحفظاً أَيْضاً وخالفهم هنا في السند والمتن، كَمَا أَنَّ هَذَا الْحَدِيث لَمْ يَرَوْ مِنْ طَرِيق مُحَمَّد بن سيرين، عن أَبِي هُرَيْرَةَ، إِلَّا مِنْ رَوَايَةِ عَلِي بن عثمان، فَقَدْ رَوَى مِنْ عِدَّة تَابِعِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَلَيْسَ فِيهِمْ مُحَمَّد بن سيرين^(٤).

(١) عِنْدَ ابْنِ الْجَعْدِ (١١٧٢)، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ (٩١)، وَأَحْمَدُ (٤٥٦/٢)، وَمُسْلِمٌ (٩١/٧) (١٣٣٧) (١٣١).

(٢) هُوَ الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ الْقُرَشِيُّ الْجَمَحِيُّ، أَبُو بَكْرٍ الْبَصْرِيُّ: ثِقَةٌ، تَوَفَّى سَنَةَ (١٦٧هـ). تَهْذِيبُ الْكَمَالِ (٤٦٥/٢) (١٨٥٦)، وَالْكَاشَفُ (٣٩٢/١) (١٥٤٠)، وَالتَّقْرِيبُ (١٩٠١). (٣) عِنْدَ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوِيَةَ (٦٠)، وَأَحْمَدُ (٥٠٨/٢)، وَمُسْلِمٌ (١٠٢/٤) (١٣٣٧) (٤١٢)، وَالنَّسَائِيُّ (١١٠/٥) وَفِي الْكَبَرِيِّ، لَهُ (٣٥٩٨)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٢٥٠٨)، وَالطُّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مُشْكَلِ الْأَثَارِ (١٤٧٢)، وَابْنُ حَبَانَ (٣٧٠٤) (٣٧٠٥)، وَالدَّارِقُطْنِيُّ (٢٨١/٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ (٣٢٦/٤).

(٤) إِذْ رَوَى مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ كَمَا تَقْدُمُ تَخْرِيجُهُ. وَرَوَى مِنْ طَرِيقِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ كَمَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩١/٧) (١٣٣٧) (١٣٠)، وَالطُّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ الْمَشْكَلِ (٥٤٨) (٥٥١) (٥٥٢)، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ =

ومثاله: ما سبق في نوع المدرج^(١) في حَدِيث عَبْدَ اللَّهِ بن مسعود، إِذْ روي مقلوباً من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن شقيق بن سلمة، عن عَبْدَ اللَّهِ بن مسعود، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كلمة وقلت أخرى، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة» قَالَ: وقلت أنا: من مات يشرك بالله شيئاً دخل النار^(٢).

وحده وروي من طريق أبي صالح عن أبي هُرَيْرَةَ كَمَا أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢/٣٥٥ و ٤٩٥)، ومسلم (٩١/٧) (١٣٣٧) (١٣١)، وابن ماجه (١) و(٢)، والترمذي (٢٦٧٩)، والطحاوي في شرح المشكل (٥٥٤) (٥٥٣). وروي من طريق الأعرج عن أَبِي هُرَيْرَةَ كَمَا أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (٩٩٦) برواية مُحَمَّد بن الحسن الشيباني، والشافعي في المسند (١٨٠٢) بتحقيقنا، والحميدي (١١٢٥)، وأحمد (٢/٢٥٨)، والبخاري (٩/١١٦) (٧٢٨٨)، ومسلم (٩١/٧) (١٣٣٧) (١٣١)، وأبو يعلى (٦٣٠٥)، والطحاوي في شرح المشكل (٥٤٩) (٥٥٠)، وابن حبان (١٨) (١٩) (٢٠) (٢١). وروي من طريق الحارث عم الحارث بن عَبْدَ الرَّحْمَنِ بن عَبْدَ اللَّهِ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ كَمَا أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٦٦٧٦).

وروي من طريق عَبْدَ الرَّحْمَنِ بن أَبِي عَمْرَةَ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ كَمَا أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢/٤٨٢). وروي من طريق عجلان، عن أَبِي هُرَيْرَةَ كَمَا أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ فِي الْمَسْنَدِ (١٨٠١) بتحقيقنا، والحميدي (١١٢٥)، وأحمد (٢/٢٤٧ و ٤٢٨ و ٥١٧)، وابن حبان (١٨) (٢١٠٦). وروي من طريق همام بن منبه، عن أَبِي هُرَيْرَةَ كَمَا أَخْرَجَهُ عَبْدَ الرَّزَّاقِ (٢٠٣٧٤)، وأحمد (٢/٣١٣)، ومسلم (٩١/٧) (١٣٣٧) (١٣١)، وابن حبان (٢٠) (٢١) (٢١٠٥)، والبغوي في شرح السنة (٩٨) (٩٩).

فجميعهم روه عن أَبِي هُرَيْرَةَ وفيه جعلوا إعطاء الاستطاعة عَلَى القيام بالعمل المأمور بالقيام به ووجوب عدم إتيان العمل المنهي عَنْهُ مطلقاً كَمَا فِي الرَّوَايَةِ الثَّانِيَةِ وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى خَطَأِ رَاوِيهِ عَلِي بن عثمان.

(١) صفحة:

(٢) أَخْرَجَهُ مِنْ هَذِهِ الطَّرِيقِ مَقْلُوباً: أَحْمَدُ (١/٣٨٢ و ٤٢٥)، وأبو يعلى (٥١٩٨) من طريق أبي خيثمة، وابن خزيمة في التوحيد: (٣٥٩) من طريق أبي موسى، وأيضاً: (٣٥٩) من

فَقَدْ خَالَفَ أَبُو مُعَاوِيَةَ بَقِيَّةَ الرَّوَاةِ عَنِ الْأَعْمَشِ، إِذْ رَوَاهُ عَنْهُ:

١. أَبُو حَمْزَةَ السَّكْرِيُّ^(١): عِنْدَ الْبَخَارِيِّ^(٢).
٢. حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ: عِنْدَ الْبَخَارِيِّ^(٣)، وَابْنُ مَنْدَةَ^(٤).
٣. شُعْبَةُ: عِنْدَ الطَّيَالِسِيِّ^(٥)، وَأَحْمَدُ^(٦)، وَالنَّسَائِيِّ^(٧)، وَابْنُ خَزِيمَةَ^(٨)، وَالشَّاشِيَّ^(٩)، وَالْخَطِيبَ^(١٠).
٤. عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَمِيرٍ^(١١):

طريق سلم بن جنادة، جميعهم من طريق أبي معاوية بهذه الرواية. وخالفهم أبو بكر بن أبي شيبة فرواه عن أبي معاوية على الصواب أخرجه ابن منده في «الإيمان» (٦٩).
(١) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونِ الْمُرُوزِيِّ، أَبُو حَمْزَةَ السَّكْرِيُّ: ثِقَةٌ فَاضِلٌ، تَوَفِيَ سَنَةَ (١٦٧هـ)، وَفُقِلَ: (١٦٨هـ).

تهذيب الكمال (٦/٥٣٦) (٦٢٤٤)، والكاشف (٢/٢٢٦) (٥١٨٤)، والتقريب (٦٣٤٨).
(٢) في صحيحه (٦/٢٨) (٤٤٩٧).
(٣) في صحيحه (٢/٩٠) (١٢٣٨).
(٤) في الإيمان (٧٠).
(٥) في مسنده (٢٥٦).
(٦) في مسنده (١/٤٤٣ و ٤٦٢ و ٤٦٤).
(٧) في الكبرى (١١٠١١).
(٨) في التوحيد: (٣٤٦ و ٣٥٩).
(٩) في مسنده (٥٥٨) و (٥٦٠).
(١٠) في الفقيه والمتفقه: (١١٨).

(١١) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَمِيرٍ الْهَمْدَانِيُّ الْخَارِفِيُّ، أَبُو هِشَامٍ الْكُوفِيُّ: ثِقَةٌ صَاحِبُ حَدِيثٍ مِنْ أَهْلِ السُّنَنِ، تَوَفِيَ سَنَةَ (١٩٩هـ). تهذيب الكمال (٤/٣٠٦) (٣٦٠٦)، والكاشف (١/٦٠٤) (٣٠٢٤)، والتقريب (٣٦٦٨).

عِنْدَ أَحْمَد^(١)، ومسلم^(٢)، وابن خزيمة^(٣)، والشاشي^(٤)، وابن منده^(٥).

٥. عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ: عِنْدَ الْبُخَارِيِّ^(٦)، وابن منده^(٧).

٦. وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ: عِنْدَ أَحْمَد^(٨)، ومسلم^(٩)، وابن منده^(١٠).

جميعهم عن الأعمش، عن شقيق، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ يَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ» وقلت أنا: مَنْ مَاتَ لَا يَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ.

(١) في مسنده (١/ ٤٢٥).

(٢) في صحيحه (١/ ٦٥) (٩٢) (١٥٠).

(٣) في التوحيد: (٣٦٠).

(٤) في مسنده (٥٥٩).

(٥) في الإيمان (٦٦) و(٦٧).

(٦) في صحيحه (٨/ ١٧٣) (٦٦٨٣).

(٧) في الإيمان (٧١).

(٨) في مسنده (١/ ٤٤٣).

(٩) في صحيحه (١/ ٦٥) (٩٢) (١٥٠).

(١٠) في الإيمان (٦٧) و(٦٨). ووقع في رِوَايَةِ أَبِي عَوَانَةَ (١٧/ ١) مقلوباً من طريق علي بن حرب عن وكيع وأبي معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عَبْدِ اللَّهِ، بِهِ. وَعَلَى هَذَا فَيُصْلَحُ هَذَا مَثَلًا لِمَا قَلَبَ سَنَدَهُ وَمَتْنَهُ، إِلَّا أَنَّ الْحَافِظَ ابْنَ حَجَرٍ قَالَ: «لَمْ تَخْتَلَفِ الرِّوَايَاتُ فِي «الصَّحِيحِينَ» فِي أَنَّ الْمَرْفُوعَ الْوَعِيدَ، وَالْمَوْقُوفَ الْوَعْدَ، وَزَعَمَ الْحَمِيدِيُّ فِي «الْجَمْعِ» وَتَبِعَهُ مَغْلَطَايَ فِي شَرْحِهِ وَمَنْ أَخَذَ عَنْهُ، أَنَّ فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ مِنْ طَرِيقِ وَكَيْعٍ وَابْنِ نَمِيرٍ بِالْعَكْسِ ... وَكَانَ سَبَبُ الْوَهْمِ فِي ذَلِكَ مَا وَقَعَ عِنْدَ أَبِي عَوَانَةَ وَالْإِسْمَاعِيلِيِّ مِنْ طَرِيقِ وَكَيْعٍ بِالْعَكْسِ، لَكِنْ بَيَّنَّ الْإِسْمَاعِيلِيُّ أَنَّ الْمَحْفُوظَ عَنْ وَكَيْعٍ فِي الْبُخَارِيِّ». فتح الباري (٣/ ١١١).

أضف إلى ذَلِكَ أن عاصم بن أبي النجود^(١)، وسيار^(٢)، والمغيرة^(٣)، رَوَوْا هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ بِالْفِظِ الصَّحِيحِ.

وبهذا يَكُونُ أَبُو معاوية قَدْ خَالَفَ الرُّوَاةَ الْأَكْثَرَ مِنْهُ عِدَدًا فِي رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ مَقْلُوبًا، لِذَا قَالَ ابْنُ خَزِيمَةَ: «وَشُعْبَةُ وَابْنُ نَمِيرٍ أَوْلَى بِمَتْنِ الْخَبَرِ مِنْ أَبِي معاوية وَتَابِعَهُمَا أَيْضًا سَيَارُ أَبُو الْحَكَمِ»^(٤)، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(٥).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ نَقْلًا عَنِ الْإِسْمَاعِيلِيِّ: «إِنَّمَا الْمَحْفُوظُ أَنَّ الَّذِي قَلِبَهُ أَبُو معاوية وَحْدَهُ، وَبِذَلِكَ جَزَمَ ابْنُ خَزِيمَةَ فِي «صَحِيحِهِ»، وَالصَّوَابُ رِوَايَةُ الْجَمَاعَةِ»^(٦). ثُمَّ قَالَ: «وَهَذَا هُوَ الَّذِي يَقْتَضِيهِ النَّظَرُ؛ لِأَنَّ جَانِبَ الْوَعِيدِ ثَابِتٌ بِالْقُرْآنِ وَجَاءَتِ السَّنَةُ عَلَى وَفْقِهِ، فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى اسْتِنْبَاطٍ، بِخِلَافِ جَانِبِ الْوَعْدِ فَإِنَّهُ فِي مَحَلِّ الْبَحْثِ إِذْ لَا يَصِحُّ حَمْلُهُ عَلَى ظَاهِرِهِ»^(٧).

(١) عِنْدَ أَحْمَدَ (١/ ٤٠٢ و ٤٠٧)، وَأَبِي يَعْلَى (٥٠٩٠)، وَالتَّطَبُّعِيُّ فِي الْكَبِيرِ (١٠٤١٠) وَ(١٠٤١٦)، وَفِي الْأَوْسَطِ (٢٢٣٢)، وَالْخَطِيبُ فِي الْفَصْلِ (١/ ٢١٩-٢٢٢)، وَقَدْ فَصَّلْنَا الْقَوْلَ فِيهَا فِي بَحْثِ (الْمَدْرَجِ).

(٢) عِنْدَ أَحْمَدَ (١/ ٣٧٤). لَكِنْ وَقَعَ عِنْدَ ابْنِ مَنْدَةَ فِي «الْإِيَّانِ» (٧٣) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ هَشِيمٍ، عَنْ سَيَّارٍ وَمَغِيرَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، بِهِ. مَقْلُوبًا عَلَى نَفْسِ رِوَايَةِ أَبِي معاوية. قَالَ ابْنُ مَنْدَةَ عَقِبَهُ: «فَحَدِيثُ هَشِيمٍ عَنْ سَيَّارٍ وَمَغِيرَةَ خِلَافُ رِوَايَةِ الْأَعْمَشِ وَرِوَايَةِ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ مَغِيرَةَ».

(٣) عِنْدَ أَحْمَدَ (١/ ٣٧٤)، وَابْنُ حَبَّانٍ (٢٥١)، وَابْنُ مَنْدَةَ (٧٢).

(٤) سَيَّارُ أَبُو الْحَكَمِ الْعَنْزِيُّ، وَيُقَالُ: الْبَصْرِيُّ: ثِقَةٌ، وَلَيْسَ هُوَ الَّذِي يَرَوِي عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، تَوَفِيَ سَنَةَ (١٢٢هـ).

الثَّقَاتُ (٦/ ٤٢١)، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ (٣/ ٣٥١) (٢٦٥٥)، وَالتَّقْرِيبُ (٢٧١٨).

(٥) التَّوْحِيدُ: (٣٦٠).

(٦) فَتْحُ الْبَارِيِّ (٣/ ١١١).

(٧) فَتْحُ الْبَارِيِّ (٣/ ١١١).

الثاني: أن يبدل الراوي عامداً سند متن

بأن يجعله لمتن آخر، ويجعل للمتن الأول سنداً آخر، ودافع هذا الفعل أحد أمرين^(١):

١. إما بقصد الإغراب وفاعل ذلك داخل في صنف الوضاعين ملحقاً بالكذابين^(٢).

مثاله: ما رواه عمرو بن خالد الحراني^(٣)، عن حماد بن عمرو النصيبي^(٤)، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً: «إذا لقيتم المشركين في طريق فلا تبدؤوهم بالسلام ... الحديث»^(٥). فهذا حديث قلبه حماد بن عمرو فجعله عن الأعمش، عن أبي صالح، وإنما هو مشهور بسهيل بن أبي صالح، عن أبيه أبي صالح^(٦)، هكذا رواه الناس، عن سهيل، منهم:

١. أبو بكر بن عياش: عند الطحاوي^(٧).

(١) انظر: النكت على كتاب ابن الصلاح (٢/ ٨٦٤).

(٢) انظر: شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٣٢٠) طبعنا.

(٣) هو عمرو بن خالد بن فروخ التميمي، ويقال: الخزاعي، أبو الحسن الحراني، نزيل مصر: ثقة، توفي سنة (٢٢٩هـ).

تهذيب الكمال (٥/ ٤٠٦-٤٠٧) (٤٩٤٥)، والكاشف (٢/ ٧٥) (٤١٤٩)، والتقريب (٥٠٢٠).

(٤) هو حماد بن عمرو، أبو إسماعيل النصيبي، قال ابن حبان: كان يضع الحديث وضعاً على الثقات، وقال يحيى بن معين: ليس بشيء.

الضعفاء الكبير (١/ ٣٠٨)، والمجروحين (١/ ٣٠٧)، والكامل (٣/ ١٠).

(٥) هذه الطريق المقلوبة عند العقيلي (١/ ٣٠٨).

(٦) انظر: الضعفاء الكبير، للعقيلي (١/ ٣٠٨).

(٧) في شرح المعاني (٤/ ٣٤١).

٢. جرير بن عبد الحميد: عِنْدَ مُسْلِمٍ^(١)، والبيهقي^(٢).
٣. خالد بن عبد الله^(٣): عِنْدَ ابن النجار^(٤).
٤. زهير بن معاوية: عِنْدَ أحمد^(٥)، وابن الجعد^(٦)، وأبي عوانة^(٧).
٥. سفيان الثوري: عِنْدَ عبد الرزاق^(٨)، وأحمد^(٩)، والبخاري في «الأدب»^(١٠)، ومسلم^(١١)، وأبي عوانة^(١٢)، وأبي نعيم^(١٣)، والبيهقي^(١٤).
٦. سليمان بن بلال: عِنْدَ أبي عوانة^(١٥).

(١) في صحيحه (٥/٧) (٢١٦٧).

(٢) في الكبرى (٩/٢٠٣).

(٣) هو خالد بن عبد الله الطحان الواسطي المزي مولاهم، أبو هيثم: ثقة ثبت، توفي سنة (١٨٢هـ)، وَقِيلَ: (١٧٩هـ).

الثقات (٦/٢٦٧)، وتهذيب الكمال (٢/٣٥١) (١٦٠٩)، والتقريب (١٦٤٧).

(٤) في ذيل تاريخ بغداد (٣/١٩٦).

(٥) في مسنده (٢/٢٦٣).

(٦) في مسنده (٢٧٦٦).

(٧) كَمَا في إتحاف المهرة (١٤/٦٠٦) (١٨٣٢٦).

(٨) في مصنفه (٩٨٣٧).

(٩) في مسنده (٢/٤٤٤ و ٥٢٥).

(١٠) في الأدب المفرد (١١١١).

(١١) في صحيحه (٥/٧) (٢١٦٧).

(١٢) كَمَا في إتحاف المهرة (١٤/٦٠٦) (١٨٣٢٦).

(١٣) في الحلية (٧/١٤٠-١٤١).

(١٤) في الكبرى (٩/٢٠٣)، وفي الشعب (٩٣٨١).

(١٥) كَمَا في الإتحاف (١٤/٦٠٦) (١٨٣٢٦).

٧. شعبة بن الحجاج: عِنْدَ الطيالسي^(١)، وأحمد^(٢)، ومسلم^(٣)، وأبي داود^(٤)، وأبي عوانة^(٥)، والطحاوي^(٦)، وابن حبان^(٧).
٨. عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ: عِنْدَ مُسْلِمٍ^(٨)، والترمذي^(٩)، وأبي عوانة^(١٠).
٩. معمر بن راشد: عِنْدَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ^(١١)، وأحمد^(١٢)، وأبي عوانة^(١٣)، والبخاري^(١٤).
١٠. الوضاح بن يزيد الشكري أبو عوانة: عِنْدَ أَبِي عَوَانَةَ^(١٥)، وابن حبان^(١٦).

-
- (١) في مسنده (٢٤٢٤).
- (٢) في مسنده (٤٥٩ و ٣٤٦ / ٢).
- (٣) في صحيحه (٥ / ٧) (٢١٦٧).
- (٤) في سننه (٥٢٠٥).
- (٥) كَمَا فِي الْإِتْحَافِ (٦٠٦ / ١٤) (١٨٣٢٦).
- (٦) فِي شَرْحِ الْمَعَانِي (٣٤١ / ٤).
- (٧) فِي صَحِيحِهِ (٥٠١).
- (٨) فِي صَحِيحِهِ (٥ / ٧) (٢١٦٧).
- (٩) فِي الْجَامِعِ الْكَبِيرِ (١٦٠٢) وَ (٢٧٠٠).
- (١٠) كَمَا فِي الْإِتْحَافِ (٦٠٦ / ١٤) (١٨٣٢٦).
- (١١) فِي مُصَنَّفِهِ (٩٨٣٧).
- (١٢) فِي مُسْنَدِهِ (٢٦٦ / ٢).
- (١٣) كَمَا فِي الْإِتْحَافِ (٦٠٦ / ١٤) (١٨٣٢٦).
- (١٤) فِي شَرْحِ السَّنَةِ (٣٣١٠).
- (١٥) كَمَا فِي الْإِتْحَافِ (٦٠٦ / ١٤) (١٨٣٢٦).
- (١٦) فِي صَحِيحِهِ (٥٠٠).

١١. وهيب بن خالد: عِنْدَ البخاري في «الأدب»^(١)، وأبي عوانة^(٢).

١٢. يحيى بن أيوب: عِنْدَ الطحاوي^(٣).

١٣. يحيى بن سعيد: عِنْدَ أبي عوانة^(٤).

٢. أن يَكُونُ بقصد الامتحان لمعرفة حفظ الشيخ وضبطه.

مثاله: ما وقع للإمام البخاري - رحمه الله - لما قدم بغداد، فأراد أهل الحديث اختبار حفظه، فعمدوا إلى مئة حديث فقبلوا أسانيدها، وجعلوا أسانيد هذه لمتون تلك، ثُمَّ دفعوها إلى عشرة رجال لكل رجل عشرة أحاديث، فلما جاء البخاري وجلس للإملاء، وَكَانَ المجلس غاصاً بأصحاب الحديث والفقهاء، قام لَهُ رجل من العشرة فسأله عن حديث من تلك الأحاديث، فَقَالَ البخاري: لا أعرفه، فسأله عن الآخر فَقَالَ: لا أعرفه، إلى تمام العشرة، ثُمَّ قام الثاني فالثالث حَتَّى نهاية العشرة، والبخاري لا يزيد عَلَى قوله: لا أعرفه، فكان من حضر المجلس من الفقهاء يلتفت بعضهم إلى بعض، ويقولون: الرجل فهم. ومن كَانَ مِنْهُمْ غَيْرَ ذَلِكَ يقضي عَلَى البخاري بالعجز والتقصير وقلة الفهم.

فلما علم أنهم فرغوا التفت إلى الأول مِنْهُمْ فَقَالَ: أما حديثك الأول فهو كَذَا، وحديثك الثاني كَذَا حَتَّى أتم العشرة، ثُمَّ أَقبل عَلَى الثاني فالثالث، ورد المتون كلها إلى أسانيدها، وأسانيدها إلى متونها، فَأقرَّ لَهُ الناس بالحفظ وأذعنوا لَهُ

(١) في الأدب المفرد (١١٠٣).

(٢) كَمَا في الإتحاف (١٤/٦٠٦) (١٨٣٢٦).

(٣) في شرح المعاني (٤/٣٤١).

(٤) كَمَا في الإتحاف (١٤/٦٠٦) (١٨٣٢٦).

بالفضل^(١).

وَكَانَ الحافظ العراقي لا يتعجب من رد البخاري الخطأ إلى الصواب لسعة معرفته واطلاعه، وإنما كَانَ يعجب من حفظ الأحاديث المقلوبة عَلَى الموالاة من مرة واحدة^(٢).

وَقَدْ وقع نحو هَذَا الامتحان لعدد من المُحَدِّثِينَ مِنْهُمْ: أبان بن عياش اختبره شعبة^(٣)، وأبو نعيم الفضل بن دكين امتحنه يحيى بن معين^(٤)، وأبو جعفر العقيلي^(٥)، ومحمد بن عجلان^(٦)، وغيرهم.

وفي جواز قلب الأحاديث لامتحان حفظ المشايخ خلاف، إذ لَمْ يرتضيه بعض المُحَدِّثِينَ مثل: حرمي بن عمار^(٧)، ويحيى بن سعيد القطان^(٨)، قَالَ

(١) انظر القصة في: أسامي من روى عَنْهُمْ البخاري من مشايخه لابن عدي ورقة ٢، وأتاريخ بغداد (٢/ ١٢٠)، والبداية والنهاية (٢/ ٢٥)، وشرح التبصرة والتذكرة (١/ ٣٢١) طبعتنا، وطبعة العلمية (١/ ٢٨٤)، والنكت عَلَى كتاب ابن الصَّلَاح (٢/ ٨٦٧)، وهدي الساري: (٢٠٠)، وإرشاد طلاب الحقائق (١/ ٢٩٨)، وفتح المغيث (١/ ٢٥٤)، وتدريب الرَّاوي (١/ ٢٩٣)، وتوضيح الأفكار (٢/ ١٠٤).

وحصل للبخاري نحو هَذَا الامتحان في البصرة وسمرقند. انظر: البداية والنهاية (١١/ ٢٥)، وطبقات الشافعية الكبرى (٢/ ٩)، وهدي الساري: (٤٨٦).

(٢) انظر: النكت عَلَى كتاب ابن الصَّلَاح (٢/ ٨٦٩-٨٧٠).

(٣) انظر: شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٣٢١) طبعتنا، والطبعة العلمية (١/ ٢٨٤).

(٤) انظر: النكت عَلَى كتاب ابن الصَّلَاح (٢/ ٨٦٦-٨٦٧).

(٥) انظر: سير أعلام النبلاء (١٥/ ٢٣٧).

(٦) انظر: المحدث الفاصل: (٣٩٨) (٤٠٨)، وميزان الاعتدال (٣/ ٦٤٥-٦٤٦).

(٧) انظر: شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٣٢١) طبعتنا، وطبعة العلمية (١/ ٢٨٤).

(٨) انظر: المحدث الفاصل: (٣٩٩)، والنكت عَلَى كتاب ابن الصَّلَاح (٢/ ٨٧١).

الحافظ العراقي: «وهذا يفعله أهل الحديث كثيراً، وفي جوازه نظر إلا أنه إذا فعله أهل الحديث لا يستقر حديثاً»^(١)، فجوازه إذن مشروط بالبيان^(٢).

وَقَدْ يَكُونُ بالتقديم والتأخير في اسم الراوي مثل: كعب بن مرة^(٣)، فيجعل: مرة ابن كعب^(٤).

٣. الثالث: أن يقع في الإسناد والمتن معاً

مثاله: ما رواه الحَاكِم في «مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْحَدِيثِ»^(٥) من طريق المنذر بن عَبْدِ اللَّهِ الحِزَامِي، عن عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ المَاجِشُونِ^(٦)، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عن ابن عمر، أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ قَالَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ تَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ...».

فهذا الْحَدِيثُ مقلوب سنداً ومُتَنًا، أما سنداً فَإِنَّ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ يرويه عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ^(٧)، عن الْأَعْرَجِ، عن عبيد الله بن أبي رافع^(٨)، عن

(١) شرح التبصرة والتذكرة (٣٢١ / ١) طبعتنا، وطبعة العلمية (١ / ٢٨٤).

(٢) انظر: نُزْهَةُ النَّظَر: (١٢٥).

(٣) هُوَ الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ كَعْبُ بْنُ مَرَّةٍ، وَقِيلَ: مرة بن كعب السلمي البهزي، سكن البصرة ثُمَّ الْأُرْدُنَّ، توفي سنة بضع وخمسين. أسد الغابة (٤ / ٢٤٨-٢٤٩)، وتجريد أسماء الصَّحَابَةِ (٢ / ٣٣) (٣٥٨)، والتقريب (٥٦٥٠).

(٤) انظر: نُزْهَةُ النَّظَر: (١٢٥-١٢٦).

(٥) الصفحة: (١١٨).

(٦) هُوَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ المَاجِشُونِ المَدَنِي، نَزِيلُ بَغْدَادٍ، مَوْلَى آلِ الْهَدِيرِ: ثقة فقيه مصنف، توفي سنة (١٦٤ هـ).

طبقات ابن سعد (٧ / ٣٢٣)، وسير أعلام النبلاء (٧ / ٣٠٩)، والتقريب (٤١٠٤).

(٧) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ رَبِيعَةَ الْهَاشِمِيِّ، المَدَنِي: ثقة.

تهذيب الكمال (٤ / ٢٤٠) (٣٤٧٠)، والكاشف (١ / ٥٨٥) (٢٩١٠)، والتقريب (٣٥٣٣).

(٨) هُوَ عبيد الله بن أبي رافع المَدَنِي، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَ كَاتِبَ عَلِيٍِّّ ؓ: ثقة.

علي بن أبي طالب.

وأما القلب في المتن فإن لفظ حَدِيث عَبْدَ الْعَزِيزِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلَاةَ يَكْبِرُ ثُمَّ يَقُولُ: «وَجْهَتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ...».

هكذا رَوَاهُ حَجَّين^(١)، وَأَبُو غَسَّانَ مَالِك^(٢) بن إِسْمَاعِيل^(٣) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بن أَبِي سَلَمَةَ.

ورواه أيضاً:

١. أحمد بن خالد^(٤): عِنْدَ ابْنِ خَزِيمَةَ^(٥)، والطحاوي^(٦).

=

التاريخ الكبير (٣٨١/٥)، وتهذيب الكمال (٣٣/٥-٣٤) (٤٢٢١)، والتقريب (٤٢٨٨).
(١) حَجَّين - بالتصغير - بن المثنى اليمامي، أبو عمر، سكن بغداد، وولي قضاء خراسان: ثقة، توفي سنة (٢٠٥هـ)، وَقِيلَ: بعدها.

تهذيب الكمال (٧١/٢) (١١٢٥)، والكاشف (٣١٥/١) (٩٥٥)، والتقريب (١١٤٩).
وحديثه عِنْدَ أَحْمَدَ (١١٣/١).

(٢) هُوَ مَالِكُ بنِ إِسْمَاعِيلَ النَّهْدِيُّ، أَبُو غَسَّانَ الْكُوفِيُّ، سبط حماد بن أبي سليمان؛ ثقة متقن صَحِيحُ الْكِتَابِ، عابد، توفي سنة (٢١٧هـ)، وَقِيلَ: (٢١٩هـ).

التاريخ الكبير (٣١٥/٧)، والثقات (١٦٤/٩)، والتقريب (٦٣٢٤).

(٣) عِنْدَ الْحَاكِمِ فِي مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْحَدِيثِ: (١١٨).

(٤) هُوَ أَحْمَدُ بنُ خَالِدِ بنِ مُوسَى الْوَهْبِيِّ الْكَنْدِيُّ، أَبُو سَعِيدِ الْحَمْصِيِّ: صدوق، توفي سنة (٢١٤هـ).

تهذيب الكمال (٣٧/١) (٢٩)، والكاشف (١٩٣/١) (٢٥)، والتقريب (٣٠).

(٥) فِي صَحِيحِهِ (٤٦٣).

(٦) فِي شَرْحِ الْمَعَانِي (٢٩٩/١).

٢. أبو سعيد^(١): عِنْدَ أَحْمَد^(٢)، وابن حزم^(٣).

٣. عَبْدُ اللَّهِ بن رجاء: عِنْدَ الطحاوي^(٤).

٤. عَبْدُ اللَّهِ بن صالح: عِنْدَ الطحاوي^(٥).

أربعتهم، عن عَبْدِ الْعَزِيز بن أَبِي سلمة الماجشون، عن عَبْدِ اللَّهِ بن الفضل والماجشون كلاهما، عن الْأَعْرَج، عن عبيد الله بن أَبِي رافع، عن علي، بِهِ عَلَى الصواب.

ورواه أَيضاً:

١. أبو داود الطيالسي: في «مسنده»^(٦)، ومن طريقه الترمذي^(٧).

٢. أَبُو صَالِح عَبْدُ اللَّهِ بن صالح (كاتب الليث^(٨)): عِنْدَ ابن الجارود^(٩)، وابن خزيمة^(١٠).

(١) هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بن عَبْدِ اللَّهِ بن عبيد البصري، أبو سعيد، مولى بني هاشم، نزيل مكة، لقبه جَرْدَقَة: صدوق رُبَّيًّا أَخْطَأَ، توفي سنة (١٩٧ هـ).

تهذيب الكمال (٤/ ٤٢٧) (٣٨٥٩)، والكاشف (١/ ٦٣٣) (٣٢٣٨)، والتقريب (٣٩١٨).

(٢) في مسنده (١/ ٩٤).

(٣) في المحلى (٤/ ٩٥).

(٤) في شرح المعاني (١/ ١٩٩).

(٥) في شرح المعاني (١/ ١٩٩).

(٦) (١٥٢).

(٧) في الجامع الكبير (٢٦٦).

(٨) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بن صالح بن مُحَمَّد الجهنّي، أبو صالح المصري، كاتب الليث: صدوق كَثِيرُ الْخَطَأِ، ثبت في كتابه، وكانت فِيهِ غَفْلَةٌ، توفي سنة (٢٢٢ هـ)، وَقِيلَ: (٢٢٣ هـ).

تهذيب الكمال (٤/ ١٦٤) (٣٣٢٤)، والكاشف (١/ ٥٦٢) (٢٧٨٠)، والتقريب (٣٣٨٨).

(٩) في المنتقى (١٧٩).

(١٠) في صحيحه (٤٦٢) و(٦١٢) و(٧٤٣).

٣. أبو النضر هاشم بن قاسم: عِنْدَ أَحْمَدَ^(١)، ومسلم^(٢)، وابن حبان^(٣).
٤. أبو الوليد: عِنْدَ الترمذي^(٤).
٥. حجاج بن منهال: عِنْدَ ابن الجارود^(٥)، وابن خزيمة^(٦).
٦. حجين: عِنْدَ أَحْمَدَ^(٧)، وابن خزيمة^(٨).
٧. سويد بن عمرو الكلبي^(٩): عِنْدَ ابن أبي شيبة^(١٠).
٨. عَبْدُ الرَّحْمَنِ بن مهدي: عِنْدَ مُسْلِمٍ^(١١)، والنسائي^(١٢)، وأبي يعلى^(١٣)، وابن حزم^(١٤).

- (١) في مسنده (١/ ١١٢).
- (٢) في صحيحه (١٨٦/ ٢) (٧٧١) (٢٠٢).
- (٣) في صحيحه (١٧٧٣).
- (٤) في الجامع الكبير (٣٤٢٢).
- (٥) في المتقى (١٧٩).
- (٦) في صحيحه (٤٦٢) و(٦١٢) و(٧٤٣).
- (٧) في مسنده (١/ ١١٣).
- (٨) في صحيحه (٦١٢).
- (٩) هُوَ سويد بن عمرو الكلبي، أَبُو الوليد الكوفي العابد: ثقة، توفي سنة (٢٠٤هـ)، وَقِيلَ: (٢٠٣هـ)، وَقَدْ ذَكَرَهُ ابن حبان في كتابه «المجروحين» فَقَالَ: «كَانَ يَقْلِبُ الْأَسَانِيدَ، وَيَضَعُ عَلَى الْأَسَانِيدِ الصَّحَاحَ الْمُتَوْنَ الْوَاهِيَةَ، لَا يَجُوزُ الْإِحْتِجَاجُ بِهِ».
- المجروحين (١/ ٤٤٦-٤٤٧)، وتهذيب الكمال (٣/ ٣٤٠) (٢٦٣١)، والتقريب (٢٦٩٤).
- (١٠) في مصنفه (٢٣٩٩) و(٢٥٥٣).
- (١١) في صحيحه (١٨٦/ ٢) (٧٧١) (٢٠٢).
- (١٢) في المجتبى (٢/ ١٢٩ و ١٩٢ و ٢٢٠)، وفي الكبرى (٦٣٧) و(٧١١) و(٩٧١).
- (١٣) في مسنده (٢٨٥).
- (١٤) في المحلى (٤/ ٩٥).

٩. معاذ بن معاذ بن نصر: عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ^(١).

١٠. يحيى بن حسان: عِنْدَ الدارمي^(٢)، والطحاوي^(٣).

١١. يزيد بن هارون: عِنْدَ الدارقطني^(٤).

جميعهم، عن عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عن يَعْقُوبَ الْمَاجْشُونِ منفرداً، عن الأعرج، عن عبيد الله، عن علي، به^(٥).

المطلب الثالث أسباب القلب

مِمَّا لَا شَكَّ فِيهِ أَنَّ قَابِلِيَّاتِ الرُّوَاةِ تَتَفَاوَتْ مَا بَيَّنَّ إِتْقَانُ وَضَبْطُ وَتَعَاهُدُ لِلْمَحْفُوظِ، ثُمَّ إِنَّهُمْ مُخْتَلِفُونَ فِي مَا رَكَّزَهُ اللَّهُ فِيهِمْ مِنَ الْعَدَالَةِ أَوْ ضَدَّهَا، وَعَلَيْهِ

(١) في سننه (٧٦٠) و(١٥٠٩).

(٢) في سننه (١٢٤١) و(١٣٢٠).

(٣) في شرح المعاني (١٩٩/١).

(٤) في السنن (٢٩٦/١).

(٥) وأخرج هَذَا الْحَدِيثَ أَيْضاً: عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي الْمَصْنَفِ (٢٥٦٧) و(٢٩٠٣)، وأحمد

(١١٩٩٣/١)، والبخاري فِي رَفْعِ الْيَدَيْنِ (١) و(٩)، وأبو داود (٧٤٤) و(٧٦١)،

وابن ماجه (٨٦٤) و(١٠٥٤)، والترمذي (٣٤٢٣)، وابن خزيمة (٤٦٤) و(٥٨٤)

و(٦٠٧) و(٦٧٣)، والطحاوي فِي شَرْحِ الْمَعَانِي (٢٢٢/١) و(٢٣٩)، وابن حبان

(١٧٧١) و(١٧٧٢) و(١٧٧٤)، والدارقطني (٢٨٧/١)، والبيهقي (٣٣/٢) و(٧٤)،

من طرق، عن موسى بن عقبة، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عن الأعرج بهذا الإسناد.

وأخرجه مُسْلِمٌ (١٨٥/٢) (٧٧١) (٢٠١)، والترمذي (٣٤٢١) و(٣٤٢٢)، وأبو يعلى

(٥٧٥)، وابن خزيمة (٧٢٣)، والبيهقي (٣٢/٢)، والبخاري (٥٧٢) من طرق، عن

يوسف بن يعقوب الماجشون، عن يعقوب بن الماجشون، عن الأعرج، بهذا الإسناد.

وانظر: النكت على كتاب ابن الصلاح (٨٨٥/٢).

فقد اختلفت دوافع القلب في المرويات تبعاً لهذا التفاوت، ويمكن أن نجعل جملة الأسباب التي تؤدي بوقوع القلب في حديث الرُّوَاةِ ثلاثة، هي^(١):

١. رغبة الرَّاوي في إيقاع الغرابة في حديثه ليرغب الناس

حَتَّى يظنوا أنه يروي ما ليس عِنْدَ غيره فيقبلوا عَلَى التحمل مِنْهُ. عَلَى نحو ما وقع في حَدِيثِ حماد بن عمرو النصيبي الَّذِي سقناه قَبْلَ قليل^(٢).

ولهذا السبب كره أهل الْحَدِيثِ تتبع الغرائب، قَالَ الإمام أحمد: «لا تكتبوا هَذِهِ الأحاديث الغرائب فإنها مناكير وعامتها عن الضعفاء»^(٣).

٢. الإمعان في التثبت من حال المحدث أَحافظ هُوَ أم غَيْرَ حافظ ؟ وهل يفتن لما وقع في الْحَدِيثِ من القلب أم لا ؟

فإن تبين لَهُ أنه حافظ متيقظ يطمئن القلب في الْحَدِيثِ عَنْهُ، أَقبل عَلَى التحمل عَنْهُ، وإن تبين لَهُ خلاف ذَلِكَ، بأن كانت فِيهِ غفلة أو بِلادة ذهن أعرض عَنْهُ وتركه.

كما وقع للبخاري والعقيلي والفضل بن دكين ومحمد بن عجلان والمزي وغيرهم - مِمَّا أسلفنا ذكرهم -^(٤).

(١) انظر: إرشاد طلاب الحقائق (٢٦٧/١)، والباعث الحثيث: (٩٠)، والنكت عَلَى كتاب ابن الصَّلَاح (٦٤١/١)، وفتح المغيث (٢٥٦/١)، وتوضيح الأفكار (١١٠/٢-١١١).

(٢) ص: (٥٣٠).

(٣) الكامل (١١١/١)، وانظر: شرح التبصرة والتذكرة (٧٧/٢) طبعتنا، وطبعة العلمية (٢٧٠/٢).

(٤) الصفحة: (٢٢٩).

٣. خطأ الراوي وغلطه

بأن يقع القلب في حديثه من باب السهو لا العمد، وهذا النوع راويه معذور فيه ؛ لأنه لم يقصد إيقاعه، إلا أنه إذا كثر في حديثه استحق الترك^(١).

مثاله: الْحَدِيثُ الَّذِي رَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي»^(٢).

فهذا الْحَدِيثُ انقلبَ إِسْنَادُهُ عَلَى جَرِيرٍ، وَإِنَّمَا هُوَ مَشْهُورٌ لِيَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، هَكَذَا رَوَاهُ الْجَمْعُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ مِنْهُمْ:

١. أَبَانُ: عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ^(٣).

٢. حَجَّاجُ بْنُ أَبِي عَثْمَانَ الصَّوَّافِ^(٤): عِنْدَ مُسْلِمٍ^(٥)، وَابْنُ خَزِيمَةَ^(٦)، وَأَبِي عَوَانَةَ^(٧)، وَابْنُ حَبَانَ^(٨)، وَأَبِي نَعِيمٍ فِي «الْمُسْتَخْرَجِ»^(٩).

(١) انظر: منهج النقد في علوم الحديث: (٤٣٥).

(٢) عِنْدُ: الطَّيَالِسِيِّ (٢١٢٨)، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (٦٢٥٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «عِلَلِهِ» الْكَبِيرِ (١٤٦)، وَالتَّطَبَّرَانِي فِي «الْأَوْسَطِ» (٩٣٨٧).

(٣) فِي سَنَنِهِ (٥٣٩).

(٤) هُوَ حَجَّاجُ بْنُ أَبِي عَثْمَانَ، وَاسْمُ أَبِي عَثْمَانَ: مَيْسَرَةُ، وَقِيلَ: سَالِمُ، الصَّوَّافِ، أَبُو الصَّلْتِ الْكَنْدِيُّ مَوْلَاهُمُ، الْبَصْرِيُّ: ثَقَّةٌ حَافِظٌ، تَوَفِيَ سَنَةَ (١٤٣هـ).

تَهْذِيبُ الْكَمَالِ (٦٢ / ٢) (١١٠٨)، وَالْكَاشِفُ (٣١٣ / ١) (٩٣٨)، وَالتَّقْرِيبُ (١١٣١).

(٥) فِي صَحِيحِهِ (١١١ / ٢) (٦٠٤).

(٦) فِي صَحِيحِهِ (١٥٢٦).

(٧) فِي صَحِيحِهِ (١٣٣٥).

(٨) فِي صَحِيحِهِ (٢٢٤٢).

(٩) عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ (١٣٤١).

٣. شيان^(١): عِنْدَ الْبُخَارِيِّ^(٢)، ومسلم^(٣)، وأبي عوانة^(٤)، وأبي نعيم في «المستخرج»^(٥).

٤. علي بن المبارك^(٦): عِنْدَ الْبُخَارِيِّ^(٧)، وأبي عوانة^(٨)، وابن حبان^(٩).

٥. معاوية بن سلام^(١٠): عِنْدَ ابْنِ خَزِيمَةَ^(١١).

(١) هُوَ شَيَّانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّمِيمِيِّ، مَوْلَاهُمُ النَّحْوِيُّ، أَبُو مُعَاوِيَةَ الْبَصْرِيُّ، نَزِيلُ الْكُوفَةِ: ثَقَّةٌ، صَاحِبُ كِتَابٍ، يُقَالُ: إِنَّهُ مَنْسُوبٌ إِلَى «نَحْوَةِ» بَطْنٍ مِنَ الْأَزْدِ، لَا إِلَى عِلْمِ النَّحْوِ، تَوَفَّى سَنَةَ (١٦٤هـ).

تهذيب الكمال (٣/٤١٢-٤١٣) (٢٧٧٠)، والكاشف (١/٤٩١) (٢٣١٦)، والتقريب (٢٨٣٣).

(٢) فِي صَحِيحِهِ (١/١٦٤) (٦٣٨).

(٣) فِي صَحِيحِهِ (٢/١٠١) (٦٥٤).

(٤) فِي صَحِيحِهِ (١٣٣٩) وَ(١٣٤٠).

(٥) (١٣٤٠).

(٦) هُوَ عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ الْهَنْثَلِيُّ - بَضْمُ الْهَاءِ وَتَخْفِيفُ النُّونِ - الْبَصْرِيُّ: ثَقَّةٌ، كَانَ لَهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ كِتَابَانِ، أَحَدُهُمَا سَمَاعٌ وَالْآخَرُ إِرسَالٌ.

تهذيب الكمال (٥/٢٩٥-٢٩٦) (٤٧١٣)، والكاشف (٢/٤٥) (٣٩٥٧)، والتقريب (٤٧٨٧).

(٧) فِي صَحِيحِهِ (٢/٩) (٩٠٩).

(٨) فِي مُسْنَدِهِ (١٣٤١).

(٩) فِي صَحِيحِهِ (١٧٥٥).

(١٠) هُوَ مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ - بِالتَّشْدِيدِ - بْنُ أَبِي سَلَامٍ - وَاسِمُ أَبِي سَلَامٍ مَمْطُورُ الْحَبَشِيِّ وَيُقَالُ: الْأَلْهَانِيُّ، أَبُو سَلَامٍ الدَّمَشْقِيُّ، وَكَانَ يَسْكُنُ حِمصَ: ثَقَّةٌ، تَوَفَّى بَعْدَ سَنَةِ (١٧٠هـ).

تهذيب الكمال (٧/١٥٤-١٥٥) (٦٦٥٠)، والكاشف (٢/٢٧٦) (٥٥٢٥)، والتهذيب (٦٧٦١).

(١١) فِي صَحِيحِهِ (١٦٤٤).

٦. معمر: عِنْدَ عَبْدِ الرِّزَاقِ^(١)، وابن أبي شَيْبَةَ^(٢)، ومسلم^(٣)، والترمذي^(٤)، وأبي عَوَانَةَ^(٥)، وابن حَبَّانَ^(٦)، وأبي نَعِيمٍ فِي «المستخرج»^(٧).

٧. هشام: عِنْدَ الْبُخَارِيِّ^(٨)، والدارمي^(٩)، وأبي نَعِيمٍ فِي «مستخرجه»^(١٠)، والبيهقي^(١١).

٨. همام: عِنْدَ الدَّارِمِيِّ^(١٢).

قَالَ التِّرْمِذِيُّ: «سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: هُوَ حَدِيثٌ خَطَأً، أَخْطَأَ فِيهِ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ. ذَكَرُوا أَنَّ الْحِجَاجَ الصَّوَّافَ كَانَ عِنْدَ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، وَجَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ فِي الْمَجْلِسِ، فَحَدَّثَ الْحِجَاجُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي»، فَوَهِمَ فِيهِ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ فَظَنَّ أَنَّ ثَابِتًا حَدَّثَهُ عَنْ أَنَسٍ بِهَذَا»^(١٣).

(١) فِي مَصْنَفِهِ (١٩٣٢).

(٢) فِي مَصْنَفِهِ (٤٠٩٣).

(٣) فِي صَحِيحِهِ (١٠١/٢) (٦٠٤).

(٤) فِي الْجَامِعِ الْكَبِيرِ (٥٩٢).

(٥) فِي مَسْنَدِهِ (١٣٣٧).

(٦) فِي صَحِيحِهِ (٢٢٢٣).

(٧) الْمُسْتَخْرَجُ (١٣٤١).

(٨) فِي صَحِيحِهِ (١٦٤/١) (٦٣٧).

(٩) فِي سُنَنِهِ (١٢٦١).

(١٠) الْمُسْتَخْرَجُ (١٣٤٠).

(١١) فِي السُّنَنِ الْكُبْرَى (٢٠/٢).

(١٢) فِي سُنَنِهِ (١٢٦٢).

(١٣) عَلَّلَ التِّرْمِذِيُّ: (٨٩) عَقِيبَ (١٤٦)، وَانْظُرْ: الْعُلَّ وَمَعْرِفَةُ الرِّجَالِ (٢٤٣/٢)،

وَالْمَرَاثِيلُ: (٩٤)، وَجَامِعُ التِّرْمِذِيِّ عَقِيبَ (٥٢٧)، وَالضَّعْفَاءُ الْكَبِيرُ (١/١٩٨)،

وَعُلُّ الدَّارَقُطْنِيِّ (٤/الورقة ٢١).